



الجامعة الأردنية

كلية الدراسات العليا

قسم الدراسات العليا لعلوم

الشريعة والحقوق والسياسة

٨٨٢٢٥٦

مقولات ابن خزيمة في صحيحه

إعداد الطالب

إسماعيل سعيد محمد رضوان

٥
٤٠٢٩

إشراف

فضيلة الدكتور محمد عبدالله عويضة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الشريعة

بكلية الدراسات العليا في الجامعة الأردنية

صفر ١٤١١ هـ

أيلول ١٩٩٠ م

الإهداء

إلى الأساتذة الكبار أطفال الحجارة ، الذين يُسَطِّرون بدعائهم
سجل المجد والفخر ، ويرسمون طريق الجهاد والاستشهاد ،
ويعلموننا البطولة والفداء .

إلى الذين جاهدوا من أجل عزتنا ، وقُتِلوا من أجل حياتنا ،
فكانت مدرستهم ساحة الوعي ، لينيروا لنا طريق العلم والتعلم .

إلى روح عمي الشهيد - محمد - رحمه الله

إلى والدي الفاضل رمز العطاء

إلى والدتي الفاضلة رمز الخنان

إلى أشقائي وشقيقاتي وزوجتي

إليهم جميعاً

أهدي باكورة عملي هذا .

إسماعيل

المقدمة

الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . أرسله الله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون .
أما بعد :

فإن الله تعالى قد تَكَفَّلَ بحفظ كتابه الذي (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيم حميد) [الصافات : ٤٢] ، فقال تعالى :
(إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) [الحجر : ٩] .

ويتضمن هذا الوعد الإلهي لحفظ كتابه حفظ سنة نبيه - صلى الله عليه وسلم -
لذا فقد قيص الله لها علماء أجلاء ، نافحوا عن حياضها ، وميَّزوا بين صحيحها وسقيمها ، ومقبولها ومردودها فتفاوت الناس في حفظها وروايتها بين أكثر ومقل ، وضابط ومخل ، ومع تقدم الزمن اتسعت الرواية وتشعبت حتى كثرت الأكاذيب ، والأوهام .

فنشأت لذلك عمليات النقد والتمحيص ، أو وسائل فحص الراوي والمروى وعلى ضوء هذا يكون التصحيح والتضعيف للأحاديث ، وبيان صحيحها من سقيمها ، ولقد بذل علماء الحديث جهداً عظيماً في هذا الميدان .

ومن أولئك الأئمة الذين كان لهم السبق في هذا الميدان : الإمام ابن خزيمة -رحمه الله - ، وهو موضوع رسالتنا هذه ، وفيما يلي وصف شامل لمحتويات هذه الرسالة .

أولاً : أهمية الموضوع و بواعث اختياره :

تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يلي :-

١- تستقي هذه الدراسة أهميتها من كونها تتناول كتاباً هاماً من كتب

- ب -

السنة النبوية المطهرة ألا وهو - صحيح ابن خزيمة - .

فقد قال الأستاذ أحمد شاكر^(١) " صحيح ابن خزيمة ، والمسند الصحيح على التقاسيم والأنواع لابن حبان ، والمستدرک على الصحيحين للحاكم هذه الكتب الثلاثة من أهم الكتب التي أُلِّفَتْ في الصحيح المجرّد بعد الصحيحين ، البخاري ومسلم " .
٢- كتاب ابن خزيمة زاخر بالمقولات الحديثية والفقهية واللغوية ، وهذه الدراسة تكشف لنا عن تلك الجوانب المختلفة .

قال أبو علي الحسين بن محمد الحافظ^(٢) : " لم أر مثلاً لمحمد بن إسحق " وقال : " وكان ابن خزيمة يحفظ الفقهيات من حديثه كما يحفظ القارئ السورة " .
٣- الإمام ابن خزيمة إمام متقدم ، ومقولاته تعد مصدراً هاماً من مصادر النقد الحديثي ، وهذه الدراسة تكشف لنا عن أثر مقولاته في الحديث والفقه واللغة .
٤- هذه الدراسة تكشف لنا عن منهج ابن خزيمة النقدي في صحيحه .
ولأهمية هذا الموضوع ، ولما وجدته من عناية العلماء بكتب السنة ، أمثال الصحيحين وجامع الترمذي ، وسنن ابن ماجه ، والدارمي وغيرها . رأيت أن العناية بهذا الكتاب القيم وبيان منهج ابن خزيمة في مقولاته المختلفة في كتابه ، والتعرف على محتوياته ، كل ذلك مهم بالنسبة لي في تخصصي ، و يلبي أيضاً رغبةً عندي في تقديم مادة علمية لإخواني الطلبة .
داعياً الله تعالى أن ينفعهم وينفعني بها .

(١) انظر مقدمة صحيح ابن حبان ص ١١ .

(٢) انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب للحنبلي (٢٦٢/٢ - ٢٦٣) .

ثانياً :- أهداف البحث :-

يهدف هذا البحث إلى ما يلي :-

- ١- إظهار مكانة ابن خزيمة وصحيحه .
- ٢- جمع مقولات ابن خزيمة النقدية في الرجال وبيان قيمتها ومكانتها .
- ٣- جمع مقولات ابن خزيمة في النقد الحديثي والعلل ، وبيان قيمتها ومكانتها .
- ٤- جمع مقولات ابن خزيمة في مختلف الحديث وبيان قيمتها ومكانتها .
- ٥- جمع مقولات ابن خزيمة في الفقه وبيان قيمتها ومكانتها .
- ٦- جمع مقولات ابن خزيمة في اللغة وبيان قيمتها ومكانتها .

ثالثاً :- منهج البحث وطبيعة عملي فيه :-

- ١- قمت بجمع مقولات ابن خزيمة في صحيحه ، ثم قمت بتصنيفها تصنيفاً موضوعياً وفق الخطة العامة للبحث ، ثم قمت بإجراء الدراسة على هذه الأقوال والآراء المختلفة .
- ٢- قمت بإيراد إحصائيات ونماذج لكل نوع من المقولات المختلفة .
- ٣- تعاملت مع النصوص بما تقتضيه طبيعة البحث من تخريج وحكم على بعض الأحاديث .
- ٤- قمت ببيان معنى بعض الكلمات الغريبة في الأحاديث .
- ٥- وضعت تمهيداً لبعض الفصول والمباحث التي اقتضت بيان منهجي فيها .

رابعاً : خطة البحث :-

جاء البحث في مقدمة وخمسة فصول وخاتمة ، ثم أتبعته بفهرس للآيات القرآنية ، وآخر للأحاديث النبوية ، ثم المراجع والفهرس الموضوعي ، ثم قمت بعمل ملخص للرسالة باللغة الانجليزية .

الفصل الأول : الإمام ابن خزيمة وصحيحه ، وفيه مبحثان :

* المبحث الأول : الإمام ابن خزيمة وفيه ثلاثة مطالب :-

- المطلب الأول : عصره :-

وقد درست عصره من النواحي السياسية والاجتماعية والعلمية ، مما يعطي

المراء صورة واضحة عن الواقع الذي كان يعيشه الإمام ابن خزيمة .

- المطلب الثاني :- حياته الشخصية :-

ذكرت فيه اسمه ولقبه وكنيته ومولده ونشأته ، وصفاته ، ووفاته .

- المطلب الثالث :- حياته العلمية :-

ذكرت فيه ، رحلاته لطلب العلم ، وشيوخه وتلاميذه ، وأقوال العلماء فيه ،

ومؤلفاته ، وعقيدته ، ومذهبه .

* المبحث الثاني : صحيح ابن خزيمة ، وفيه ثلاثة مطالب :-

- المطلب الأول :- منهج ابن خزيمة في صحيحه :-

تحدثت فيه عن أنواع تراجم ابن خزيمة وتعقيباته ، وما تضمنته من علوم

مختلفة من حديث وفقه ولغة ، وعقيدة ومنهجه فيها .

ثم بينت منهج ابن خزيمة في إيراد أسانيد الحديث ، ومنهجه في إيراد

أحاديث الباب وتكريرها وتعليقها واختصارها ، ثم بينت منهجه في متن الحديث .

- المطلب الثاني :- شرط ابن خزيمة في صحيحه :

تحدثت فيه عن شرط ابن خزيمة في صحيحه ، ومدى التزامه به .

- المطلب الثالث :- منزلة صحيح ابن خزيمة :

تحدثت فيه عن منزلة صحيح ابن خزيمة العلمية ومكانته بين كتب الحديث ،

وناقشت بعض الأقوال في ذلك ، ورَجَّحت ما رأيته مناسباً بما يتفق ودراستنا ، ثم

تحدثت عن موقف العلماء من تصحيح ابن خزيمة .

الفصل الثاني :- مقولات ابن خزيمة في الرجال ، وفيه مبحثان :-

* المبحث الأول :- مقولات ابن خزيمة في تعريف الرجال :

وقد بدأت هذا المبحث بتمهيدٍ تحدثت فيه عن أهمية علم الإسناد واختصاص الأمة الإسلامية به ، ثم تحدثت عن طريقة ابن خزيمة في تعريف الرجال ، وعلوم الرواة التي تضمنها .

* المبحث الثاني :- مقولات ابن خزيمة في الجرح والتعديل :-

وقد بدأت هذا المبحث بتمهيدٍ تحدثت فيه عن معنى الجرح والتعديل في اللغة والاصطلاح ، وتعريف علم الجرح والتعديل وبيان شأنه وأهميته ، ثم تحدثت عن ألفاظ الجرح والتعديل عند ابن خزيمة ، وقارنتها بألفاظ الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم والعراقي وغيرهما ، وبينت ما تفرد به من ألفاظ ، وقمت بتفسير بعض المصطلحات في ضوء الدراسة ثم ذكرت جميع الرواة الذين تكلم فيهم ابن خزيمة جرحاً وتعديلاً ورتبتهم على حروف المعجم ، ثم عقدت ترجمة مختصرة لكل راوٍ تناسب حاله ، فإذا كان الراوي ضعيفاً اكتفيت في بعض الحالات باعتماد قول ابن حجر في التقريب ، بقولي بعد كلام ابن خزيمة (قلت فلان ...) .

ثم تحدثت عن منهج ابن خزيمة في الجرح والتعديل على شكل نقاط ، ثم جعلت خلاصةً للمبحث .

الفصل الثالث :- مقولات ابن خزيمة في النقد الحديثي والعلل ، وفيه ثلاثة مباحث

* المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة في التصحيح والتضعيف .

ذكرت فيه مصطلحات ابن خزيمة في التصحيح ، وبينت منهجه في إيرادها

- و -

ثم ذكرت مصطلحاته في التضعيف ، وبينت منهجه فيها .

* المبحث الثاني :- مقولات ابن خزيمة في العلل وفيه تمهيد ومطلبان :-

- التمهيد : تحدثت فيه عن معنى العلة في اللغة والاصطلاح ، وميدان علم

العلل وغايته ، وأشهر علمائه .

- المطلب الأول : علل الأسانيد : تحدثت فيه عن أنواع العلل الواردة في

الإسناد على طريقة الدكتور همام سعيد في شرح علل الترمذي ، ومثلت لكل منها .

- المطلب الثاني :- علل المتن :-

تحدثت فيه عن أنواع العلل الواردة في المتن في صحيح ابن خزيمة على

طريقة الموضوعات ، ثم ذكرت بعض القواعد النظرية في العلل من خلال صحيح ابن خزيمة .

* المبحث الثالث :- مصطلحات ابن خزيمة :-

ذكرت فيه أهم المصطلحات الحديثية عنده وقمت بتفسيرها .

الفصل الرابع :- مقولات ابن خزيمة في مختلف الحديث :-

تحدثت فيه عن معنى مختلف الحديث في اللغة والاصطلاح ، ومكانته

وأهميته ، وحكمه ومن ألف فيه من العلماء ، ثم تحدثت عن مسالك العلماء في

التوفيق بين الأحاديث ، ثم تحدثت عن منهج ابن خزيمة في مختلف الحديث ،

فبينت طريقته في عرضه لمسائل مختلف الحديث ، وطريقته في درء التعارض بين

الأحاديث ، وقارنتها بطرق العلماء في التوفيق بينها ، ثم أوردت نماذج تطبيقية

تبين مسالك ابن خزيمة في التوفيق بين الأحاديث .

الفصل الخامس :- مقولات ابن خزيمة اللغوية والفقهية وفيه مبحثان :-

* المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة في اللغة :-

تحدثت فيه عن مقولات ابن خزيمة في اللغة ، وما اشتمل عليه صحيحه من معاني ، وقواعد لغوية بما يُظهر معرفة ابن خزيمة وعلمه باللغة العربية وأساليبها .

* المبحث الثاني : مقولات ابن خزيمة في الفقه :

تحدثت فيه عن مقولات ابن خزيمة الفقهية في كل من التراجم والتعقيبات ، ثم ذكرت ثلاث مسائل تطبيقية في فقه ابن خزيمة ، ثم بينت مذهب الفقه من خلال صحيحه ، وأقوال العلماء فيه .

الخاتمة : وضمّنتها أهم نتائج البحث واقتراحاتي .

الجهود السابقة :

حقق هذا الكتاب الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، فعقد مقدمة للتحقيق تحدث فيها عن ابن خزيمة بإيجاز ، وذكر مؤلفاته ، ثم تحدث عن أهمية صحيح ابن خزيمة ومكانته بإيجاز أيضاً ، وأشار إلى ما أُلّف على الصحيح من كتب ، وإلى رواية هذا الصحيح .

وقد قام الدكتور الأعظمي بتخريج أحاديث صحيح ابن خزيمة ، والحكم عليها فما كان منها في الصحيحين اكتفى بالإشارة إليه ، وما لم يكن في الصحيحين خرج به بنسبته إلى أحد كتب السنة الأخرى مع بيان درجته ، ولم يُشر الباحث إلى منهج ابن خزيمة في صحيحه ولم يتعرض لمقولات ابن خزيمة المختلفة في صحيحه والتي هي موضوع بحثنا ، ولم أطلع على أية كتابة أخرى حول هذا الموضوع ، ففقت بدراسة تلك الجوانب المختلفة التي تبيّن من خلالها مكانة ابن خزيمة وصحيحه .

أسأل الله أن أكون قد وفّقت في بحثي هذا ، كما أسأله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم القيامة .

شكر وتقدير

انطلاقاً من قوله تعالى (وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ) [النحل : ٤٠]
وعرفاناً بالفضل لأهله أتقدم بالشكر الجزيل ، وخالص التقدير إلى شيخي ومشرفي :

الأستاذ الدكتور / محمد عبد الله عويضة - رئيس قسم أصول

الدين - حفظه الله . الذي أولاني من الرعاية والعناية والتوجيه والإرشاد ما ظهر
أثره في هذه الرسالة ، والذي أرجو الله أن يجعله في ميزان حسناته يوم القيامة .
كما أتقدم بالشكر والتقدير لأستاذي الكريمين الفاضلين ، عضوي لجنة المناقشة :

الدكتور : أمين محمد القضاة

الدكتور : شرف محمود القضاة

وذلك على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة ، ليثريها بالملاحظات والتوجيهات السديدة .
كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى جميع أساتذتي الكرام ، ولكلية الشريعة
الغراء في الجامعة الأردنية عمادة وأعضاء هيئة تدريس وموظفين . وأرجو من الله .
العلي التقدير أن يبقيها منارة للعلم وأن يحفظها من كل سوء .
كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور همام سعيد على ما أبداه من حسن توجيه وتشجيع .
ولا يفوتني في هذا المقام الكريم أن أتوجه بالشكر الجزيل إلى الجامعة الإسلامية بغزة التي تخرجت
فيها والقائمين عليها ، وأسأل الله عز وجل أن تظل صرحاً علمياً شامخاً في قلب وطننا الحبيب .
وأتقدم بالشكر العظيم إلى والدي الحبيب حفظه الله ، ووالدي الغاضلة
وأشقائي وشقيقتي وزوجتي على تحملهم مشاق الدراسة معي .
وأتقدم بالشكر كذلك إلى كل من أسهم وساعد في هذا البحث ، وأسدي إلي نصيحة أو توجيهاً .
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الفصل الأول

الإمام ابن خزيمة وصحيحه

وفيه صبحثان :

المبحث الأول : الإمام ابن خزيمة

المبحث الثاني : صحيح ابن خزيمة

المبحث الأول

الإمام ابن خزيمة وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول : عصره

المطلب الثاني : حياته الشخصية

المطلب الثالث : حياته العلمية

عصره

أولاً : الناحية السياسية :-

كان الحكم في الفترة التي عاشها الإمام ابن خزيمة ما بين سنتي (٢٢٣ - ٣١١ هـ) في يد خلفاء بني العباس ، الذين استولوا على الحكم على إثر حكم بني أمية . ويذهب المؤرخون إلى تقسيم الدولة العباسية إلى عصرين اثنين العصر العباسي الأول ويبدأ من أول قيام الدولة العباسية عام (١٢٢ هـ) وينتهي بخلافة الواثق بالله عام (٢٣٢ هـ) والعصر العباسي الثاني ويبدأ بخلافة المتوكل وينتهي بانتهاء الدولة العباسية بسقوط بغداد بيد التتار عام (٦٥٦ هـ) وقد عاصر ابن خزيمة طرفاً يسيراً من العصر الأول ، وقدرأً كبيراً من العصر الثاني ، وما يهمنا هو العصر الثاني للدولة العباسية ، الذي كان له الأثر على إمامنا . فلقد كان لهذا العصر سماته البارزة التي تميزه عن العصر الأول والذي امتاز بقوة الخلفاء ، واستقرار الحياة السياسية ، وازدهار ميادين الحياة المختلفة .

أمّا العصر الثاني الذي عاش فيه إمامنا فاتسم بضعف الخلفاء ، وسيطرة الجند من الأتراك ، وكثرة الفتن والاضطرابات ، وكثرة الخلفاء ، وكثرة الثورات عليهم ، فمن السمات البارزة لهذا العصر :

السمة الأولى : ضعف الخلفاء وسيطرة الجند من الأتراك على الدولة ، ومقاليد الحكم .

إذا ما استثنينا الفترة التي حكم فيها المعتضد بن الموفق (٢٧٩ - ٢٨٩ هـ) حيث أثبتت الخليفة فيها نوعاً من القوة والنفوذ ^(١) ، وأعاد للحكم هيئته ، ولكنها فترة بسيطة إذا ما قيسست بفترات الضعف في هذا العصر الذي غلب عليه ضعف الخلفاء .

(١) انظر العبر (٩٢ / ٩١) .

وكان لسيطرة الجند على الدولة أكبر الأثر في تفتيت الدولة ، وتوهينها ، بلغت حداً أصبح معه الجند يثورون على الخليفة الذي لا يرغبون فيه ، فيعزلونه ، أو يقتلونه وينصبون مكانه مَنْ يشاؤون ^(١) ، ولم يقتصر شرهم على الخلفاء والأمراء بل تعداه إلى الشعب ، فقد ساروا في عهد المعتصم في شوارع بغداد راكبين خيولهم دون أن يعباؤا بالمارة ، فيصدمون شيخاً ضعيفاً ، أو امرأة عجوزاً أو طفلاً ، فتأذى من ذلك أهل بغداد ^(٢) ، مما اضطر المعتصم إلى التحول من بغداد ، وإنشاء مدينة جديدة لهم أسماها (سامراء) .

وقد بدأ شرهم في أيام المتوكل حينما أغروا المنتصر بن المتوكل على قتل أبيه ، وتوليته الخلافة من بعده . ثم قتلوا المستعين بالله (٢٥٢ هـ) ، والمهتدي بالله (٢٥٦ هـ) والمقتدر عام (٣٢٠ هـ) ^(٣) ، وقد أدى ضعف الخلفاء إلى تدخل النساء في أمور الدولة ، ففي عهد المقتدر (٢٩٥ - ٣٢٠ هـ) كان الأمر والنهي بيد أمه ، إذ كان في استطاعتها عزل الأمراء ، وكانت تجلس للمظالم ، وتنظر القصص كل جمعة بحضرة القضاة ، وكانت تصدر التواقيع وعليها خطها ^(٤) .

السمة الثانية : كثرة الثورات والحروب الداخلية في هذا العصر . كان أشهرها ثورة الزنج سنة (٢٥٧ هـ) ، حيث وثب قائد الزنج على أيلة فاستباحها وأحرقها ، وقتل بها نحو ثلاثين ألفاً ، فساق لحربه سعيد الحاجب ، وهُزم

(١) انظر البداية والنهاية (٢٢/١١) .

(٢) انظر مروج الذهب (٩/٤) .

(٣) انظر تاريخ الأمم والملوك (٧٦ / ١١) .

(٤) انظر المعبر (١٣١/١٢) .

هو وأصحابه ، ودخلت الزنج البصرة ، وعاشوا في الأرض فساداً^(١) .

وكان لوجود الفرق المختلفة من الشيعة والخوارج والمعتزلة ، أكبر الأثر في إشعال كثير من الثورات الداخلية ، وأخص بالذكر الشيعة الذين كان لهم ميولٌ سياسية ، ودعوتهم بأحقية الخلافة .

كما حدثت في هذا العصر ثورات القادة العسكريين ، واستقلالهم عن دولة الخلافة ، وإقامة دويلات صغيرة لهم في أطراف الدولة العباسية .

فأسس الصفّارون دولةً لهم -سجستان- عام (٢٥٤ هـ) ، وثار حمص عام

(٢٤٠هـ) ، وحاولت أرمينيا الانفصال^(٢) ، وكان الصراع هو السمة البادية في علاقة كثير من هؤلاء القادة فيما بينهم ، واستمر الصراع بين الخلفاء والأتراك من جهة ، وبين الخلفاء ومنافسيهم من بني العباس ، وبين الأتراك بعضهم بعضاً ، مما أدى إلى ضعف الدولة أمام الأخطار الخارجية التي تتهددها ، هذا على الصعيد الداخلي .
أما على الصعيد الخارجي :- فكانت الحروب دائمة الاتصال بين المسلمين وأعدائهم البيزنطيين ، وكان يتخللها أوقات تعلن فيها الهدنة بين الطرفين .

فقد اتخذ البيزنطيون من سوء الأحوال التي سادت الدولة العباسية فرصة سانحة للإغارة على البلاد الإسلامية .

وكانت العمليات الحربية الانتقامية هي الطابع المميز لتلك الحروب بين

الطرفين ، ففي سنة (٢٣٨ هـ) أغار البيزنطيون على سواحل مصر ، واستولوا على دمياط ، وعاشوا فيها فساداً^(٣) .

(١) انظر العبر (١٢ / ٦٠)

(٢) انظر الكامل لابن الأثير (٧٦/٨) .

(٣) انظر تاريخ الأمم والملوك (٥١/١١ - ٥٢) .

وكذلك أغاروا على الأراضي الواقعة شمالي العراق ، مما حدا بالمتوكل إلى إعلان الحرب عليهم ، فقام بالاستيلاء على أجزاء من بلادهم سنة (٢٤٤هـ)^(١) ، وفي سنة (٢٤٥هـ) أسر المسلمون أحد بطارقة الروم^(٢) . وفي سنة (٢٤٨ هـ) غزا وصيف التركي بلاد الروم^(٣) . وهذه العمليات الحربية التي قام بها المسلمون ضد أعدائهم ألجأت البيزنطيين إلى إعلان الهدنة في بعض الأوقات ، ففي سنة (٢٦٥هـ) طلب البيزنطيون الهدنة من أحمد بن طولون الذي كان مصدر خوفهم^(٤) . وفي سنة (٢٩٤ هـ) طلب امبراطور الروم الصلح ، وتبادل الأسرى مع المسلمين^(٥) وهكذا فرغم هذا الضعف والوهن الداخلي الذي كان سائداً في هذه الفترة من الحكم العباسي ، إلا أن الدولة كان لديها القدرة على مواجهة الأخطار الخارجية التي كانت تتهددها . وبذلك نجحت في التصدي لكثير من الهجمات التي شنّها البيزنطيون الذين استغلوا كل فرصة للنيل من المسلمين . ولم يقتصر الأمر على ذلك فقد كان لدى المسلمين القدرة على غزو البيزنطيين في عقر دارهم ، وهذا ما حدث في بعض الأوقات . مما اضطر أعداءهم في كثير من الأوقات إلى طلب الهدنة والصلح ، ومبادلة الأسرى مع المسلمين كما أسلفنا .

وبعد فهذه أمثلة تُضرب لتصوير الواقع السياسي الذي عاشته الأمة في تلك الفترة التي عاشها إمامنا ابن خزيمة رحمه الله .

(١) انظر تاريخ الأمم والملوك (٦٠/١١) .

(٢) نفس المرجع (٦٠/١١) .

(٣) نفس المرجع (٧٤/١١ - ٧٥) .

(٤) انظر الكامل لابن الأثير (١٩٠/٧)

(٥) نفس المرجع (١٩٧/٧) .

ثانياً : الناحية الاجتماعية :-

لا شك أن الحالة السياسية التي كانت سائدة في تلك الحقبة الزمنية من الحكم العباسي ، وكذلك وجود فئات وأجناس مختلفة من الشعوب والأمم الأخرى التي تنضوي تحت لواء الإسلام ، ووجود اليهود والنصارى وغيرهم كل ذلك كان له أكبر الأثر على الحياة الاجتماعية للمسلمين حيث كان لهذه الشعوب ثقافتها ومعارفها الخاصة التي حملتها معها .

وإذا ذهبنا إلى تقسيم فئات المجتمع في تلك الحقبة الزمنية ، فقد كان المجتمع الإسلامي في تلك الفترة يشتمل على :-

فئة الحكام والأمراء ، وهؤلاء هم أصحاب السلطان ، وكانوا منغمسين في الترف واللهو والمجون إلا مَنْ رحم ربي .

وفئة الجند ، حيث بدأ تسلط المماليك من الأتراك الذين أكثر منهم المعتصم في حرسه وجيشه وإدارة دولته ، وكذلك سائر الأمراء ، إذ أخذ نفوذهم في الازدياد حتى استولوا على الأمور في بغداد ، واستبدوا بالسلطة دون الخلفاء ، فكانوا رجالاً أثرياء لما يتمتعون به من السلطة ، وقد عاثوا في الأرض فساداً .

وقد صاحب نفوذ الأتراك المتزايد ، الإستهانة بحياة الناس وأرواحهم وأملأهم " أقصد فئة العامة " فقد ساروا في عهد المعتصم في شوارع بغداد راكبين خيلهم دون أن يعبأوا بالمارة ، فيصدمون شيخاً كبيراً أو امرأة عجوزاً ، أو طفلاً صغيراً فتأذى من ذلك أهل بغداد ^(١) .

أمّا فئة العلماء وطلبة العلم ، فهؤلاء هم أكثر الفئات في المجتمع في ذلك العصر ، رغم سوء الأوضاع السياسية والاقتصادية في تلك الفترة .

(١) انظر مروج الذهب (٩/٤) .

فهذه فئات المجتمع في هذا العصر ، وهذه أحوالهم الاجتماعية ، فنصيبهم من العيش قليل ، حيث انتشرت المجاعة والعَوَز والحاجة الشديدة ، وهلك كثير من الناس ، فبالإضافة إلى استبداد الأتراك بالسلطة واستهانتهم بأرواح الناس ، حدثت بعض الكوارث الطبيعية التي كانت سبباً في انتشار الفقر والحاجة بين الناس . ففي عهد المتوكل هبّت عاصفة شديدة على بغداد والبصرة والكوفة وغيرها من مدن العراق فاحترق الزرع وانقطعت المواد الغذائية عن الأسواق في بغداد ^(١) . أما نصيبهم من العلم فكثير ، حتى أن ذلك العصر ليعُد من أزهى عصور الحركة العلمية .

(١) انظر مروج الذهب (٩/٤) .

ثالثاً : الناحية العلمية :-

إن هذا الاضطراب السياسي ، والانقسام ، وكثرة الحروب ، والفواجع والفقر المدقع الذي أصاب الناس ، لم يكن ليؤثر على الحركة العلمية في البلاد الإسلامية ، كما كان له الأثر الكبير في الحياة الاجتماعية . فقد وصلت الحركة العلمية في هذا العصر إلى أوجها ، وذروة تطورها ، وتبارز العلماء في كل فن ، قال ابن تيمية : " وكانت حينئذ نيسابور دار الآثار تُمد إليها الرقاب وتُشد إليها الركاب ويجلب منها العلم " (١) ، ومما ساعد على ازدهار الحركة العلمية في هذا العصر جملة من العوامل أهمها : الإسلام ، وما يكمن فيه من حث على العلم والتعلم ، قال تعالى (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) [الزمر: ٩] .

ومن العوامل المهمة كذلك امتزاج الثقافات المختلفة في الإسلام . واهتمام الحكام والأمراء بتشجيع العلم والعلماء ، والاحتفاء بهم وتقديرهم ، ومنحهم العطايا ، واهتمامهم بدور العلم والمكتبات كما كان في عهد المأمون وغيره ، حيث كان بطبعه ميّالاً إلى العلم شغوفاً به ، وعالماً بالكتاب والسنة ، فسمع موطأ مالك ، واطّلع على كثير من أقوال حكماء الفرس وفلاسفة اليونان ، فلماً تولى الخلافة أمر بترجمة كثير من كتب الروم وبذل في ذلك الأموال الطائلة ، وعقد المأمون المجالس للمناظرة والمحاورة (٢) .

ويذكر القلقشندي خزانة العباسيين ببغداد فيقول : " إن أعظم خزائن الكتب

في الإسلام ثلاث خزائن " .

٣٩١٦٩٨

(١) انظر مجموع الفتاوي لابن تيمية (١٧٧/٦ - ١٧٨) .

(٢) انظر الحديث والمحدثون لحمد أبي زهو (٣١٧ - ٣١٨) .

إحداها : خزانة الخلفاء العباسيين ببغداد ، فكان فيها من الكتب ما لا يُحصى كثرة ، ولا يقوم عليه نفاسه ، ولم تزل على ذلك إلى أن دهمت التتر ببغداد (١) .

ومن مظاهر اهتمام الأمراء بالعلم والعلماء الاحتفاء بهم وتكريمهم .
فلماً وَلِيَّ المتوكل علي الله بن المعتصم الخلافة سنة (٢٣٢هـ) استقدم المحدثين إلى (سامراء) وأجزل عطاياهم ، وأكرمهم (٢) .

قال ابن زنجي أبو القاسم الكاتب : " كان الوزير أبو الحسن ، علي بن محمد ابن الفرات ، قد أطلق في وزارته الأخيرة للمحدثين عشرين ألف درهم (٣) . ولا أدل على اهتمام الأمراء بالعلماء في ذلك العصر من قصة حدثت مع شيخنا ابن خزيمة ، قال الحاكم : " سمعت الحسين بن الحسن يقول : سمعت عمي أبا زكريا يحيى ابن محمد بن التميمي يقول : استقبلنا الأمير أبا إبراهيم إسماعيل بن أحمد ، لما ورد نيسابور مع ابن خزيمة ، ومعنا أبو بكر بن إسحق ، وقد تقدمنا أبو عمرو الخفاف ومعه جماعة من مشايخ البلد ، فيهم أبو بكر الجارودي ، فوصلنا إليه وأبو عمرو عن يمينه ، والجارودي عن يساره ، والأمير يتوهم أن الجارودي هو ابن خزيمة ، لأنه لم يكن قبل ذلك عرفهم بأعيانهم ، فلما تقدمنا إليه سلّم ابن خزيمة عليه فلم يلتفت إليه الالتفات إلى مثله ، وكان أبو عمرو يُسارُهُ ، وهو يُحدِّثُهُ ، إذ سألَهُ عن الفرق بين الفبي والغنيمية ، فقال له أبو عمرو : هذه من مسائل شيخنا أبي بكر محمد ابن إسحاق ، فاستيقظ الأمير مما كان فيه من الغفلة ، وأمر الحاجب أن يقدمه

(١) انظر صبيح الاعشى (١/٥٣٥) .

(٢) انظر الحديث والمحدثون ، ص ٣٢١ .

(٣) انظر معجم الأدباء (٣/٢٤٢) .

إليه ، واستقبله وعانقه ، واعتذر إليه من التقصير في أول اللقاء " (١) .

وفي هذا العصر نشطت الحركة العلمية ونبغ كثير من علماء الأمة أمثال البخاري ومسلم ، وابن سعد ، وإسحاق بن راهويه والنسائي ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن قتيبة ، وغيرهم من علماء الأمة ، الذين أثروا الحضارة الإسلامية بمصنفاتهم المختلفة في شتى علوم السنة ، ومما يدل على كثرة العلم والعلماء في هذا العصر واهتمام الناس وأقبالهم الشديد على العلم والعلماء .

قول محمد بن أبي حاتم : قال البخاري : " كتبت عن ألف وثمانين نفساً ليس منهم إلا صاحب حديث ... " (٢) .

وهذا العدد الكبير ممن سمع منهم البخاري ، وهناك كثيرون آخرون لم يسمع منهم . وقال الفريزي : سمع صحيح البخاري تسعون ألفاً (٣) .
هذه بعض ملامح الحركة العلمية في ذلك العصر الذي عاشه شيخنا الإمام ابن خزيمة ، فكان من الطبيعي أن يكون لها الأثر الإيجابي على شيخنا ابن خزيمة رحمه الله .

(١) انظر طبقات الشافعية للسبكي (١١٧/٣) .

(٢) انظر هدى الساري (٤٧٩/١) .

(٣) انظر الحديث والمحدثون ، ص ٣٧٩ . تيسير الوصول إلى جامع الأصول (٧/١) .

المطلب الثاني : حياته الشخصية

أولاً : اسمه ولقبه وكنيته :

هو محمد بن إسحق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح السُّلَمي مولى محسن بن مزاحم الإمام أبو بكر بن خزيمة . الحافظ الحجة الفقيه ، الشافعي ، الملقب بإمام الأئمة ^(١) .

ثانياً : مولده ونشأته :

ولد ابن خزيمة في شهر صفر سنة ثلاث وعشرين ومائتين بنيسابور ، ونشأ بها وطلب الحديث منذ حداثة سنه ، فسمع من عالم خراسان ومحدثها الإمام إسحق ابن راهويه المتوفى سنة (٢٣٨ هـ) ومن محمد بن حميد الرازي المتوفى سنة (٢٣٠ هـ)

ولم يحدث عنهما لكونه سمع منهما في صغره وقبل فهمه وتبصره ^(٢) .

ثالثاً : صفاته :

١- تقواه وزهده :

قال أبو عثمان الحيري : حدثنا ابن خزيمة قال : كنت إذا أردت أن أصنف الشيء دخلت في الصلاة مستخيراً حتى يقع لي فيها ثم أبتدئ .

ثم قال أبو عثمان : إن الله ليدفع البلاء عن أهل نيسابور بابن خزيمة ^(٣) .

قيل لابن خزيمة يوماً : من أين أوتيت العلم ؟ فقال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ماء زمزم لِمَا شُرِبَ له » وإني لِمَا شربتُ ماء زمزم ، سألت الله علماً

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (١١/٦) وطبقات الشافعية للسبكي (١٠٩/٣) وطبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣١٢ .

(٢) انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٦٥/١٤) ، طبقات الحفاظ للسيوطي ، ص ٣١٢ .

(٣) انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (٧٢١/٢ - ٧٢٢) .

وقيل له يوماً لو قطعتَ لنفسك ثياباً تتجملَ بها : فقال : ما أذكر نفسي قطً ، ولي أكثر من قميصين .

وقال أبو أحمد الدَّارمي : وكان له قميص يلبسه ، وقميص عند الخياط ، فإذا نزع الذي يلبسه وهَبَه ، غَدَوَا إلى الخياط ، وجاؤا بالقميص الآخر .

وقيل له يوماً : لو حلقت شعرك في الحمام ، فقال : لم يثبت عندي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل حماماً قطً ، ولا حلق شعره ، وإنما تأخذ شعري جارية لي بالمقراض .

وقال أبو أحمد الدَّارمي : سمعت ابن خزيمة يقول : ما حللت سراويلي على حرام قطً^(١) .

٢- كرمه وسخاؤه :

كان رحمه الله معروفاً بالسخاء والكرم ، وكان يتصدق بملابسه الشخصية ، ولو كان قميصاً واحداً ، قال أبو أحمد الدَّارمي : " وكان له قميص يلبسه ، وقميص عند

الخياط ، فإذا نزع الذي يلبسه وهبه ، غَدَوَا إلى الخياط ، وجاؤا بالقميص الآخر^(٢) .

وقال محمد بن الفضل : " كان جَدِّي أبو بكر لا يَدُخِر شيئاً جُهْدَه ، بل يُنْفقه على أهل

العلم ، ولا يعرف صَنْجَةَ الوزن ، ولا يميز بين العشرة والعشرين^(٣) .

قال الحاكم : " إن ابن خزيمة عمل دعوةً عظيمةً ببستان ، جمع فيها الفقراء والأغنياء ونقل كلُّ ما في البلد من الأكل من الشواء والحلوى " .

قال : وكان يوماً مشهوداً بكثرة الخلق ، لا يتهيأ مثله إلا لسلطان كبير^(٤) .

(١) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٠/٣ - ١١١) .

(٢) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١١/٣) .

(٣) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٩/٣) ، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢٧٦/١٤) .

(٤) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٩/٣) .

٣- شجاعته وجراته :

كان ابن خزيمة رحمه الله يتصف بالشجاعة والجرأة في قول الحق ، لا يخاف الأمراء والولاة ولا يهابهم .

قال أبو بكر بن بالويه : " سمعت ابن خزيمة يقول : كنت عند الأمير إسماعيل ابن أحمد فحدثت عن أبيه بحديث وهم في إسناده ، فرددت عليه ، فلما خرّجت من عنده قال أبو ذرّ القاضي : قد كنا نعرف أن هذا الحديث خطأ منذ عشرين سنة ، فلم يقدر واحد منا أن يردّه عليه .

فقلت له : لا يحل لي أن أسمع حديثاً لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيه خطأ أو تحريف ، فلا أردّه ^(١) .

رابعاً : وفاته :

اتفق العلماء على أن وفاة محمد بن إسحاق بن خزيمة كانت في ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة ، وله ثمان وثمانون سنة ^(٢) .

(١) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١١/٣) .

(٢) انظر : الثقات لابن حبان (١٥٦/٩) . انظر : سير أعلام النبلاء (٢٨٢/١٤) .

ومما قيل في رثائه :

يا ابن إسحق قد مضيت حميداً

فسقى قَبْرَكَ السحابُ الهَتُونُ^(١)

ما توليت بل العلم ولّى

ما دفنأك بل هو المدفون^(٢) .

(١) الهَتُونُ : الضعيف الدائم ، أو قَطُرُ ساعةٍ ثم يَفْتَرُ ، ثم يعود ، انظر : القاموس المحيط ص ١٥٩٩ .

(٢) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٢/٣) .

المطلب الثالث : حياته العلمية

١- رحلاته لطلب العلم :

ابن خزيمة شأنه شأن باقي علماء الحديث ، فبعد أن تلقى العلم على شيوخ بلده أراد أن يرتحل في طلب العلم .

فاستأذن أباه في الذهاب إلى قتيبة بن سعيد فأجابه : " إقرأ القرآن أولاً حتى أذن لك " يقول ابن خزيمة : " فاستظهرت القرآن ، فقال لي : أمكث حتى تُصلي بالختم ففعلت ، فلما عيّدنا أذن لي ، فخرجت إلى مرو وسمعت بمرو الرؤذ ^(١) من محمد ابن هشام - يعني صاحب هُشَيْم - فنعى إلينا قتيبة " ^(٢) .

وقد اتسعت رحلاته العلمية حتى شملت الشرق الإسلامي حينذاك ، وتنقل بين نيسابور ، ومرو والري ^(٣) ، والشام ، ومصر ، وبغداد ، والبصرة ، والكوفة ، والجزيرة ، واسط ... ^(٤) .

٢- شيوخه وتلاميذه :

أ- شيوخه :

روى ابن خزيمة عن جَمع كبير من شيوخه ، فقد بلغ عدد شيوخه الذين ورد ذكرهم في كتاب التوحيد ما يزيد على (١٣٥) شيخاً ^(٥) .

(١) مدينة قريبة من مرو الشاهجان بينهما خمسة أيام ، ومرو الشاهجان هذه مرور العظمى أشهر مدن خراسان . انظر : معجم البلدان (١١٢/٥) ، وإعجام الأعلام ص ٢٣٦ .

(٢) انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (٧٢٢/٢) .

(٣) مدينة مشهورة بينها وبين نيسابور مائة وستون فرسخاً ، ونيسابور من بلاد خراسان .

(٤) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٠/٣) .

(٥) انظر : كتاب التوحيد لابن خزيمة مقدمة التحقيق ، ص ٣٢ .

بينما بلغ عدد شيوخه في صحيحه (٢٦٣) شيخاً ، وفيما يلي ذكر لأشهر شيوخه :

- ١- أحمد بن منيع البغوي ، المتوفى (٢٤٤ هـ) .
- ٢- إسحق بن راهويه المتوفى سنة (٢٣٨ هـ) .
- ٣- البخاري ، المتوفى سنة (٢٥٦ هـ) .
- ٤- علي بن حجر بن إياس المتوفى سنة (٢٤٤ هـ) .
- ٥- محمد بن بشار العبدي (بُنْدَار) المتوفى سنة (٢٥٢ هـ) .
- ٦- محمد بن حميد الرازي ، المتوفى سنة (٢٣٠ هـ) .
- ٧- محمد بن المثنى ، المتوفى سنة (٢٥٢ هـ) .
- ٨- محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن ذؤيب الذُهلي ، المتوفى سنة (٢٥٨ هـ) .
- ٩- مسلم ، المتوفى سنة (٢٦١ هـ) .
- ١٠- محمود بن غيلان ، المتوفى سنة (٢٣٩ هـ) .
- ١١- نصر بن علي الجهضمي ، المتوفى سنة (٢٥٠ هـ) .
- ١٢- يونس بن عبد الأعلى الصَدَفي ، المتوفى سنة (٢٦٤ هـ) ^(١) .

تلاميذه :

روى عنه خلق من الكبار من مشايخه ، البخاري ومسلم خارج (الصحيح) ومحمد بن عبد الله ابن عبد الحكم ، شيخه ، وأبو عمرو أحمد بن المبارك المُسْتَمْلِي ، وإبراهيم بن أبي طالب ، وهؤلاء أكبر منه ، ويحيى بن محمد بن صاعد ، وأبو علي النيسابوري ، وإسحق بن سعد النسوي ، وأبو عمرو ابن حمدان ، وأبو حامد أحمد بن محمد بن بالويه ، وأبو بكر أحمد بن مهران المُقَرِّي ، ومحمد ابن أحمد بن علي بن نُصَيْر المُعَدَّل وحفيده محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق ، وخلانق ^(٢) .

(١) انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (٧٢٢/٢) ، وطبقات الشافعية للسبكي (١١٠/٣) .

(٢) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٠/٣) .

أقوال العلماء فيه :

لقد جمع ابن خزيمة بين الفقه والحديث ، وصنّف وجوّد . واشتهر اسمه ، وانتهت إليه الإمامة والحفظ في عصره بخراسان ، والوفود تَفِدُّ على رَبِّعه ، والفتاوى تحمل عنه ، كيف لا وهو إمام الأئمة ، الذي أطنب العلماء في الثناء عليه ، وفيما يلي عرض لنماذج من تلك الأقوال التي قيلت في فضله ومنزلته العلمية .

قال أبو علي الحسين بن محمد الحافظ : لم أر مثلاً لمحمد بن إسحق ، وقال : كان ابن خزيمة يحفظ الفقهيّات من حديثه . كما يحفظ القارئ السورة ^(١) .

وقال الدارقطني : كان ابن خزيمة إماماً ، ثبتاً معدوم النظير ^(٢) .

وقال ابن حبان التميمي : ما رأيت على وجه الأرض مَنْ يُحسن صناعة السنن ، ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها ، حتى كأن السنن كلها بين عينيه إلا محمد ابن إسحق فقط ^(٣) .

قال الأسنوي في طبقاته : صار ابن خزيمة إمام زمانه بخراسان ، رحلت إليه الطلبة من الآفاق ^(٤) .

وقال شيخه الربيع بن سليمان : استفدنا من ابن خزيمة أكثر مما استفاد منا ^(٥) .

وقال العباس بن سُرَيْج : ابن خزيمة يُخرج النكت من حديث رسول الله بالمنقاش ^(٦)

(١) انظر : شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (٢٦٢/٢ - ٢٦٣) .

(٢) انظر : العبر في خبر من عبر للذهبي (٧٢١/٣) ، وطبقات الشافعية لابن شعبة (٩٩/١) .

(٣) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٨/٣) .

(٤) انظر : شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (٢٦٢/٢ - ٢٦٣) .

(٥) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٢/٣) ، وطبقات الشافعية لابن شعبة (٩٩/١) .

(٦) انظر : البداية والنهاية لابن كثير (١٦٠/١١) .

وقال المزني : إذا جاء الحديث فابن خزيمة يناظر ، لأنه أعلم بالحديث مني ^(١) .

قال عبد الله البوشنجي : محمد بن إسحق كَيِّس ^(٢) .

وعن ابن أبي حاتم سئل عن ابن خزيمة فقال : " ويحكم ، هو يسأل عنّا ، ولا نسأل عنه ، هو إمام يقتدى به " ^(٣) .

وحكى الشيخ أبو إسحق الشيرازي في طبقات الشافعية عنه أنه قال : ما قلدت أحداً منذ بلغت ستة عشرة سنة ^(٤) .

قال أبو أحمد الدارمي : سمعت ابن خزيمة يحكي عن علي بن خَشْرَم ، عن إسحق أنه قال : أحفظ سبعين ألف حديث ، قال أبو أحمد الدارمي : فقلت له : كم يحفظ الشيخ ؟ فضربني على رأسي ، وقال ما أكثر فضولك ، ثم قال : يا بني ما كتبتُ سواداً في بياض إلا وأنا أعرفه ^(٥) .

قال ابن إسحق إبراهيم بن محمد بن المضارب قال : رأيت ابن خزيمة في النوم ، فقلت جزاك الله عن الإسلام خيراً ، فقال : كذا قال لي جبريل في السماء ^(٦) .

وفي تقدير الأمراء له قال الحاكم : سمعت الحسين بن الحسن يقول : سمعت عمي أبا زكريا يحيى ابن محمد بن يحيى التميمي يقول استقبلنا الأميرُ أبا إبراهيم إسماعيل بن أحمد ، لما ورد نيسابور مع ابن خزيمة ، ومعنا أبو بكر بن إسحق ، وقد تقدمنا أبو عمرو الخفّاف ، ومعهم جماعة من مشايخ البلد فيهم أبو بكر الجارودي فوصلنا إليه وأبو عمرو عن يمينه ، والجارودي عن يساره والأمير

(١) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٢/٢) ، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٣١٣ .

(٢) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٨/٣) .

(٣) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٨/٣) .

(٤) انظر : البداية والنهاية لابن كثير (١٦٠/١١) .

(٥) انظر : سير أعلام النبلاء (٢٧٢/١٤) .

(٦) انظر : تذكرة الحفاظ (٧٢٩/٢) .

يتوهم أن الجارودي هو ابن خزيمة ، لأنه لم يكن قبل ذلك عرفهم بأعيانهم ، فلما تقدمنا إليه سلم ابن خزيمة عليه فلم يلتفت إليه الإلتفات إلى مثله ، وكان أبو عمرو يُسارُهُ ، وهو يحدثه ، إذ سأل عن الفرق بين الفيء والغنيمة ، فقال له أبو عمرو : هذه من مسائل شيخنا أبي بكر محمد بن إسحق ، فاستيقظ الأمير مما كان فيه من الغفلة وأمر الحاجب أن يقدمه إليه واستقبله وعانقه واعتذر إليه من التقصير في أول اللقاء ... (١) .

وقال أبو بشر القطان : رأى جار لابن خزيمة من أهل العلم ، كأن لوحاً عليه صورة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - وابن خزيمة يصقله . فقال المُعَبَّر : هذا رجل يُحيي سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (٢) .

وقال الحاكم : في علوم الحديث ، فضائل ابن خزيمة مجموعة عندي في أوراق كثيرة (٣) .
مؤلفاته :

قال الحاكم : فضائل إمام الأئمة ابن خزيمة عندي مجموعة في أوراق كثيرة ومصنفاته تزيد على مائة وأربعين كتاباً سوى المسائل المُصَنَّفَة أكثر من مائة جزء (٤) ، وله فقه حديث بريرة في ثلاثة أجزاء (٥) . والمراجع المتوفرة في أيدينا لا تعطي أية فكرة عن مؤلفاته ، بل تبخل علينا حتى بأسمائها . ولا نعلم في الوقت الحاضر إلا كتاب التوحيد الذي طُبِعَ من قبل ، وهذا الجزء المتبقي من صحيحه ، وكتاب آخر له باسم " شأن الدعاء وتفسير الأدمية الماثورة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " .

(١) انظر: طبقات الشافعية للسبكي (١١٧/٣) .

(٢) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٨/٣) .

(٣) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٨/٣) .

(٤) انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٧٦/١٤) .

(٥) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٨/٣) .

وهو من محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق من القرن السادس الهجري .
ومن عادة ابن خزيمة أن يُحيل كثيراً إلى مؤلفاته ، ويذكرها في ثنايا كتبه ، كما
هو واضح لكل دارس لكتابه التوحيد والصحيح ، فقد يحيل إلى كتابه معاني
القرآن أو المسند الكبير ، وغير ذلك من الكتب المستقلة ، أو الكتب داخل المصنف الواحد ^(١) .

٥- عقيدته :

ابن خزيمة رحمه الله سلفي العقيدة ، يثبت لله ما أثبتته لنفسه ، من غير
تشبيه ولا تعطيل .

مثال ذلك :

قال في كتابه التوحيد : " فنحن وجميع علمائنا من أهل الحجاز وتهامة واليمن
والعراق والشام ومصر ، مذهبنا أننا نثبت لله ما أثبتته لنفسه ، نقر بذلك
بألسنتنا ، ونصدق بذلك بقلوبنا من غير أن نشبه وجه خالقنا أحد من المخلوقين ،
وعزّ ربنا عن أن نشبهه بالمخلوقين ، وجل ربنا عن مقالة المعطلين ، وعزّ عن أن
يكون عدما كما قاله المبطلون " ^(٢) .

٦- مذهبه :

الإمام ابن خزيمة شافعي المذهب ، تلقى الفقه على أكابر علماء الشافعية
أمثال المزني والربيع بن سليمان ، وذكره علماء الشافعية في طبقاتهم في الطبقة
الثالثة .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة ، مقدمة التحقيق ، ص ١٢ .

(٢) انظر : كتاب التوحيد لابن خزيمة (٢٦/١) .

البحث الثاني

صحيح ابن خزيمة. وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول : منهج ابن خزيمة في

صحيحه

المطلب الثاني : شرط ابن خزيمة في

صحيحه

المطلب الثالث : منزلة صحيح ابن خزيمة

المطلب الأول

منهج ابن خزيمة في صحيحه

قبل أن نتحدث عن مقولات ابن خزيمة في صحيحه ، كان من المناسب أن نتحدث عن منهجه في صحيحه بشكل عام ، وذلك من باب التعريف بصحيح ابن خزيمة ، وسنعرض فيما يلي منهج ابن خزيمة في كل من تراجم الأبواب ، والتعقيبات على الأحاديث ، ومنهجه في إيراد أسانيد الحديث ، وإيراد أحاديث الباب وتكريرها وتعليقها واختصارها ، ومنهجه في متن الحديث وفيما يلي تفصيل لذلك :-

أولاً : التراجم :-

الناظر في تراجم ابن خزيمة يلحظ أن الناحية الفقهية بادية في تراجمه وإن كان ابن خزيمة قد سبق في هذا المنهج (التراجم الفقهية) إلا أنه تميز عن سبقة بطول تراجمه ووضوحها الفقهية منها وغيرها ، فهي شرحٌ كامل لمعنى الحديث ، وعرضٌ لمسائل الخلاف ، وغير ذلك مما سيتبين لنا إن شاء الله تعالى ، وهي ظاهرة المعنى سهلة التناول ، وما كان منها استنباطٌ فهو كذلك ، ويغلب عليها الظهور والوضوح وبعد الإطلاع على صحيح ابن خزيمة ظهر لنا أن أنواع التراجم عنده كما يلي :-

أنواع التراجم في صحيح ابن خزيمة :

أ- التراجم الظاهرة : وهي الصفة الغالبة في صحيح ابن خزيمة ، ولقد

كان له مسالك في هذا النوع من التراجم كما يلي :-

١- الترجمة بصيغة خبرية عامة : وذلك بأن تكون الترجمة عبارة تدل

على مضمون الباب بصيغة خبرية عامة تحتل عدة أوجه فتدل على محتوى الباب

بوجه عام ثم يتعين المراد بما يذكر من الحديث في الباب ^(١) .

(١) انظر : الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ، نور الدين متر ، ص ٢٧٥ ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ٢ .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب القراءة في صلاة الصبح :

ثم ذكر تحته حديث جابر بن سمرّة كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يقرأ في الصبح بقاف ، وكانت صلاته بعد تخفيفاً وذكر أحاديث أخرى تحته (١) .

٢- الترجمة بصيغة خبرية خاصة بمسألة الباب تحددها دون أن

يتطرق إليها الإحتمال (٢) .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب الرخصة في مقاتلة المصلي من رام المرور بين يديه :

ثم أورد تحته حديث أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إذا كان أحدكم يصلي فلا يدعنّ أحداً يمر بين يديه ، فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان » (٣) .

٣- إقتباس الترجمة من حديث الباب ، وذلك بأن يجعل لفظ

الحديث المروي في الباب ترجمة له كله أو بعضاً منه (٤) .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب ذكر الدليل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما أراد بقوله : « فإنه لا يدري أين باتت يده منه » أي أنه لا يدري أين أتت يده من جسده .
أورد تحته حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢٤/١) .

(٢) انظر : الإمام الترمذي للمعتر ، ص ٢٧٦ .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٤٧/٢) .

(٤) انظر : الترمذي للمعتر ، ص ٢٧٩ .

« إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في إناءه أو في وضوئه حتى يغسلها ، فإنه لا يدري أين أتت يده منه » ^(١) .

٤- الترجمة بذكر رأي لأحد العلماء أو بذكر الخلاف الفقهي مع إبداء رأيه في كل ذلك :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب ذكر الدليل على أن الشيخ الكبير إذا استفاد مالاً بعد كبر السن وهو غني ، أو استفاد مالاً بعد الإسلام كان فرض الحج واجباً عليه ، وإن كان غير مستطيع أن يحج بنفسه ، والدليل على أن الإستطاعة كما قاله مطلبينا رحمه الله إستطاعتان إحدهما ببدنه مع ملك ماله يمكنه الحج عن نفسه وماله ، والثانية بملك ماله يحج عن نفسه غيره ، كما تقول العرب : أنا مستطيع أن أبني داري وأخيظ ثوبي يريد بالأجرة أو لمن يعطيني وإن كان غير مستطيع لبناء الدار وخياطة الثوب بنفسه ، ثم أورد تحته حديث ابن عباس : كان الفضل بن عباس رديف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأتت رسول الله امرأة من خثعم تستفتيه ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصرف وجه الفضل بيده إلى الشق الآخر ، قالت : يا رسول الله إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال : « نعم » وذلك في حجة الوداع . ^(٢)

مثال آخر :

قال ابن خزيمة : باب المدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام ، والدليل على أن

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٥٢/١) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٤١/٤) .

المدرک فيها ركعة يكون مدرکاً للجمعة ، يجب عليه أن يضيف إليها أخرى ، لا كما قال بعض من زعم أن من فاتته الخطبة فعليه أن يُصلي ظهراً أربعاً ، مع الدليل أن من لم يدرك منها ركعة فعليه أن يُصلي ظهراً أربعاً ، نقض ما قال بعض العراقيين أن مَنْ أدرك التشهد يوم الجمعة أجزأته ركعتان .

أورد تحته حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : « من أدرك من صلاة ركعة ، فقد أدركها » قال الزهري فنرى أن صلاة الجمعة من ذلك ، فإذا أدرك منها ركعة فليصل إليها أخرى ^(١) .

٥- الترجمة بذكر سبب نزول الآية ، بأن يذكر جزءاً من آية في الترجمة ويورد تحتها حديثاً في سبب نزولها :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب الأمر بالتزين عند إرادة الطواف بالبيت بلبس الثياب ، والدليل على أن لبس الثياب زينة للملابسين ولستر العورة ، وإن لم تكن الثياب مزينة ، بصبغ ولا كانت ثياباً فاخرة .. إذ الله عز وجل قال في محكم تنزيله (خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) [الاعراف: ٣١] ولم يرد بهذا الأمر لبس الثياب المزينة بالصبغ والموشي ، ولا لبس الثياب الفاخرة ، ولكن أراد لبس الثياب التي توارى العورة ، كانت فاخرة أو دنيئة ، إذ الآية إنما نزلت زجراً عما كان أهل الجاهلية يفعلونه من الطواف بالبيت عراة غير ساتري عوراتهم بالثياب . أورد تحته حديث ابن عباس ، قال : كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة وتقول : اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه ، فلا أحله ، فنزلت : (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ) [الاعراف: ٣١] ^(٢) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٧٢/٣) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٠٨/٤) .

٦- الترجمة التفسيرية : وذلك بأن يذكر فيها نصاً يشرحه ،
ويكون الحديث الوارد في الباب شارحاً له وتنقسم إلى نوعين :

١- تفسير آية أو جزء من آية :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب ذكر البيان أن الله عز وجل أراد بقوله (حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ
الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) [سورة البقرة: ١٨٧] بيان بياض
النهار من الليل فوق إسما الخيط على بياض النهار وعلى سواد الليل ، وهذا من
الجنس الذي كنت أعلم أن العرب لم تكن تعرفها في معناها ، وأن الله عز وجل إنما
أنزل الكتاب بلغتهم لا بمعانيهم ، فالخيط لغتهم ، وإيقاع هذا الاسم على بياض
النهار وسواد الليل لم يكن من معانيهم التي يفهمونها حتى أعلمهم - صلى الله عليه وسلم - .

أورد تحته حديث عدي بن حاتم قال : لما نزلت (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى
يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ) قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :
« إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل »^(١) .

ب- تفسير حديث أو جزء من حديث :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب ذكر التغليظ في تأخير صلاة العصر إلى اصفرار الشمس ،
والدليل على أن قوله - صلى الله عليه وسلم - في خبر عبد الله بن عمرو : « فإذا
صليت العصر فهو وقت إلى أن تصفر الشمس » إنما أراد وقت العذر
والضرورة والناسي لصلاة العصر ، فيذكرها قبل اصفرار الشمس أو عنده .
وكذلك أراد النبي - صلى الله عليه وسلم - من أدرك من العصر ركعة قبل غروب

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٠٨/٣) .

الشمس فقد أدركها ، وقت العذر والضرورة والناسي لصلاة العصر حين يذكرها ، وقتاً يمكنه أن يُصلي ركعة منها قبل غروب الشمس ، لا أنه أباح للمُصلي في غير العذر والضرورة - وهو ذاكر لصلاة العصر - أن يؤخرها حتى يُصلي عند اصفرار الشمس ، أو ركعة قبل الغروب وثلاثاً بعده .

ثم أورد تحته حديث أنس قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « تلك صلاة المنافق ينتظر حتى إذا اصفرّت الشمس ، وكانت بين قرني الشيطان - أو على قرني الشيطان - قام فنقرها أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً »^(١) .

٧- الترجمة بالإخبار عن بدء الحكم وظهور الشيء :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب في بدء الأذان والإقامة .

ثم أورد تحته حديث ابن عمر : كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ، وليس ينادي بها أحد ، فتكلموا يوماً في ذلك ، فقال بعضهم : إتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى ، وقال بعضهم : بل قرنا مثل قرن اليهود ، فقال عمر : أفلا تبعثون رجلاً فينادي بالصلاة ؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « قم يا بلال فناد بالصلاة » ثم ذكر حديث بلال في أول أذانه^(٢) .

٨- التراجم الحديثية وذلك بذكر تصحيح أو تضعيف حديث أو

الكلام على رآور من الرواة ، وقد مثلنا لذلك في فصل المقولات النقدية ، ونكتفي هنا بذكر مثال لذلك :

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٧١/١) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٨٨/١) .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب حُمْرة الشمس عند طلوعها وضعفها صبيحة ليلة القدر ، والاستدلال بصفة الشمس على ليلة القدر إن صبح الخبر ، فإن في القلب من حفظ زمعة .
وأورد تحته حديث ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في ليلة القدر : « ليلة طلقة ولا باردة تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة » (١) .

٩- الأبواب الجامعة ، وذلك بأن يذكر على سبيل المثال (أبواب الجمعة) ثم يذكر بعد ذلك تحتها عدة أبواب :
مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : جماع أبواب المواضع التي تجوز الصلاة عليها والمواضع التي زجر عن الصلاة عليها ، ثم أورد تحتها مجموعة من الأبواب (٢) .

ب- التراجع الإستنباطية : وهذا النوع من التراجع قليل إذا قيس بالنوع الأول من التراجع .

وهي واضحة ، وأغلبها ما كان إستنباطاً لحكم فقهي من حديث ونمثل لذلك بمثاليين فيما يلي :

المثال الأول : قال ابن خزيمة : باب الزجر عن ضرب الدواب على الوجه ، وفيه ما دل على أن الضرب على غير الوجه مباح .

ثم أورد تحته حديث جابر بن عبد الله ، نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الوسم في الوجه وعن الضرب في الوجه (٣) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣/ ٣٣١) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢/ ٥) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٤/ ١٤٥) .

المثال الثاني : قال ابن خزيمة : باب ذكر خبر روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في وقت الفطر بلفظ خبر معناه عندي معنى الأمر .

أورد تحته حديث عاصم بن عمر بن الخطاب ، قال : قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « إذا أقبل الليل ، وادبر النهار ، وغربت الشمس فقد أفطر الصائم » .

قال ابن خزيمة : هذه اللفظة (فقد أفطر الصائم) لفظ خبر ومعناه معنى الأمر ، أي فليفطر الصائم إذ قد حل له الإفطار ... (١) .

ملاحظات على تراجم ابن خزيمة :

- ١- عدم وجود التراجم المرسلة في صحيح ابن خزيمة .
- ٢- تمتاز تراجم ابن خزيمة بالظهور والوضوح : وقرب المعنى .
- ٣- اشتمالها على علوم مختلفة من الفقه والحديث واللغة .
- ٤- الناحية الفقهية بادية في عناوين ابن خزيمة .
- ٥- ومما تفرد به ابن خزيمة أيضاً طول تراجمه التي جاءت شرحاً وإفياً لمعنى الحديث ، وبيان غريبه ، وعرضاً لمسائل الخلاف وغير ذلك .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٧٣/٢) .

ثانياً التعقيبات :

تمتاز تعقيبات ابن خزيمة بالإطالة والوضوح ، فهي بمشابة شرح وافء ، وعرض كامل لمسائل الخلاف خاصة في الفقه ، وذكر أدلة الخصوم ومناقشتهم في ذلك ، وغير ذلك من المسائل التي عرضنا لها أثناء بحثنا ، نكتفي هنا بالتمثيل لما احتوته تعقيبات ابن خزيمة باختصار .

أنواع التعقيبات في صحيح ابن خزيمة

١- التعقيبات الحديثية وتشتمل على :

أ- التعريف بالرجال :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٤٥٠) عبد الرحمن بن معاوية هذا ، أبو الحويرث مدني^(١) .

ب- الجرح والتعديل :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٤٧٠) وحارثة بن محمد رحمه الله ليس ممن يحتج أهل الحديث بحديثه^(٢) .

ج- بيان علل الرواة :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٨٤٧) : لا أعلم أحداً أدخل عباس بن كُرَيْب و بين أسامة في هذا الإسناد إلا ابن عيينة ، رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٥١/٢) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٣٩/١) .

موسى بن عقبة عن كريب أخبرني أسامة وقد خرجت هذا الخبر في كتاب الكبير^(١)
 د- بيان الوهم :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٧٦٤) : قال لنا بNDAR : أحفظه من فيه : وعن
 أبيه ، وهذا عندي وهم ، والصحيح عن سعيد عن أبيه^(٢) .
 ه- بيان التفرد :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٩٨٠) هذا حديث غريب بصري ، لم يروه غير
 عمرو بن الحارث^(٣) .
 و- التمييز بين الأسماء :
 مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢١٦١) أبو بشر هذا شامي ليس بأبي بشر جعفر
 ابن أبي وحشية صاحب شعبة وهشيم^(٤) .
 ز- إثبات السماع وعدمه :
 مثال ذلك :
 قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٣٠٥) هذا الخبر لم يسمعه عمرو بن دينار عن
 جابر^(٥) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٦٧/٤) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٣١/٣) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢١/٤) .

(٤) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣١٥/٣) .

(٥) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٦/٤) .

ح- بيان المرسل وما كان فيه انقطاع .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٥٨٠) هذا الحديث مرسل بين أبي الخليل وبين

أبي قتادة رجل^(١) .

ط- بيان الموقوف :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٧٠٠) الخبر موقوف غير مسند^(٢) .

ق- بيان الإدراج في الحديث :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٠٦١) هكذا حدثنا به ابن أبي صفوان ، وأهاب

أن يكون الكلام الأخير عن غير سهل بن سعد ، لعله من كلام الثوري أو من قول أبي

حازم فأدرج في الحديث^(٣) .

ك - بيان زيادة الثقات :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة ، أنبأنا الربيع بن سليمان المرادي ، أنبأنا ابن وهب ، أخبرني

أسامة بن زيد أن ابن شهاب أخبره : أن عمر بن عبد العزيز كان قاعداً على المنبر ،

فأخر الصلاة شيئاً ، فقال عروة بن الزبير : أما إن جبريل قد أخبر محمداً - صلى الله

عليه وسلم - بوقت الصلاة ، فقال له عمر : إعلم ما تقول ، فقال عروة :

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٥٥/٤) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٩٩/٣) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٧٥/٣) .

سمعت بشير بن أبي مسعود يقول : سمعت أبا مسعود الأنصاري يقول : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ، ثم صليت معه ، ثم صليت معه ، ثم صليت معه ، فحسب بأصابه خمس صلوات ».

ورأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي الظهر حين نزول الشمس وربما آخرها حين يشتد الحر ، ورأيت يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الأفق ، وربما آخرها حتى يجتمع الناس وصلى الصبح مرة بغلّس ، ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ، ثم كانت صلاته بعد ذلك بالغلّس حتى مات - صلى الله عليه وسلم - ثم لم يعد إلى أن يسفر . قال ابن خزيمة : هذه الزيادة لم يقلها أحد غير أسامة بن زيد ، في هذا الخبر كله^(١) وغير ذلك من التعقيبات الحديثية التي لا داعي للإطالة فيها .

٢-التعقيبات الفقهية :

وقد أطال ابن خزيمة رحمه الله في هذا النوع من التعقيبات ، والتي عرض من خلالها لرأيه الشخصي ، ولمسائل الخلاف عند العلماء وأدلة كل منهم ومناقشة كل ذلك ، وهذا ما سيتبين لنا في مبحث مقولات ابن خزيمة الفقهية في صحيحه ، ونكتفي بالتمثيل لذلك بما يلي :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٣ ، ٢٤) وكان الشافعي رحمه الله يوجب الوضوء من مس الذكر إتباعاً بخبر بُسْرَةَ بنت صفوان ، لا قياساً .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٨١/١) .

ويقول الشافعي أقول ، لأن عروة قد سمع خبر بُسْرَة منها لا كما توهم بعض علمائنا أن الخبر واهٍ لطعنه في مروان ^(١) .

٣- التعقيبات الأصولية :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٩٣٢) ، حديث عائشة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال « إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم » . قال ابن خزيمة : هذا الخبر من الجنس الذي أقول من الأخبار المعللة التي يجوز القياس عليها ، ويتعين العلم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما أمر بالاكل والشرب بعد نداء بلال أعلمهم أن الجماع وكل ما جاز للمفطر فعله فجائز فعله في ذلك الوقت ، لا أنه أباح الأكل والشرب فقط دون غيرهما ^(٢) .

٤- التعقيبات العقديّة :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢١٣١) : حديث أبي هريرة ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « من أصبح منكم اليوم صائماً ؟ » فقال أبو بكر : أنا فقال « من أطعم منكم اليوم مسكيناً ؟ » قال أبو بكر أنا ، فقال « من تبع منكم اليوم جنازة ؟ » فقال أبو بكر : أنا ، قال « من عاد منكم اليوم مريضاً ؟ » قال أبو بكر : أنا ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « ما اجتمعت هذه الخصال قط في رجل إلا دخل الجنة » .

قال ابن خزيمة : هذا الخبر من الجنس الذي بينت في كتاب الإيمان ، فلو كان في

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢/١) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢١٢/٣) .

قوله - صلى الله عليه وسلم - : « من قال لا إله إلا الله دخل الجنة » دلالة على أن جميع الإيمان قول لا إله إلا الله ، لكن في هذا الخبر دلالة على أن جميع الإيمان صوم يوم وإطعام مسكين وشهود جنازة وعيادة المريض ، لكن هذه فضائل لهذه الأعمال لا كما يدعى من لا يفهم العلم ولا يحسنه ^(١) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٠) هذه اللفظة " ولا يصدق أو يكذب الفرج " من الجنس الذي أعلمت في كتاب الإيمان أن التصديق قد يكون ببعض الجوارح ، لا كما إدعى من موه على بعض الناس أن التصديق لا يكون في لغة العرب إلا بالقلب قد بينت هذه المسألة بتمامها في كتاب الإيمان ^(٢) .

٥- التعقيبات اللغوية :

لقد اشتملت تعقيبات ابن خزيمة اللغوية على بيان لغريب اللفظ ، وبيان المراد من بعض العبارات أو المراد من الأحاديث ، أو تفسير لكلمة أو معنى حديث ، وذكر لبعض القواعد العامة في اللغة ، من نحو وصرف وبلاغة ، وبيان المتضاد والمترادف والمشارك من الكلمات ، وتوضيح ما أجمل في اللفظ ، وبيان المعاني المحتملة للفظ والتعريف ببعض الأماكن إلى غير ذلك من المعاني ، نكتفي بالتمثيل لذلك بمثالين فقط ، حيث سنتعرض لمقولاته اللغوية في مبحث مستقل فيما بعد .

المثال الأول : بيان غريب اللفظ :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١١٣٣) : الجرير : الحبل ^(٣) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٠٤/٣) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١١/١) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٧٥/٢) .

المثال الثاني : التعريف بالأماكن والبلدان :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٧٨٨) السلع : جبل ^(١) .

٦- التعقيبات في مختلف الحديث :

لقد أكثر ابن خزيمة من الكلام على مسائل " مختلف الحديث " في تعقيبهِ على الأحاديث ، وأكد على خلو أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من التنافي والتضاد ، وقد عقدنا فصلاً خاصاً بهذا المبحث ، ونكتفي هنا بإيراد مثال واحد لذلك .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٩٥٦) ، حديث عائشة : أفاض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من آخر يومه حين صلى الظهر ، ثم رجع فمكث بمنى ليلي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، ويقف عند الأولى وعند الثانية فيطيل القيام ويتضرع ، ثم يرمي الثالثة ولا يقف عندها .

قال ابن خزيمة : هذه اللفظة : حين صلى الظهر ، ظاهرها خلاف خبر ابن عمر الذي ذكرناه قبل ، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى ، وأحسب أن معنى هذه اللفظة لا تضاد خبر ابن عمر ، لعل عائشة أرادت أفاض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من آخر يومه حين صلى الظهر بعد رجوعه إلى منى ، فإذا حُمِلَ خبر عائشة على هذا المعنى لم يكن مخالفاً لخبر ابن عمر ، وخبر ابن عمر أثبت إسناداً من هذا الخبر ، وخبر عائشة ما تأولت من الجنس الذي نقول : إن الكلام مقدم ومؤخر كقوله (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٤٤/٣) .

الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا) [الكهف : ١٨] ومثل هذا في القرآن كثير قد بينت بعضه في كتاب معاني القرآن وسأبين باقيه إن شاء الله وهذا كقوله (وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ، ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ) [الاعراف : ١١] فمعنى قول عائشة على هذا التأويل : أفاض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من آخر يومه ثم رجع حين صلى الظهر ، فقدم : حين صلى الظهر قبل قوله ثم رجع ، كما قدم الله عز وجل خلقناكم قبل قوله صورناكم ، والمعنى صورناكم ثم خلقناكم ^(١) .

منهج ابن خزيمة في إيراد أسانيد الحديث :

١- جمع أسانيد الحديث في سياق واحد اختصاراً واستيعاباً وتقوية للحديث
٢- الجمع بين الشيوخ اختصاراً وتقوية للحديث خاصة إذا كان أحد رواة الحديث فيه ضعف ، كما فعل ابن خزيمة في جمعه بين ابن لهيعة وغيره ، فلم يورد ابن خزيمة أي حديث لابن لهيعة إلا مقروناً بغيره وقد نص على ذلك ، وقد التزم ابن خزيمة بذلك .

٣- التحويل بين أسانيد الحديث باستعمال حرف (ح) المهملة أو باستعمال حرف (الواو) .

٤- تمييز صيغ الأداء :

ويمكن التمثيل لكل ما سبق بالمثل التالي :

قال ابن خزيمة في حديث رقم (٢٨٨) أنبأنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، وعبد الجبار بن العلاء ، قالا : حدثنا سفيان ، قال عبد الجبار ، قال حدثنا منصور ، وقال سعيد : عن منصور ، عن إبراهيم عن همام ، ح وحدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب ، أنبأنا زياد ، يعني ابن عبد الله البكائي ، أنبأنا منصور عن إبراهيم عن

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٤ / ٣١١) .

همام ، ح ، وحدثنا محمد بن العلاء بن كريب ، أنبأنا أبو أسامة ، ح ، وحدثنا عبد الله بن سعيد الأشج ، أنبأنا ابن نمير ، ح ، وحدثنا بُندار ، أنبأنا يحيى بن سعيد كلهم عن الأعمش عن إبراهيم عن همام ، ح ، وحدثنا علي بن خُشْرَم ، أخبرنا عيسى يعني ابن يونس - عن الأعمش عن إبراهيم عن همام ، ح ، وحدثنا نصر بن مرزوق المصري ، أنبأنا أسد - يعني ابن موسى - أنبأنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن همام بن الحارث ، ح ، وحدثنا أحمد بن عيسى بن زيد اللخمي التنيسي ، أنبأنا عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم ، ح ، وحدثنا محمد بن الوليد القرشي ، أنبأنا عبد الأعلى ، أنبأنا هشام بن حسان عن أبي معشر عن النخعي عن الأسود بن يزيد ، ح ، وحدثنا محمد بن الوليد ، أنبأنا يعلى أنبأنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود ، ح ، وحدثنا محمد بن يحيى ، أنبأنا يعلى أنبأنا الأعمش عن إبراهيم عن همام ، وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ، حدثني أبي ، أنبأنا مهدي - وهو ابن ميمون - عن واصل عن إبراهيم عن الأسود ، ح وحدثنا محمد بن يحيى ، أنبأنا مسدد ، أنبأنا أبو عوانة عن المغيرة بن مقسم وحماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن الأسود ، ح وحدثنا محمد بن يحيى ، أنبأنا الخضر بن محمد بن شجاع وابن الطباع ، قالا أخبرنا هاشم ، أنبأنا المغيرة عن إبراهيم عن الأسود ح ، وأنبأنا محمد بن يحيى ، أنبأنا أبو الوليد أنبأنا حماد - يعني ابن سلمة - عن حماد - وهو ابن أبي سليمان - عن إبراهيم عن الأسود ، ح وحدثنا يحيى بن حكيم ، أنبأنا محمد بن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة ح وحدثنا هارون بن إسحق الهمداني ، أنبأنا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود ، ح وحدثنا أبو بشر الواسطي ، حدثنا خالد - يعني ابن عبد الله - عن خالد - وهو الحذاء - عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة والأسود ، ح وأنبأنا نصر بن مرزوق ، حدثنا أسد ، قال ، أنبأنا المسعودي ، عن الحكم وحماد عن

- ٤٠ -

إبراهيم عن همام بن الحارث ، ح وحدثنا يحيى بن حكيم ، أنبأنا أبو داود ، أنبأنا المسعودي ، عن حماد عن إبراهيم عن همام بن الحارث ، ح وأنبأنا بشر بن معاذ العقدي ، أنبأنا حماد بن زيد ، وأنبأنا أبو هاشم الرماني عن أبي مجلز لاحق ابن حميد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، ح وحدثنا نصر بن مرزوق المصري ، أنبأنا أسد بن موسى ، أنبأنا قزعة بن سويد ، أنبأنا حميد الأعرج وعبد الله بن أبي نجيع عن مجاهد ، وحدثنا محمد بن يحيى ، أنبأنا هاني بن يحيى ، أنبأنا قزعة عن ابن أبي نجيع وحميد الأعرج عن مجاهد ، ح وحدثنا محمد بن يحيى ، أنبأنا مسلم ابن إبراهيم ، أنبأنا قزعة - وهو ابن سويد - حدثنا حميد عن مجاهد ، وحدثنا يحيى ابن حكيم ، أنبأنا أبو داود ، وحدثنا عباد بن منصور ، أنبأنا القاسم ، وأنبأنا علي ابن سهل الرَّملي ، أنبأنا زيد - يعني ابن أبي الزرقاء - عن جعفر - وهو ابن برقان عن الزهري عن عروة ، وحدثنا محمد بن يحيى ، أنبأنا حسن بن الربيع ، أنبأنا أبو الأحوص ، حدثنا شبيب بن عرقدة عن عبد الله بن شهاب الخولاني كل هؤلاء عن عائشة .

أنها كانت تفرك المنى من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منهم من اختصر الحديث ، ومنهم من ذكر نزول الضيف بها ، وغسله ملحفتها ، وقولها : وقد رأيتني وأنا أفركه من ثوب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (١) .

٥- تعدد الأسانيد وذكر متن الحديث عقب الإسناد الأول فقط :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة في حديث رقم (٢٩٨) : أنبأنا عبد الجبار بن العلاء ، أنبأنا سفيان ، قال حفظته من الزهري ، قال أخبرني سعيد عن أبي هريرة ح ، وحدثنا الفضل بن يعقوب بن الجزي أنبأنا إبراهيم - يعني ابن صدقة - قال أنبأنا سفيان - وهو ابن

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٤٥/١ - ١٤٧) .

حصين - عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، ح وحدثنا المخزومي ، أنبأنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، فذكروا الحديث ، أن أعرابياً بال في المسجد فثار الناس إليه ليمنعوه ، فقال لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم- : «دعوه ، اهريقوا على بوله ذنوباً من ماء - أو سجلاً من ماء - فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين » (١) .

٦- أفراد كل إسناد مع متنه بالرواية :

مثال ذلك .

قال ابن خزيمة في حديث (٦٣٢) أنبأنا بشر بن معاذ العقدي ، أنبأنا أبو عوانة عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- : «أمرت أن أسجد على سبعة ولا أكف شعراً ولا ثوباً » (٢) .

وقال في حديث (٦٣٢) أنبأنا أحمد بن المقدم العجلي ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا شعبة وروح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس : عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، قال «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ولا أكف شعراً ولا ثوباً » (٣) .

منهج ابن خزيمة في إيراد أحاديث الباب وتكريرها وتعليقها واختصارها .

١- رواية الأحاديث في الباب بأسانيدھا :

وذلك بأن يورد الأحاديث المشتعل عليها الباب بذكر أسانيدھا كاملة .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٥٠/١) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢٠/١) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢١/١) .

مثال ذلك : قال ابن خزيمة : باب إستحباب غسل الكافر إذا أسلم بالماء والسدر . وأورد تحته حديثين . الحديث الأول : قال ابن خزيمة أنبأنا محمد بن بشار بنادر ، أنبأنا عبد الرحمن ، أنبأنا سفيان عن الأغر بن الصباح عن خليفة بن الحصين عن قيس بن عاصم : أنه أسلم ، فأمره النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يغتسل بماء وسدر^(١) الحديث الثاني : قال ابن خزيمة أنبأنا أبو موسى محمد بن المثنى ، حدثنا يحيى عن سفيان عن الأغر عن خليفة بن الحصين عن قيس بن عاصم : أنه أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فاستخلاه ، فأسلم ، فأمره أن يغتسل بماء وسدر^(٢) .

الإشارة إلى الأحاديث الواردة في الباب أو الإحالة على صحيحه ، أو كتبه الأخرى بقصد الاختصار :

مثال الإشارة إلى أحاديث الباب .

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٦٠٧) .

حديث علي بن أبي طالب ، كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا ركع ، قال : « اللهم لك ركعت وبك أمنت ولك أسلمت ، أنت ربي خضع سلمي وبصري ومخي وعظمي وعصبي وما استقلت به قدمي لله رب العالمين » قال ابن خزيمة : وخبر مسروق عن عائشة من هذا الباب وكذلك خبر مطرف عن عائشة^(٣) .

مثال الإحالة على صحيحه :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٨٦٠) حديث أبي هريرة : في نسيان رسول الله صلى الله عليه وسلم - إتمام الصلاة وقوله (صدق ذو اليمين) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٢٦/١) ، حديث ٢٥٤ .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٢٦/١) ، حديث ٢٥٥ .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٠٦/١) .

قال ابن خزيمة : قد خرّجت هذا الباب بتمامه في كتاب السهو في الصلاة ^(١) .
مثال الإحالة على كتبه الأخرى :

قال ابن خزيمة : خبر طلحة بن عبيد الله جاء أعرابي إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : ماذا فرض الله عليّ من الصلاة ؟ قال « الصلوات الخمس إلا أن تطوّع شيئاً » ، وما على هذا المثال من أخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - قد خرجته في كتاب (الكبير) في الجزء الأول من كتاب الصلاة .
فأعلم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن لا فرض من الصلاة إلا خمس صلوات .
وأن ما سوى الخمس ، فتطوع لا فرض في شيء من ذلك ^(٢) .

٣- تعليق الحديث لوروده في موضع آخر من الكتاب .

المثال الأول : قال ابن خزيمة : باب ذكر خبر غلط في معناه عالم ممن لم يفهم معنى الخبر ، وتوهم أن الأمر لصوم عاشوراء جميعاً منسوخ بفرض صوم رمضان .
قال ابن خزيمة : خبر عمار بن ياسر : أمرنا بصوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان لم نؤمر به ، خرجته في " كتاب الزكاة " ^(٣) .
المثال الثاني : وقال ابن خزيمة : أخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - : (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة) . ولم يستثن موطراً دون صائهم . ففيه دلالة على أن السواك للصائم عند كل صلاة فضيلة ^(٤) .

المثال الثالث : قال ابن خزيمة : وروي عن عبيد الله بن عتبة ومسروق بن الأجدع عن عائشة :
أن أبا بكر صلى بالناس ، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصف ^(٥) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٧/٢) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٦٤/٣) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٨٤/٣) .

(٤) نفس المرجع (٢٤٧/٣) ، وورد هذا الحديث سابقاً (٧٢-٧٣/١) .

(٥) نفس المرجع (٥٥/٣) .

٤- تكرر الحديث لاستنباط معنى جديد غير الذي ذكر في الباب السابق :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : في ترجمة حديث رقم (٦٥٤) باب ضم العقبين في السجود حديث عائشة ، فقدت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكان معي على فراشي ، فوجدته ساجداً راصاً عقبيه ، مستقبلاً بأطراف أصابعه القبلة ، فسمعت يقول « أعوذ برضاك من سخطك ، وبغفوك من عقوبتك ، وبك منك ، أثني عليك لا أبلغ كل ما فيك » فلما انصرف قال : « يا عائشة أهدك شيطانك » فقالت : أما لك شيطان ؟ قال : « ما من آدمي إلا له شيطان » ، فقلت : أولك يا رسول الله ؟ قال : « وأنا ، ولكنني دعوت الله عليه فأسلم »^(١) .

ثم كرر ابن خزيمة حديث عائشة هذا رقم (٦٧١) وترجم له بترجمة أخرى فقال باب الدعاء في السجود^(٢) .

فقد ترجم ابن خزيمة للحديث الواحد بترجمتين منفصلتين عند تكريره .

٥- اختصار الحديث والاكتفاء بذكر موضع الشاهد خوف التطويل وحاصل تسمية كتابه بـ (مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ...) يدل على ذلك .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب إثبات اليدين مع الوجه على الأرض حتى يطمئن كل عظم من المصلي إلى موضعه .

أنبأنا مؤمّل بن هشام ، أنبأنا إسماعيل - يعني ابن عُلَيَّة - عن محمد بن إسحاق حدثني علي بن يحيى بن خلّاد عن أبيه عن عمه رفاعة في الحديث الطويل : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال للرجل الذي صلى وأمره النبي - صلى الله عليه وسلم - بإعادة الصلاة .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢٨/١) ، حديث ٦٥٣ . (٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢٤/١) ، حديث ٦٧١ .

قال : « ثم إذا أنت سجدت فاثبت وجهك ويديك حتى يطمئن كل عظم منك إلى موضعه » (١).

منهج ابن خزيمة في متن الحديث :

سأذكر هنا أهم النقاط التي تمثل منهجه في متن الحديث باختصار ويمكن حصر منهجه في النقاط التالية :-

١- عند رواية الحديث من أكثر من طريق يبين ابن خزيمة رحمه

الله لمن اللفظ وهذا كثير في كتابه نمثل له بما يلي :

قال ابن خزيمة : حدثنا بندار ، أنبأنا يحيى بن سعيد ، أنبأنا عيسى بن حفص ، ح وأنبأنا يحيى بن حكيم ، أنبأنا يحيى بن سعيد عن عيسى بن حفص - يعني ابن عاصم بن عمر بن الخطاب - قال بندار : قال أنبأنا أبي ، وقال يحيى حدثني أبي قال : كنت مع ابن عمر في سفر فصلى الظهر والعصر ركعتين ، ثم انصرف إلى طنفسة (٢) له ، فرأى قوماً يسبحون - يعني يصلون - قال : ما يصنع هؤلاء ؟ قال : فقلت : يسبحون ، قال : لو كنت مصلياً قبلها أو بعدها لأتممتها ، صحبت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى قبض فكان لا يزيد على ركعتين ، وأبا بكر ، وعمر وعثمان كذلك . قال ابن خزيمة : هذا لفظ حديث يحيى بن حكيم (٣).

٢- يهتم ابن خزيمة كثيراً ببيان الزيادات في الألفاظ نمثل لذلك فيما يلي :

قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى - يعني ابن سعيد - حدثنا عبيد الله بن أبي زياد والقداح ، ح وحدثنا علي بن سعيد المسروقي ، حدثنا يحيى ابن

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢٢/٨) .

(٢) طنفسة: بكسر الطاء والفاء وبضمها ، وبكسر الطاء وفتح الفاء : البساط الذي له خمل رقيق . انظر النهاية لابن الأثير (١٤٠/٣) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٤٦/٢) .

أبي زائدة ، ح وحدثنا يحيى بن حكيم ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، ح وحدثنا مسلم ابن جناة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، كلهم ، عن عبد الله بن أبي زياد ، عن القاسم عن عائشة : عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إنما جعل رمي الجمار والطواف بالبيت لإقامة ذكر الله ليس لغيره » .

قال ابن خزيمة : انتهى حديث بزار ، وزاد الآخرون في الحديث ، والسعي بين الصفا والمروة ^(١) .
٣- يذكر الإسناد والمتن ثم يذكر إسناداً آخر ويشير للمتن بقوله :
بنحوه ، بمثله " نمثل لذلك فيما يلي :

قال ابن خزيمة في حديث رقم (٢٧٧٨) : حدثنا أبو موسى ، حدثنا الضحاك ابن مَخْلَد ، عن سفيان عن عطاء بن السائب ، عن كثير بن جبهان قال : رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة ، فقلت له : فقال : إن أمشي فقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمشي وإن أسعى فقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسعى .
ثم أورد بعده إسناداً آخر وقال " بنحوه " .

قال ابن خزيمة : وحدثنا أبو موسى ، حدثنا في عقبه ، حدثنا الضحاك ، عن سفيان عن عبد الكريم الجزري ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر نحوه ^(٢) .

٤- الإقتصار في رواية الحديث على مكان الشاهد ، مع الإشارة أن للحديث تنمة ، وقد مثلنا لهذا النوع فيما سبق (في إختصار الحديث) ونمثل هنا بما يلي :
قال ابن خزيمة في حديث رقم (٣٠٠٦) حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا جرير بن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، قال حدثني أسامة بن زيد : أنه دخل مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث ، وقال ثم انصرف إلى أركان البيت ، يستقبل

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢٢/٤) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٣٧/٤) .

كل ركن منها بالتكبير والتهليل والتحميد ، وسأل الله واستغفره ، وذكر باقي الحديث ^(١) .

٥- دمج الأسانيد وتمييز المتن ، وذلك بأن يسوق في سياق واحد

عدة أسانيد يجمع بينها عن طريق التحويل أو غيره ، ويسوق حديثاً
اختلفت ألفاظه فيبين لفظ كل راوٍ ، وأين اتفقوا وأين اختلفوا وهذا
النوع كثير في صحيح ابن خزيمة ، نمثل له بما يلي :

قال ابن خزيمة : حدثنا عبد الجبار بن العلاء ، حدثنا سفيان (ح) وحدثنا أحمد ابن
عبد ، حدثنا حماد - يعني ابن زيد - كلاهما عن عاصم ، وحدثنا علي بن المنذر ،
حدثنا ابن فضيل ، حدثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب عن عمها
سليمان بن عامر الضبي ، قال : سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول :
« الصدقة على المسكين صدقة ، وهي على القريب صدقتان صدقة وصلة ،
وقال - صلى الله عليه وسلم - « إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر ، فإنه بركة
فإن لم يجد فماء فإنه طهور » وقال - صلى الله عليه وسلم - « إذا ذهبوا عن
الغلام عقيقته وأميطوا عنه الأذى ، وأهريقوا عنه دماً » .

قال ابن خزيمة : هذا حديث عبد الجبار ، وقال الآخرون : قال رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - : « إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر ، فإن لم يجد فليفطر على
ماء ، فإنه طهور » ولم يذكر قصة الصدقة ولا العقيقة ^(٢) .

وقد يبين ابن خزيمة عند ورود الحديث من أكثر من طريق أنهم أحسن سياقاً للحديث .
هذه بعض المناهج التي عرضنا لها من خلال صحيح ابن خزيمة بصورة
مختصرة لإتمام الفائدة نرجو أن نكون قد وفقنا في ذلك .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٣٠/٤) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٧٨/٣) .

المطلب الثاني

شرط ابن خزيمة في صحيحه :-

تكلم ابن خزيمة عن شرطه في مواضع متفرقة من كتابه ، وبعد استقراء

كلامه في ذلك تبين أن شرطه في كتابه يشتمل على أقسام ثلاثة :-

قسم يتعلق بشرط الحديث الصحيح عنده ، وقسم يتعلق بشرطه في إيراد الأحاديث

وقسم يتعلق بشرطه في الرجال ، وفيما يلي تفصيل لذلك :-

القسم الأول : شرط ابن خزيمة في الحديث الصحيح :-

قال ابن خزيمة :- " مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي - صلى الله

عليه وسلم - بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه من غير قطع في أثناء الإسناد ولا

جرح في ناقلي الأخبار التي نذكرها " (١) .

فقد نص ابن خزيمة على شرطي العدالة واتصال السند صراحة في كلامه ،

ويمكننا ملاحظة الشروط الأخرى للحديث الصحيح - الضبط والسلامة من الشذوذ

والعلة - من خلال كلامه على الأحاديث ، فصنيع ابن خزيمة في كتابه يبين التزامه

بشروط الصحيح عند جمهور العلماء .

القسم الثاني : شرط ابن خزيمة في إيراد الأحاديث في كتابه :-

١- يخرج ابن خزيمة في كتابه الأحاديث الصحيحة وغير الصحيحة ، وإذا

خرج حديثاً غير صحيح الإسناد فإنه يبين ذلك .

قال ابن خزيمة في شرطه " مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي

صلى الله عليه وسلم - بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه من غير قطع في أثناء

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢/١) .

الإسناد ، ولا جرح في ناقلي الأخبار التي نذكرها " إلا ما نذكر أن في القلب من بعض الأخبار شيئاً ، إمّا لشك في سماع راوٍ ممن فوقه خبراً ، أو راوٍ لا نعرفه بعدالة ولا جرح فنبين أن في القلب من ذلك الخبر فإننا لا نستحل التمويه على طلبه العلم بذكر خبر غير صحيح لا نبين علته ، فيفتقر به بعض من يسمعه ^(١) .

٢- يُخَرَّجُ أحاديث ليست على شرطه ويبين ذلك :-

قال ابن خزيمة : " فكل ما لم أقل إلى آخر هذا الباب : إن هذا صحيح ، فليس من شرطنا في هذا الكتاب " ^(٢) .

فقد تكون هذه الأحاديث التي يوردها وليست على شرطه ، يوردها على سبيل الشواهد والمتابعات ، فهو ممن يورد الضعيف كشاهد ، وقد نص على ذلك ، قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٥١٩) :

أمليت الجزء الأول وهو مرسل لأن أنس الذي بعده حدثناه عيسى في عقبه ، يعني بمثله ، لولا هذا ما كنت أخرج الخبر المرسل في هذا الكتاب ^(٣) .

وقال عقب حديث عائشة رقم (٢٢٣٥) :

هذا خبر ليس له من القلب موقع ، وهو خبر منكر لولا ما استدلت من خبر صفية " قلت خبر صفية حديث رقم (٢١٣٤) " على إباحة السمر للمعكتف لم يجز أن يجعل لهذا الخبر باب على أصلنا ، فإن هذا الخبر ليس من الأخبار التي يجوز الاحتجاج بها إلا أن في خبر صفية غُنية في هذا ، فأما خبر صفية ، ثابت صحيح ^(٤) أي أنه شاهد لحديث صفية ولولا ذلك لم يورده .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢/١) ، (١٨٦/٣) . (٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٣٦/٣) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (١٢/٣) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥٠/٣) .

- وإما أن يوردها في فضائل الأعمال ويبين ضعفها .

قال ابن خزيمة ، في ترجمة حديث رقم (٢٨٤١) :

" باب ذكر الدعاء ، على الموقف عشية عرفه إن ثبت الخبر ، ولا أخال إلا أنه ليس في الخبر حكم ، وإنما هو دعاء ، فخرجنا هذا الخبر وإن لم يكن ثابتاً من جهة النقل إذ هذا الدعاء مباح أن يدعو به على الموقف وغيره ^(١) .

- وإما أن يورد الحديث فيتبين له ضعفه بعد ذلك فيُشير إلى خطئه في إخرجه .

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٧٢٨) :

غَلِطْنَا في إخراج هذا الحديث لأن هذا مرسل ^(٢) .

القسم الثالث :-

شرط ابن خزيمة في الرجال :-

تكلم ابن خزيمة عن شرطه في الرجال ، في مواضع متفرقة من كتابه نوردها

فيما يلي :-

١- يخرج عن الضعفاء لرواية الثقات عنهم مثل تخريجه (لعاصم بن عبيد الله) .

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٠٠٧) :

" كنت لا أخرج حديث عاصم بن عبيد الله في هذا الكتاب ، ثم نظرت فإذا شعبة والثوري قد رواها عنه ، ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي - وهما إماما أهل زمانهما - قد رواها عن الثوري عنه ، وقد روى عنه مالك خبراً في غير الموطأ ^(٣) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٦٤/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١١٥/٣) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٨/٣) .

٢- يخرج عن رواية ضعفاء على سبيل المتابعة .

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٥٧١) :

عبد الله بن عامر ليس من شرطنا في هذا الكتاب ، وإنما خرجت هذا الخبر عن

سليمان بن بلال وعن سهيل بن أبي صالح فكتب هذا إلى جنبه ^(١) .

وقال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٤٦) :

" ابن لهيعة ليس ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا تفرد بروايته ، وإنما أخرجت

هذا الخبر لأن جابر بن اسماعيل معه في الإسناد ^(٢) .

٣- يخرج للمبتدعة من الرواة إذا كانوا ثقات فيما يحدثون به وقد ورد ما

يشير إلى هذا المعنى في كلامه في سند حديث رقم (١٤٩٧) :

قال : " أنبأنا عباد بن يعقوب - المتهم في رأيه - الثقة في حديثه - ^(٣) .

٤- يرى ابن خزيمة أن مَنْ رَوَى عنه اثنان ارتفعت جهالته ، وهو بهذا يوافق

جمهور العلماء . ويخالفه في ذلك تلميذه ابن حبان .

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٨٨٤) :

" وعبد الله مولى أسماء هذا قد روى عنه عطاء بن أبي رباح أيضاً ، قد ارتفع عنه

اسم الجهالة ... " ^(٤) .

٥- ألزم ابن خزيمة نفسه ببيان الضعفاء من الرواة والمجاهيل منهم ، وقد

نصَّ على ذلك في شرطه ^(٥) وفي مواضع متفرقة من الكتاب .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٥٢/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٧٥/١) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧٦/٢) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٨١/٤) .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨٦/٣) .

وخلاصة القول :-

فإن كلام ابن خزيمة السابق يفيد أن شرط الحديث الصحيح عنده ، هو شرط الصحيح عند جمهور العلماء .

وأن شرطه في إيراد الأحاديث في كتابه يتمثل بإيراد الأحاديث الصحيحة وغير الصحيحة ، وإذا خرّج حديثاً غير صحيح الإسناد ، فإنه ينبه عليه ، ويبين علته ، أو يذكر بأن في القلب من هذا الحديث شيئاً ، ويورد هذه الأحاديث على سبيل الشواهد والمتابعات ، أو في فضائل الأعمال ، وقد يكون إيرادها لخطأ منه ، وفي كل ذلك فإنه ينبه على ضعفها . وفيما يتعلق بشرطه في الرجال ، فقد يخرّج ابن خزيمة للراوي الضعيف لرواية الثقات عنه ، ويخرّج للضعيف على سبيل المتابعات ، ولا يخرّج لابن لهيعة إلا مقروناً . ويخرّج للمبتدعة من الرواة ما داموا ثقات في حديثهم ، وفي كل ذلك فإن ابن خزيمة تكفل ببيان الضعفاء من الرواة ، والمجاهيل منهم . هذا إجمال لشرط ابن خزيمة في صحيحه كما تبين لنا من خلال استقراء كتابه .

تُرى هل التزم ابن خزيمة بشرطه هذا في كتابه ؟ ، وللإجابة على هذا السؤال نورد الملاحظات التالية :-

أولاً : بالنسبة لشرط ابن خزيمة في الحديث الصحيح ، فهو شرط الصحيح عند جمهور العلماء ، إلا أنه ربما صحح أحاديث لا تتجاوز مرتبة الحسن^(١) كما قال بعض العلماء .

قال الحافظ بن كثير^(٢) : " ولا بد للمتأهل من الاجتهاد والنظر ولا يقلد هؤلاء ومن نحا نحوهم ، فكم حكم ابن خزيمة بالصحة لما لا يرتقي عن رتبة الحسن ... " .

وقال الحافظ ابن حجر^(٣) : " وكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم بصحته ، وهو لا يرتقي عن مرتبة الحسن ، وكذا في كتاب ابن حبان ... " .

(١) انظر الرسالة ص ١٤٠ (٢) انظر توضيح الأفكار (٦٤/١) . (٣) انظر النكت على ابن الصلاح (٢٩٠/١) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم: ٧٧، ٨٣، ٨٩، ٩٠، ١٠٣، ١٢٢، ١٥١، ١٦٧، ٢٠٨، ٢١٣، ٢٣٧، ٢٥٦،
٢٧٨، ٢٨٩، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣١٥، ٣٤٠، ٣٦٢، ٣٧٣، ٤١٥، ٤٥٢، ٤٥٩، ٤٧٢، ٤٧٩، ٤٩٨، ٥١٣، ٥٦٠، ٥٧١، ٥٨٠،
٥٨٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦١٢، ٦٦١، ٦٧٩، ٦٧٩، ٧٢٩، ٧٢٨، ٧٢٧، ٧٤٠، ٧٤٦، ٧٥٣، ٧٦٢، ٧٦١، ٧٦٧، ٧٧٩، ٧٧٢، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٩٧، ٨١٠، ٨١٤، ٨١٥، ٨٢١، ٨٩٧، ٩١٦، ٩٢٧، ٩٦٣، ٩٦٧، ٩٧٩،
١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥،

24

مع الإشارة إلى أن نسبة الأحاديث الواهية منها قليلة جداً ، لا تتجاوز (١٥) حديثاً
نمثل لها بما يلي :-

المثال الاول :- حديث عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة
عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « مَنْ
صلى ست ركعات بعد المغرب لا يتكلم بينهما بشيء إلا بذكر الله عدلن
له بعبادة اثني عشر سنة » (١) .

قلت : الحديث ضعيف جداً .

قال ابن أبي حاتم : قال أبو زرعة : اضربوا على هذا الحديث فإنه شبه موضوع ،
وضعه الألباني كذلك (٢) .

المثال الثاني :- حديث كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده قال : سئل
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن هذه الآية (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ
فَصَلَّى) [الأعلى : ١٤ - ١٥] .

فقال : " أنزلت في زكاة الفطر " (٣) .

قلت إسناده ضعيف جداً ، كثير متهم بالكذب (٤) .

ثالثاً : بالنسبة لشرط ابن خزيمة في الرجال :-

فأما تخريجه للضعفاء لرواية الثقات عنهم مثلما فعل في تخريجه لعاصم ابن
عبيد الله فهذا يتفق مع القاعدة التي تقول : قال أحمد : " إذا روى الحديث عبد الرحمن

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٧/٢) .

(٢) انظر علل الحديث للرازي (٧٨/١) ، وضعيف سنن ابن ماجه ص ٨٦ . وهو في سنن ابن ماجه (٣٦٩/١) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٩٠/٤) .

(٤) انظر التقريب لابن حجر ص ٤٦ .

ابن مهدي عن رجل فهو حجة^(١) .

وقال أيضاً : كل من روى عنه مالك فهو ثقة ، وكل من روى عنه شعبة فهو ثقة .
قلت : فهذه القواعد عامة ، فقد روى كل من شعبة ومالك وابن مهدي عن ضعفاء ،
وما الذي يمنع أن يروى ابن مهدي عن شيخه شعبة مع روايته عن الضعفاء ، ثم إن
ابن مهدي كان يتساهل في الرواية عن غير واحد ثم تشدد بعد .

أما بالنسبة لتخريجه لابن لهيعة مقروناً بغيره فقد التزم بذلك . وما يهمنا
في هذا الشرط ، معرفة مدى التزام ابن خزيمة ببيان الضعفاء من الرواة
والمجاهيل منهم ، فالقول بأنه التزم ببيان كل الضعفاء والمجاهيل من الرواة غير
دقيق حيث إن ابن خزيمة روى عن مجموعة من الرواة الضعفاء والمتروكين
والمجهولين ولم يبين ذلك .

وفيما يلي نماذج من ذلك :-

١- الرواة الضعفاء :-

نذكر منهم على سبيل المثال :

روى عن المنهال بن خليفة^(٢) ، وإبراهيم بن الحكم^(٣) ، ودراج أبي السّمح^(٤) ،
وعمار بن زاذان^(٥) .

(١) انظر شرح علل الترمذي (٢٧٧/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٢٧٨ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٧٩٧ ، والتقريب ٨٩ .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٢٤٧١ .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ١١٠٥ .

ب- الرواة المتروكون :-

نذكر منهم على سبيل المثال :-

روى عن إسماعيل ^(١) بن يحيى بن سلمة وهو متروك ، وعن أبي سيرة ^(٢) وهو متهم بالوضع ، وكثير بن عبد الله المُرَني ^(٣) وهو متهم بالكذب والوضع ، وبشير ^(٤) بن ميمون الواسطي متروك متهم .

ج- الرواة المجهولون :-

بلغ عدد الرواة المجهولين الذين روى عنهم من غير بيان حالهم (٤٦) راوياً ، وهذه الإحصائية من خلال تعليق الشيخين الأعظمي والألباني على أحاديث الكتاب ^(٥) .

خلاصة القول :-

كلام ابن خزيمة ربما أفاد أن كل ما سكت عنه من الأحاديث ولم يبين فيها شيئاً فهي صحيحة عنده ورجالها ثقات ، فإذا فهم منه هذا المعنى ، فهذا الكلام غير دقيق لمخالفته للواقع التطبيقي عند ابن خزيمة كما سبق بيانه والله أعلم .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٦٢٨ والتقريب ص ١١٠ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ١٩٧٦ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٢٤١٢ ، ٢٤٢٠ ، والتقريب ص ٤٦ .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٢٤٥٠ ، والتقريب ص ١٢٥ .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٢٩ ، ١٠٢٠ ، ٣٩٠ ، ٤١١ ، ٤٤١ ، ٤٥٢ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٧١٥ ، ٧٤٥ ، ٩١٣ ،

٩٨٢ ، ١١٥٩ ، ١١٩٠ ، ١٢٠١ ، ١٢١٨ ، ١٢٢٣ ، ١٢٥٣ ، ١٣٨٣ ، ١٥٢٠ ، ١٦٦٩ ، ١٨٦١ ، ١٨٧٢ ، ١٨٤٤ ، ١٨٩٣ ،

١٩٠١ ، ١٩٣٨ ، ١٩٧٣ ، ٢٠٤٢ ، ٢٠٦٤ ، ٢٠٦٧ ، ٢١٠١ ، ٢١٢٧ ، ٢١٦٢ ، ٢١٧٠ ، ٢٢٣٧ ، ٢٢٩٢ ، ٢٣٧٦ ، ٢٣٩٠ ،

٢٤٥٦ ، ٢٤٦٨ ، ٢٥٦٥ ، ٢٥٧٢ ، ٢٥٩٥ ، ٢٩١٣ ، ٢٩٧٣ .

المطلب الثالث : منزلة صحيح ابن خزيمة :-

ولمعرفة منزلة صحيح ابن خزيمة نعرض لأراء العلماء في مستوى أحاديث

كتابه ، ومكانة الكتاب بين كتب الحديث وفيما يلي بيان لذلك :-

أولاً : أحاديث صحيح ابن خزيمة ومرتبته من حيث الصحة والضعف :-

اختلفت أقوال العلماء في مرتبة أحاديث صحيح ابن خزيمة على النحو التالي :-

- قال الإمام ابن الصلاح ^(١) عند ذكره للكتب التي يستفيد منها طالب الحديث

الزيادة في الصحيح على ما في " الصحيحين " : " ويكفي مجرد كونه - أي الحديث -

موجوداً في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة " .

فقد ذهب ابن الصلاح إلى الحكم بصحة الأحاديث لمجرد ورودها في كتب

اشترط أصحابها الصحة ، ككتاب ابن خزيمة ، والذي دعاه إلى هذا الرأي ، هو قوله

بتعذر الاستقلال بالحكم على الأحاديث من قبل المتأخرين ، فيرى أن المتأخرين لا

يسوغ لهم الحكم على الأحاديث ، وليس لهم إلا تقليد السابقين في ذلك ^(٢) .

- وقال ابن كثير ^(٣) : " ولا بد للمتأهل من الاجتهاد والنظر ، ولا يقلد هؤلاء ومن

نحا نحوهم ، فكم حكم ابن خزيمة بالصحة لما لا يرتقي عن رتبة الحسن ، بل فيما

صححه الترمذي من ذلك جملة مع أنه يفرق بين الحسن والصحيح " .

- وقال مثل ذلك ابن حجر ^(٤) : " وكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم بصحته

(١) انظر علوم الحديث ١٢ - ١٣ .

(٢) تعقب كلام ابن الصلاح السابق الحافظان ابن كثير وابن حجر ، واستطرد الحافظ ابن حجر في ابطاله والرد

عليه ، وأجاز للمتأخرين الاجتهاد والحكم على الأحاديث ، وهذا القول أقرب إلى الصواب ، وذلك إذا توافرت

الإمكانات لذلك . انظر توضيح الأفكار (٦٤/١) والنكت على ابن الصلاح (٢٦٧/١ - ٢٧٢) .

(٣) انظر توضيح الأفكار (٦٤/١) . (٤) انظر النكت على ابن الصلاح (٢٩٠/١) .

وهو لا يرتقي عن مرتبة الحسن ، وكذا في كتاب ابن حبان ، بل وفيما صححه الترمذي من ذلك جملة ، مع أن الترمذي ممن يفرق بين الصحيح والحسن ، لكنه قد يخفى على الحافظ بعض العلل في الحديث فيحكم عليه بالصحة بمقتضى ما ظهر له ويطلع عليه غيره فيرد بها الخبر ، وللحاذق الناقد بعدها الترجيح بين كلاميهما بميزان العدل والعمل بما يقتضيه الإنصاف ، ويعود الحال إلى النظر والتفتيش ..
وقد يكون هذا الرأي الذي أشار إليه الشيخان أقرب إلى الصواب ، فواقع أحاديث صحيح ابن خزيمة تشهد لذلك ، كما أشرنا لذلك في شرطه .

- وقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ^(١) في تعقيبه على كلام ابن الصلاح السابق :-
وعلى هذا فلا يسوغ لابن الصلاح رحمه الله تعالى هذا الجزم بإطلاق الصحة بما وجد في كتب من اشترط منهم الصحيح فيما جمعه ، ككتاب ابن خزيمة .
ثم إن تلك الكتب على اشتراط مؤلفيها (الصحيح) فيها لم تتداولها أيدي العلماء النقاد بالنقد والتمحيص كما تداولت (الكتب الستة) وبينت ما فيها من صحيح ومسلم الصحة أو غير مسلمها ، فإطلاق القول هكذا من ابن الصلاح غير مقبول ، كيف وقد أدرج ابن الجوزي في كتابه الموضوعات جملة وافرة من صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ، كما صرح به السيوطي في آخر كتابه (التعقيبات على الموضوعات) (ص : ٧٤) ، وإن وُصف ابن الجوزي بالتشدد ، وإن تعقبه السيوطي فيها بالتقوية والتثبيت في (اللآلئ المصنوعة) فهي على كل حال لا تخلو من مطاعن تختفي معها صحتها المطلقة التي أفادها كلام الشيخ ابن الصلاح هنا .

- وقال السيوطي ^(٢) : " صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة

(١) انظر تعليق أبي غدة على الأجوبة الفاضلة على الأسئلة العشرة الكاملة للكنوي ١٤٤ - ١٤٨ .

(٢) انظر تدريب الراوي (١٠٩/١) .

تحريه حتى إنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد فيقول : إن صح الخبر أو : إن ثبت كذا ، ونحو ذلك .

قلت هذا مَلْحَظٌ ظاهري لكلام ابن خزيمة في صحيحه ، وما هو شأن تلك الأحاديث التي حكم العلماء بضعف أسانيدھا ، في حين لم يبين ابن خزيمة ضعفھا .

- وقال ابن تيمية ^(١) : " ليس فيمن يُصحح الحديث أضعف من تصحيح الحاكم ، بخلاف أبي حاتم بن حبان البيهقي فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدراً ، وكذلك تصحيح الترمذي والدارقطني وابن خزيمة وابن مَنْدَةَ وأمثالهم فيمن يصحح الحديث ، فإن هؤلاء وإن كان في بعض ما ينقلونه نزاع فهم أتقن في هذا الباب من الحاكم ، ولا يبلغ تصحيح الواحد من هؤلاء مبلغ تصحيح مسلم ... " .

- وقال الدكتور مصطفى الأعظمي ^(٢) في مقدمة تحقيقه لصحيح ابن خزيمة : " إن صحيح ابن خزيمة ليس كالصحيحين بحيث يمكن القول : إن كل ما فيه هو صحيح بل فيه ما هو دون درجة الصحيح ، وليس مشتملاً على الأحاديث الصحيحة والحسنة فحسب ، بل يشتمل على أحاديث ضعيفة أيضاً ، إلا أن نسبتها ضئيلة جداً إذا قورنت بالأحاديث الصحيحة والحسنة ، وتكاد لا توجد الأحاديث الواهية أو التي فيها ضعف شديد إلا نادراً كما تبين من مراجعة التعليقات .

والباحث يؤيد وجهة النظر هذه ، وذلك من خلال الإطلاع على صحيح ابن خزيمة وأحاديثه ، فيمكننا اعتبار صحيح ابن خزيمة من الكتب التي جمعت الصحيح والحسن والضعيف ، فيجب التعرض لدراسة أحاديث كتابه ، والنظر فيها والحكم على كل منها بما يتناسب وحاله .

(١) انظر قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ص ٨٨ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة مقدمة التحقيق (٢٢/٨) .

ثانياً : مكانة صحيح ابن خزيمة بين كتب الحديث :-

اختلفت أقوال العلماء في بيان مكانة صحيح ابن خزيمة بين كتب الحديث تبعاً لاختلافهم في بيان مرتبة أحاديثه ، فمنهم من عدّه في الطبقة الأولى من الكتب التي يؤخذ منها الصحيح المجرد ، فمنهم من وضعه في المرتبة الثالثة من هذه الطبقة بعد صحيحي البخاري ومسلم ، ومنهم من عدّه في الطبقة الثالثة من كتب الحديث التي جمعت الصحيح والحسن والضعيف ، وفيما يلي تفصيلٌ لذلك :-

- فقد عدّه عبد العزيز الدهلوي^(١) في الطبقة الأولى من كتب الحديث ، التي صنفها على خمسة مراتب :-

* أحدها : الكتب المجردة للصحاح فلا يوجد فيها ما يحكم عليه بالضعف فضلاً عن الوضع مثل الموطأ وصحيح ابن خزيمة وأبي عوانة وصحيح ابن السكن والمنثقى لابن الجارود .

وهذا الرأي بعيد عن الصواب ، وذلك لاشتغال صحيح ابن خزيمة على الصحيح والحسن والضعيف ، ثم إنه لم يحدد منزلة صحيح ابن خزيمة بين الصحاح .

- وضعه بعض العلماء في المرتبة الثالثة من هذه الطبقة أي بعد صحيحي البخاري ومسلم .

- قال السيوطي^(٢) : " قد عُلِمَ مما تقرر أن أصح من صنف في الصحيح ابن خزيمة ، ثم ابن حبان ، ثم الحاكم ، فينبغي أن يقال : أصحها بعد مسلم ، ما اتفق عليه الثلاثة ، ثم ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، ثم ابن حبان والحاكم ، ثم ابن خزيمة فقط ، ثم ابن حبان فقط ، ثم الحاكم فقط ، إن لم يكن الحديث على شرط أحد الشيخين " .

(١) انظر لامع الدراري على جامع البخاري (٢٨/١) .

(٢) انظر تدريب الراوي (١٢٤/١) .

وقد أشار إلى هذا المعنى الكتاني^(١) حيث قال : " وقد قيل إن أصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان " .

- وقال الدكتور محمود الميرة^(٢) : " الذي أراه أن مستدرک الحاكم يأتي في المرتبة الرابعة بعد صحيح البخاري ومسلم وابن خزيمة " .

- وقال الشيخ أحمد شاکر رحمه الله^(٣) عند حديثه على صحيح ابن خزيمة وابن حبان ، والمستدرک للحاکم : " وقد رتب علماء هذا الفن ونقاده هذه الكتب الثلاثة التي التزم مؤلفوها رواية الصحيح من الحديث وحده ، أعني الصحيح المجرد بعد الصحيحين : البخاري ومسلم ، على الترتيب الآتي :-

صحيح ابن خزيمة ، صحيح ابن حبان ، المستدرک للحاکم ، ترجيحاً منهم لكل كتاب منها على ما بعده في التزام الصحيح المجرد ، وإن وافق هذا مصادفة ترتيبهم الزمني ، عن غير قصد إليه " .

فقد اتفق هؤلاء العلماء على وضع صحيح ابن خزيمة في المرتبة الثالثة من الطبقة الأولى للكتب التي التزم مؤلفوها رواية الصحيح المجرد ، قلت : لم يلتزم ابن خزيمة بإيراد الصحيح وحده ، فقد أورد الصحيح وغيره ، كما بيّنا ذلك في شرطه .

-وقد عدّه صديق حسن القنوجي^(٤) في الطبقة الثالثة من كتب الحديث ، وهي التي اشتملت على المصنفات التي جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف ، والمعروف

(١) انظر الرسالة المستطرفة من ١٧ .

(٢) انظر زوائد ابن حبان ، رسالة ماجستير من ١١٩ .

(٣) انظر مقدمة تحقيق صحيح ابن حبان بترتيب علاء الدين من ١١ .

(٤) انظر الجلة في ذكر الصحاح الستة ١١٨ - ١٢٠ .

والغريب ، والشاذ والمنكر ، والخطأ والصواب ، والثابت والمقلوب ، ولم تشتهر في العلماء ذلك الإشتهار ، وإن زال عنها اسم النكارة المطلقة ، ولم يتداول ما تفرّدت به الفقهاء ، كثير تداول ، ولم يتفحص عن صحتها وسقمها المحدثون كثير فحص. ومنه ما لم يخدمه لغوي بشرح ، ولا فقيه بتطبيق بمذاهب السلف ، ولا محدث ببيان مشكله ، ولا مؤرخ بذكر أسماء رجاله ، ولا أريد المتأخرين المتعمقين ، وإنما كلامي في الأئمة المتقدمين من أهل الحديث ، فهي باقية على استتارها واختفائها وخمولها ، ثم ذكر بعد ذلك مجموعة من الكتب منها : منبذ أبي يعلى ، ومصنف عبد الرزاق ، ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة ، ومستدرک الحاكم ، وصحيح ابن حبان ، وصحيح ابن خزيمة " .

فقد ذكر الشيخ رحمه الله صحيح ابن خزيمة ضمن الطبقة الثالثة هذه ، ولم يحدد موقعه بينها .

- وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط ^(١) : " إن صحيح ابن حبان أعلى مرتبة من صحيح شيخه ابن خزيمة ... " .

وهذا الرأي يردّه رأي جمهور العلماء في تقديم صحيح ابن خزيمة على صحيح ابن حبان وبعد فقد ذكرنا أقوال العلماء في منزلة صحيح ابن خزيمة العلمية ، وترتيبه بين كتب الحديث .
والذي يترجح لنا من هذه الآراء :-

أن صحيح ابن خزيمة يقع في الطبقة الثالثة من الكتب ، وهي التي اشتملت على المصنفات التي جمعت بين الصحيح والحسن والضعيف ، ولم تتناولها يد طلبة العلم بالدرس ، ولم يتفحص عن صحتها وسقمها المحدثون ، فيجب التعرض لدراسة أحاديث كتابه ، والنظر فيها والحكم على كل منها بما يتناسب وحاله .

(١) انظر زوائد ابن حبان ص ١٢٠ .

موقف العلماء من تصحيح ابن خزيمة :

وابن خزيمة شأنه شأن باقي العلماء القدماء الذين حكموا على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً طبقاً لتوافر شروط الصحة في الحديث ، ويمكن حصر موقف العلماء من تصحيح ابن خزيمة في نقطتين .

النقطة الأولى :

ذهب بعض العلماء إلى قبول تصحيح ابن خزيمة أمثال : ابن الصلاح حيث قال : "ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة المشتهرة لائمة الحديث كأبي داود السجستاني وأبي عيسى الترمذي ، وأبي عبد الرحمن النسائي ، وأبي بكر بن خزيمة ، وابن الحسن الدارقطني وغيرهم منصوصاً على صحتها فيها ... ويكفي مجرد كونه موجوداً في كتب من اشترط فيهم الصحيح فيما جمعه ككتاب ابن خزيمة وكذلك ما يوجد في الكتب المؤرخة على كتاب البخاري وكتاب مسلم ، ككتاب أبي عوانة الإسفرائيني ، وكتاب أبي بكر الإسماعيلي ، وكتاب أبي بكر البرقاني ، وغيرها ، من تنمة المحذوف أو زيادة شرح في كثير من أحاديث الصحيحين" (١) .

وقال العراقي : "ويؤخذ الصحيح أيضاً من المصنفات المختصة بجمع الصحيح فقط كصحيح أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة وصحيح أبي حاتم محمد بن حبان البستي" (٢) .

(١) انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٧ ، تقريب النووي (١/١٠٥) ، فتح المغيث للسخاري (١/٣٤) .

(٢) انظر شرح ألفية العراقي المسمى بالتبصرة والتذكرة (١/٥٣) .

النقطة الثانية :

وذهب بعض العلماء إلى وجوب النظر في أحاديثه فما صح منها قبل ، وما لم يصح رُفِض . قال ابن حجر " فكم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم بصحته وهو لا يرتقي عن مرتبة الحسن وكذا في كتاب ابن حبان . بل وفيما صححه الترمذي من ذلك جملة ، مع أن الترمذي ممن يفرق بين الصحيح والحسن ، لكنه قد يخفي على الحافظ بعض العلل في الحديث فيحكم عليه بالصحة بمقتضى ما ظهر له ، ويطلع عليها غيره فيرد بها الخبر وللحاذق الناقد بعدها الترجيح بين كلاميهما بميزان العدل والعمل بما يقتضيه الإنصاف ، ويعود الحال إلى النظر والتفتيش الذي يحاول

المصنف (ابن الصلاح) سد بابه والله تعالى أعلم" (١)

وقال العماد بن كثير: " لا بد للمتاھل من الاجتهاد والنظر ، ولا يقلد هؤلاء ، ومن نحا نحوهم فكم حكم ابن خزيمة بالصحة لما لا يرتقي عن رتبة الحسن ، بل فيما صححه الترمذي من ذلك جملة مع أنه يفرق بين الحسن والصحيح " (٢).

(١) النكت على ابن الصلاح (٢٧٠/١ - ٢٧١) .

(٢) توضيح الأفكار (١/٦٤) .

الفصل الثاني

مقولات ابن خزيمة في الرجال

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة في

التصريف بالرجال

المبحث الثاني : مقولات ابن خزيمة في

الجرع والتعديل

البحث الأول

مقولات ابن خزيمة في التصريف بالرجال

تمهيد

إن علم الرجال ومعرفة أحوالهم من أهم علوم الحديث ، فهم حملة هذه الأخبار والمؤمنون على حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وامتازت الأمة الإسلامية بعلم الإسناد ، الذي حفظ لها دينها وتراثها ، ولم يكن المسلمون في صدر الإسلام منذ عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى أن وقعت الفتنة يُكذَّب بعضهم بعضاً ، بل كانت الثقة تملأ صدورهم ، والإيمان يعمّر قلوبهم ، فلم يكونوا بحاجة إلى البحث عن أحوال الرواة ، حتى وقعت الفتنة ، فوقف الصحابة والتابعون وقفة قوية للحفاظ على الحديث الشريف ، فتوجهت عناية العلماء للبحث في إسناد الحديث ، وفحص أحوال الرواة .

يقول الإمام محمد بن سيرين : " لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سمّوا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم " (١) .

ولقد اهتم المسلمون اهتماماً شديداً بعلم الإسناد وعدّوه من الدين ، يقول ابن المبارك : " الإسناد عندي من الدين لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء " (٢) .

وفي القرن الثاني نشطت حركة تدوين الحديث وتكاملت أنواعه ، وبَيَّنَّ جهابذة هذا العلم أحوال الرواة المقبول منهم والمتروك ، وأُلْفَتُ مصنفات خاصة في ذلك ، إلى أن كان القرن الثالث ، عصر التدوين حيث أصبح لكل نوع من أنواع الحديث علمٌ

(١) انظر مسلم شرح النووي (١١/١) .

(٢) انظر علل الترمذي ، ابن رجب (٣٥٩/١) ، معرفة علوم الحديث ، ص ٦ ، علوم الحديث ص ٢٣١ .

خاصً ، مثل علم الحديث الصحيح ، وعلم المرسل ، وعلم الأسماء والكُنَى إلى آخر هذه العلوم ، فأُفرد كل نوع منها بتأليف خاص ، ويعد القرنان الثالث والرابع الهجريان من أنضج قرون الثقافة الإسلامية ، حيث إزدهرت فيهما هذه العلوم ودُوِّنت ، وفي القرن الثالث الهجري وفي ظلال هذا العصر المزدهر ، وكُد شيخنا الإمام ابن خزيمة ، فتأثر بهذا الجوِّ العلمي ، الذي عاصره جُلَّة من علماء الأمة أمثال: إسحاق بن راهوية ، والبخاري ومسلم ، ومحمود بن غيلان وغيرهم ، فكان لابد أن نرى لهذا الجوِّ العلمي أثره على شيخنا ، فقد برع الإمام ابن خزيمة رحمه الله في علوم شتى ، في الحديث والفقه واللغة ، ومن ذلك ما نجده مبثوثاً في مقولاته في كتابه ، فمن تلك المقولات ، مقولاته في تعريف الرجال والتي سنتعرض لها في هذا المبحث إن شاء الله تعالى ، لنتعرف من خلالها على مدى ما كان عليه ابن خزيمة من معرفة بعلوم الرواة ، ولقد اتصف شيخنا بصفات أهله لأن يكون بارعاً في هذه العلوم المختلفة ، اتصف بالحفظ والتثبت ، قال فيه تلميذه ابن حبان : " ما رأيت على وجه الأرض ممن يحسن صناعة السنن ويحفظ الفاظها الصحاح ، وزياداتها حتى كأن السنن كلها بين عينيه إلا محمداً بن إسحق فقط " (١) ، وقال الدارقطني : " كان ابن خزيمة ثبَتاً معدوم النظير " (٢) ، وسُئل ابن أبي حاتم عن ابن خزيمة فقال " وَيَحْكُمُ هُوَ يَسْأَلُ عَنَّا وَلَا نُسْأَلُ عَنْهُ وَهُوَ إِمَامٌ يُقْتَدَى بِهِ " (٣) .

(١) انظر طبقات الشافعية (١١٨/٣) .

(٢) انظر تذكرة الحفاظ (٧٢٨/٢) .

(٣) انظر تذكرة الحفاظ (٧٢٩/٢) .

- طريقة ابن خزيمة في التعريف بالرجال :-

لدى استقراء مقولات ابن خزيمة في التعريف بالرجال ، تبين أنها تشتمل على التعريف بالراوي بذكر اسمه أو بذكر قبيلته ، أو ولاته ، أو وطنه ، أو حرفته ، أو بذكر الآباء والأبناء ، والإخوة والأخوات ، والأعمام والجد ، وبيان المهمل والمبهم من الأسماء ، وبيان اسم من ذكرَ بكنيته ، وكنية من ذكر باسمه ، وبيان الألقاب ، والتعريف بالراوي بذكر ترجمة مختصرة له ، وبيان المتشابه من الأسماء إلى غير ذلك من علوم الرواة المختلفة ، والتي سنشير إليها فيما بعد إن شاء الله تعالى . ويعرّف ابن خزيمة بالرجال بطريقتين :-

- الطريقة الأولى :- التعريف بالرجال من خلال السند كأن يقول فلان (هو) أو يقول : فلان (يعني) وهذا كثيرٌ في كتابه ، وهو منهج شائع عند المحدثين ، نكتفي بالإشارة إلى بعض الأمثلة منها ، الطريقة الثانية :- التعريف بالرجال ، على هيئة تعقيب يُورده بعد الحديث ، وقد قمت بجمع كل ما ذكر على صيغة تعقيب بعد الحديث ، مما يشتمل على تعريف الرجال ، وسيتم ذكر نماذج واحصائيات لكل منها إن شاء الله تعالى ، وهذا هو تفصيل لهاتين الطريقتين :-

- الطريقة الأولى :

التعريف بالرجال في سياق السند :

في هذه الطريقة يُعرّف ابن خزيمة بالرجال في سياق السند ، كأن يقول : فلان (وهو) أو يقول : فلان (يعني) ، وهذا النوع كثير في صحيح ابن خزيمة ، وهو شائع عند المحدثين ، نكتفي بالإشارة إلى بعض نماذج من ذلك ، وقد اشتمل تعريفه بالرجال في سياق السند على ما يلي :-

١- التعريف بالراوي ببيان الإسم المهمل والمُبهم :-

المهمل : وذلك بأن يذكر اسم الراوي بدون تمييزه أو نسبته .

المبهم : من أبهم ذكره في الحديث من الرجال والنساء ، فلا يذكر فيه اسم الراوي ، كأن يقول : حدثني رجل ، أو سمعت عمي أو ابن فلان ، أو زوج فلان ، أو زوجة فلان ، ومن المبهم ما لم يصرح بذكره بل يكون مفهوماً من سياق الكلام ، كقول البخاري^(١) - وقال معاذ : اجلس بنا تؤمن ساعة - فالمقول له ذلك غير مذكور في الكلام ، ولكن عرفه العلماء من سياق الكلام فقال السيوطي " هو الأسود ابن هلال " ويعرف الاسم المبهم بوروده مسمى في بعض الروايات ، أو بالتنصيص من أهل السير ونحوهم إن اتفقت الطرق على الإبهام ، وقد يكون الإبهام في السند والمتن ، ومن فوائده معرفة النسخ ، والوقوف على أسماء الرواة لمعرفة أحوالهم ، لأن من أبهم اسمه لا يعرف عينه ، فكيف عدالته ؟^(٢) ، وقد أكثر ابن خزيمة في تعريفه للمهمل في سياق الأسانيد ، وكان مقلداً في تعريفه للمبهم ، ونكتفي بالإشارة إلى هذين المثالين للدلالة على ذلك :-

المثال الأول : قال ابن خزيمة : أنبأنا أحمد بن نصر المقرئ وعبد الله بن الصباح العطار البصري - قال أحمد : أخبرنا - وقال عبد الله : حدثنا محبوب بن الحسن أنبأنا داود - يعني ابن أبي هند - عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : (الحديث)^(٣) .

ففي هذا السند أزال ابن خزيمة الأهمال عن داود بنسبته إلى أبيه .

المثال الثاني : قال ابن خزيمة ، أنبأنا محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أنبأنا

(١) انظر تدريب الراوي (٢ / ٢٤٨) .

(٢) انظر علوم الحديث لابن الصلاح ، ص ٣٣٩ ، والباعث الحثيث ، ص ٢٣٦ ، وفتح المغيث للسفاري (٣ / ٢٠١)

وتدريب الراوي (٢ / ٢٤٨) وتوضيح الأفكار (٢ / ٤٩٧) .

(٣) صحيح ابن خزيمة (١ / ١٥٧) ، حديث ٣٠٥ .

يحيى بن أبي زائدة عن شعبة عن ابن زيد - وهو حبيب بن زيد - عن عطاء بن تميم عن عبد الله بن زيد (الحديث) ^(١).

ففي هذا السند أزال ابن خزيمة الإبهام بذكر اسم ابن زيد .

٢- التعريف بالراوي بذكر اسم من ذكر بكنيته واشتهر بلقبه ، أو ذكر كنية ولقب من ذكر اسمه :-

وتظهر فائدة هذا التعريف في إزالة اللبس ، حتى لا يُظَنَّ الشخص الواحد اثنين ، إذ ربما يُذكر هذا الشخص مرة باسمه غير المشهور به ، ومرة بكنيته ، أو لقبه ، فيشتبه الأمر فيظن أن الشخص الواحد شخصين ^(٢) . وفيما يلي نماذج على هذا التعريف :

أ- قال ابن خزيمة : أنبأنا أحمد بن منصور الرمادي ، أنبأنا أبو المنذر - هو إسماعيل بن عمرو الواسطي - أنبأنا يونس ، أنبأنا بريد بن أبي مريم ، عن أنس ابن مالك قال (الحديث) ^(٣) .

فقد عرّف ابن خزيمة هنا بالراوي ، بذكر اسمه إسماعيل بن عمرو الواسطي .

ب- قال ابن خزيمة : أنبأنا محمد بن يحيى ، أنبأنا حجاج بن منهال وأبو صالح كاتب الليث جميعاً عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عمه الماجشون ابن أبي سلمة عن الأعرج - وهو عبد الرحمن بن هرمز - عن عبيد الله بن أبي

(١) صحيح ابن خزيمة (٦٢/١) ، حديث ١١٨ .

(٢) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٨٣ ، ٢١٠ ، علوم الحديث لابن الصلاح ، ص ٢٩٧ ، ٣٠٣ ، ٣٠٥ ، تدريب الراوي (٢٧٨/٢) ، وإمعان النظر ص ٢٦٧ .

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢٢٢/١) حديث ٤٢٧ ، انظر ترجمة إسماعيل بن عمرو الواسطي في التاريخ الكبير ، البخاري (٣٧٠/١) .

رافع ، عن علي بن أبي طالب (الحديث)^(١) .

فقد ذكر ابن خزيمة هنا اسم الأعرج .

ج- قال ابن خزيمة : أنبأنا محمد بن الوليد ، أنبأنا أبو عامر ، أنبأنا إسرائيل عن عامر - وهو ابن شقيق بن حمزة الأسدي - عن شقيق - وهو ابن سلمة أبو وائل - قال (الحديث)^(٢) .

ففي هذا السند أزال ابن خزيمة الإهمال عن عامر بذكر اسمه كاملاً ، وعرف بشقيق بنسبته إلى أبيه ، وبيان كنيته .

د- قال ابن خزيمة : حدثنا بشر بن خالد العسكري ، أخبرنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، قال : سمعت سليمان - وهو الأعمش - يحدث عن منذر الثوري عن محمد بن علي عن علي قال (الحديث)^(٣) .

في هذا السند ذكر ابن خزيمة لقب سليمان .

٣- التعريف بالراوي بذكر قبيلته أو ولاته أو موطنه أو

حرفته :-

وتكمن أهمية تعريف الراوي بذكر قبيلته أو وطنه للتمييز بين الاسمين المتفقين في اللفظ وذلك إذا كانا من بلدين مختلفين ، وتعريف الراوي بذكر ولاته للأمن من اللبس ، ومعرفة المنسوب إلى القبيلة نسباً أو ولاء ، لتمييز المنسوب إلى القبيلة ولاء عمّن يشاركه في اسمه من تلك القبيلة نسباً ، وتعريف الراوي بذكر حرفته

(١) صحيح ابن خزيمة (٣٦٦/١) ، حديث ٧٤٣ .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٨٦/١) حديث ١٦٧ ، انظر ترجمة شقيق ، الجرح والتعديل (٣٧١/٤) .

(٣) صحيح ابن خزيمة (١٤/١) حديث ١٩ ، انظر ترجمة سليمان ، التاريخ الكبير (٣٨/٤) .

لتمييزه ، ومعرفة أن هذه النسبة ليست حقيقية ، إلى غير ذلك من الفوائد التي قصد بها التمييز بين الرواة لمعرفتهم والوقوف على أحوالهم ^(١) وسنذكر فيما يلي نماذج لكل منها :-

أ- قال ابن خزيمة : أنبأنا يونس بن عبد الأعلى الصدقي ، أخبرنا عبد الله بن وهب أن مالكا حدثه قال : حدثني صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة - من آل ابن الأزرق - أن المغيرة بن أبي بردة - وهو من بني عبد الدار - أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : (الحديث) ^(٢) .

ففي هذا السند عرف ابن خزيمة بالراوي ، بذكر قبيلة كل من سعيد ابن سلمة ، والمغيرة بن أبي بردة .

ب- قال ابن خزيمة أنبأنا عمار بن خالد الواسطي ، أنبأنا محمد - وهو ابن يزيد وهو الواسطي - عن شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال (الحديث) ^(٣) ، فقد عرف ابن خزيمة محمد بذكر وطنه واسط .

ج- قال ابن خزيمة : أنبأنا بندار ، أنبأنا يحيى ، أنبأنا سفيان عن ثابت - وهو الحداد عن عدي بن دينار مولى أم قيس بنت محصن عن أم قيس بنت محصن قالت (الحديث) ^(٤) .

(١) انظر معرفة علوم الحديث ص ١٩٠ ، وعلوم الحديث ٣٣٥ ، ٣٥٨ ، ٣٦٢ ، وامعان النظر ص ٢٧٢ .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٥٩/١) حديث ١١١ ، انظر ترجمة سعيد بن سلمة الخلاصة للخزرجي ص ١٣٩ . وترجمة المغيرة بن أبي بردة ، الجرح والتعديل (٢١٩/٨) .

(٣) صحيح ابن خزيمة (١٨٢/١) حديث ٣٥٤ ، انظر ترجمة محمد بن يزيد ، الجرح والتعديل (١٢٦/٨) .

(٤) صحيح ابن خزيمة (١٤١/١) حديث ٢٧٧ ، انظر ترجمة ثابت بن هرمز ، الجرح والتعديل (٤٥٩/٢) .

- الطريقة الثانية :- التعريف بالرجال على هيئة تعقيب يذكر

بعد الحديث :

في هذه الطريقة يُعرّف ابن خزيمة بالرجال على هيئة تعقيب يورده بعد الحديث ، وسيتم الإشارة هنا إلى نماذج من ذلك ، وقد اشتمل تعريفه بالرجال على هيئة تعقيب على ما يلي :

١- التعريف بالراوي بذكر الاسم المهمل^(١) والمبهم^(٢) من الرواة :

أ- قال ابن خزيمة : حدثنا عبد الجبار بن عقبة : حدثنا سفيان ، حدثنا داود عن الشعبي عن عروة بن مضرّس (الحديث) .

قال أبو بكر : داود هذا هو ابن يزيد الأودي^(٣) . فقد عرف ابن خزيمة داود بما يميزه بعد أن كان مهملًا .

ب- قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن واصل مولى أبي عيينة ، عن موسى بن عبيد عن صفية بنت شيبة ، أن امرأة أخبرتها (الحديث) .

قال أبو بكر : هذه المرأة التي لم تُسم في هذا الخبر : حبيبة بنت أبي تجرة^(٤) .
فقد عرف ابن خزيمة هنا بالمرأة المبهمة في السند وهي حبيبة بنت أبي تجرة .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، حديث ٩٧٦ ، ١١٣٧ ، ٢٨٢١ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، حديث : ١٧٨٦ ، ٢١٨٥ ، ٢٣٦٤ ، ٢٤٧٢ ، ٢٧٦٥ ، ٢٨٧٤ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥٦/٤) حديث ٢٨٢١ ، انظر ترجمة داود ، الجرح والتعديل (٤٢٧/٣) .

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢٣٣/٤) حديث ٢٧٦٥ ، انظر ترجمة حبيبة ، الثقات لابن حبان (١٠٠/٣) .

٢- التعريف بالراوي بذكر اسم^(١) مَنْ ذُكِرَ بكنيته واشتهر بلقبه ،

أو ذكر كنية^(٢) ولقب مَنْ ذكر باسمه :

أ- قال ابن خزيمة : أنبأنا بNDAR ، حدثنا إسحاق بن يوسف ، حدثنا الجريري ح
وحدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة عن الجريري ح
وحدثنا الصنعاني ، حدثنا يزيد يعني ابن ربيع ، حدثنا الجريري ح وحدثنا أبو بشر
الواسطي ، أنبأنا خالد عن الجريري عن أبي العلاء بن الشخير عن أبيه (الحديث) .
-قال أبو بكر : أبو العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير أخو مُطَرِّف نسبوه إلى

جده^(٣) . فقد عرّف ابن خزيمة أبا العلاء بذكر اسمه ، واسم أخيه .

ب- قال ابن خزيمة : حدثنا بNDAR ، أنبأنا يحيى ، أنبأنا حميد بن عبد الله ،
حدثني أمي عن عائشة (الحديث) .

قال أبو بكر : حميد بن عبد الله هو الخُرَاط^(٤) . عرف ابن خزيمة حميداً بن عبد
الله بذكر لقبه .

ج- قال ابن خزيمة : حدثنا ربيع بن سليمان المرادي بخبر غريب ، حدثنا أسد
حدثنا محمد بن حازم - هو أبو معاوية - عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله عن ميمونة (الحديث) .

قال أبو بكر : محمد بن حازم هذا هو أبو معاوية الضرير^(٥) .

(١) صحيح ابن خزيمة . حديث ٨٦٠ ، ٤٩٧ ، ٥٢٨ ، ٧٦٣ ، ٧٦٤ ، ٧٧٥ ، ٨٧٨ ، ١٠٠٦ ، ١٣٠٢ ، ١٩٠١ ، ٢١٥٤ ، ٢٢٤٤ ، ٢٢٧٩ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة حديث : ١٥٢ ، ١٤٠٥ ، ٢٣٨٥ ، ٢٤٣٤ .

(٣) صحيح ابن خزيمة (٤٥/٢) حديث ٨٧٨ ، انظر ترجمة يزيد بن عبد الله ، الجرح والتعديل (٢٧٤/٩) .

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢٨٠/١) حديث ٧٧٥ .

(٥) صحيح ابن خزيمة (٩٥/٤) حديث ٢٤٣٤ ، انظر ترجمة محمد بن حازم ، الطبقات الكبرى (٢٩٢/٨) .

فقد عرّف ابن خزيمة محمد بن حازم بذكر كنيته ولقبه .

٣- التعريف بالراوي بذكر قبيلته أو ولائه أو وطنه أو حرفته :-

أ- قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن عثمان العجلي ، حدثنا عبيد الله عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال (الحديث) .

- قال أبو بكر : أنس بن مالك الأنصاري ، هو من بني عبد الله بن مالك ^(١) فقد عرف ابن خزيمة أنس بذكر قبيلته .

ب- قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن بشار ويحيى بن حكيم قالا : حدثنا أبو عامر حدثنا كثير بن زيد ، حدثني عمرو بن تميم ، حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول (الحديث) .

- قال أبو بكر : عمرو بن تميم هذا يقال له مولى بني زمانة مدني ^(٢) . فقد عرّف ابن خزيمة عمراً بذكر ولائه .

ج- قال ابن خزيمة : أنبأنا الصنعاني ، أنبأنا المعتمر عن أبيه ، حدثني أبو المنهال عن أبي برزة (الحديث) .

قال أبو بكر : أبو المنهال هو سيّار بن سلامة بصري ^(٣) . عرّف ابن خزيمة : أبا المنهال بذكر اسمه وموطنه .

د- قال ابن خزيمة : حدثنا علي بن معبد ، حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي ، حدثنا عبّثر عن أشعث عن محمد - وهو ابن أبي ليلى - عن نافع عن ابن عمر قال (الحديث)

(١) صحيح ابن خزيمة (٢٦٨/٣) حديث ٢٠٤٢ ، انظر ترجمة أنس ، التاريخ الكبير (٢٩/٢) والثقات ابن حبان (٥/٣) ، والإصابة لابن حجر (٧٣/١) .

(٢) صحيح ابن خزيمة (١٨٨/٣) حديث ١٨٨٤ ، انظر ترجمة عمرو ، التاريخ الكبير (٣١٨/٦) .

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢٦٤/١) حديث ٥٢٨ ، انظر ترجمة سيّار ، الجرح والتعديل (٢٥٤/٤) .

قال أبو بكر : هذا عندي محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة ^(١) .

٤- التعريف بالراوي بذكر الآباء والأبناء والأخوة والأخوات

والأعمام والجد :

أ- قال ابن خزيمة : أنبأنا محمد بن عبد الله بن ميمون بالإسكندرية ، أنبأنا الوليد ابن مسلم الدمشقي ، عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن ثوبان ، حدثني جابر قال (الحديث) .

- قال أبو بكر : محمد هو ابن عبد الرحمن بن ثوبان نسبة إلى جده ^(٢) .

فقد بين ابن خزيمة هنا في تعريفه لمحمد أن عبد الرحمن هو اسم أبيه ، وثوبان اسم جده ، وذلك حتى لا يُتَوَهَّم بأن محمد بن عبد الرحمن ومحمد ابن ثوبان إذا ما ذكر كل منهما على حدة بأنهما شخصان ، وفي ذلك تمييز للرواة .

ب- قال ابن خزيمة : أنبأنا محمد بن يحيى ، حدثنا إسماعيل بن أُوَيْس ، حدثني أخي ح وحدثنا محمد أيضاً ، حدثنا أيوب بن سليمان ، حدثني أبو بكر بن أبي أُويس عن سليمان بن بلال عن عمر بن محمد - وهو ابن زيد - عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله (الحديث) .

- قال أبو بكر : عمر بن محمد هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب أخو عاصم وواقد وهو أكبرهم ، قال سمعت أحمد بن سعيد الدارمي يقول : عاصم وعمر وزيد وواقد وأبو بكر وفرقد هؤلاء كلهم أخوة . وعاصم وهو ابن محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب ^(٣) . فقد عرّف ابن خزيمة هنا بعمر بن محمد بذكر

(١) صحيح ابن خزيمة (٢٧٣/٣) حديث ٢٠٥٦ ، انظر ترجمة محمد ، التاريخ الكبير (١٦٢/١) .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٨٨/٢) حديث ٩٧٦ ، انظر ترجمة محمد بن ثوبان ، الجرح والتعديل (٣١١/٧) .

(٣) صحيح ابن خزيمة (١١٢/٢) حديث ١٠٣٦ ، انظر ترجمة عمر بن محمد ، الجرح والتعديل (١٣١/٦) .

أخوته وبيان أن عاصماً هو أكبرهم .

ج- قال ابن خزيمة : حدثنا علي بن حُجْر السعدي ، حدثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - أنبأنا أبو سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال (الحديث) .

- قال أبو بكر : أبو سهيل عم مالك بن أنس ^(١) . فقد عرّف ابن خزيمة أبا سهيل بأنه عم مالك بن أنس .

هـ- التعريف بالراوي عن طريق ذكر أقوال العلماء فيه ، وبيان وهم بعض العلماء ، وتمييز المشتبه منَ الاسماء : ^(٢) .

أ- قال ابن خزيمة : أنبأنا أبو موسى محمد بن المثنى ، حدثنا روح ، حدثنا ابن جُرَيْج ، أخبرني عبد الله بن مُسَافِع أن مصعب بن شيبة أخبره عن عقبة بن محمد ابن الحارث عن عبد الله بن جعفر (الحديث) .

هكذا قال أبو موسى : عن عقبة بن محمد بن الحارث .

قال أبو بكر : وهذا الشيخ يختلف أصحاب ابن جريج في اسمه .

قال حجاج بن محمد وعبد الرزاق : عن عتبة بن محمد وهذا الصحيح حسب علمي ^(٣) .

فقد بينَ ابن خزيمة هنا الخلاف في اسم عقبة ، ورجح القول بأنه عتبة ابن محمد ، واعتمد هذا القول ابن حجر في التهذيب وذكر قول ابن خزيمة ، ومن المعلوم أن هذا النوع هو من علل الحديث ، ولكن ذكرناه هنا لصلته بتعريف الرواة ب- قال ابن خزيمة : حدثنا عبد الله بن هاشم قال : حدثنا عبد الرحمن عن معاوية عن أبي بشر عن عامر بن لدين الأشعري عن أبي هريرة قال (الحديث) .

(١) صحيح ابن خزيمة (١٨٨/٣) انظر الترجمة ، الأخوة والأخوات لابن المديني من ٢٩-٦١ ، الجرح والتعديل (٤٥٢/٨) .

(٢) صحيح ابن خزيمة حديث ، ٥٤٦ ، ٧٦٣ ، ٧٦٤ ، ٧٧٨ ، ١.٣٣ ، ١٨٩٣ ، ٢١٥٤ ، ٢١٦١ ، ٢٩١١ ، ٢٩٥٩ ، ٢٩٧٩ .

(٣) صحيح ابن خزيمة (١١٦/٢) حديث ١.٣٣ ، انظر ترجمة عتبة ، تهذيب التهذيب (٩٣/٧) .

قال أبو بكر : أبو بشر هذا شامي ليس بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية صاحب شعبة وهشيم^(١) .

وقد ميّز أبو بكر بين المشتبه من الكنى بقوله : أبو بشر هذا شامي ليس بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية صاحب شعبة وهشيم .

ج- قال ابن خزيمة : أنبأنا نصر بن علي ، أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن موسى بن إبراهيم قال : سمعت سلمة بن الأكوع يقول (الحديث) .

قال أبو بكر : موسى بن إبراهيم هذا هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة ، هكذا نسبه عطاء بن خالد ، وأنا أظنه ابن إبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن أبي ربيعة ، أبوه إبراهيم هو الذي ذكره شرحبيل بن سعد أنه دخل وإبراهيم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة على جابر بن عبد الله في حديث طويل ذكره^(٢) .

فقد نقل ابن خزيمة تعريف موسى بن إبراهيم ، وبَيَّن ما يراه صحيحاً .

٦- التعريف بالراوي بذكر ترجمة مختصرة له :-

حيث إن ابن خزيمة يُعرّف بالراوي ويترجم له ، لِعَدَم شهرته فيعرفه ويبين حاله بأسلوب وجيز وعبارة مختصرة ومن ذلك قوله :

-قال ابن خزيمة : أنبأنا سلم بن جندة ، أنبأنا وكيع عن زكريا بن أبي زائدة ، حدثنا أبو القاسم الجدلي قال : سمعت النعمان بن بشير وحدثنا هارون بن إسحاق حدثنا ابن أبي غنّية ، عن زكريا عن أبي القاسم الجدلي قال سمعت النعمان ابن

(١) صحيح ابن خزيمة (٣١٥/٣ - ٢١٦) حديث ٢١٦١ .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢٨١/١) حديث ٧٧٧ ، ٧٧٨ ، انظر الترجمة ، التاريخ الكبير (٢٧٩/٧) والجرج والتعديل (١٣٣/٨) .

بشير يقول (الحديث) .

- قال أبو بكر : أبو القاسم الجدلي هذا هو الحسين بن الحارث من جديلة قيس روى عنه زكريا بن أبي زائدة وأبو مالك الأشجعي وحجاج بن أرطاة وعطاء بن السائب عداة في الكوفيين ^(١) .

فقد عرف ابن خزيمة هنا بأبي القاسم الجدلي بأن عقد له ترجمة مختصرة .

(١) صحيح ابن خزيمة (٨٢/١ - ٨٣) حديث ١٦٠ ، انظر الترجمة ، التاريخ الكبير (٢٨٢/٢) والجرح والتعديل

البحث الثاني

مقولات ابن خزيمة في الجرم والتعديل

تَهْيِيْد

تعريف الجرح والتعديل :-

تعريف الجرح لغة :- يقال جَرَحَهُ - يَجْرَحُهُ - جَرْحاً ، إذا أَثْرَفِيهِ وَكَلَمَهُ بالسلاح ونحوه ، وعند المبالغة نقول جَرَحَهُ أي كَثُرَ فِيهِ الجراح ، وقد يكون الجرح معنوياً فنقول : جَرَحَهُ بلسانه أي شتمه وسبه ، وقد يتم الجرح دون سب ولا شتم كقولنا : جرح الحاكم الشاهد أي أسقط عدالته من كذب وغيره وقد يكون هذا المعنى في غير الحاكم فيقال جرح الرجل فلاناً إذا غَضُّ شهادته .
ونقول أُسْتُجْرِحَ الشاهد إذا وجد ناقصاً غير كفاء للشهادة ، ومنه الاستجراح وهو النقص والعيب والفساد .

عن ابن عون : أُسْتُجْرِحَتْ هذه الأحاديث أي استحقت أن تُرد لكثرتها وقلة الصحيح منها .
قال ابن منظور : "أراد أن الأحاديث كثرت حتى أحوجت أهل العلم بها إلى جرح بعض رواتها ، ورد روايته " فاستعمل المحدثون الجرح في نقد الرواة بجامع الاستنقاص ورد الرواية (١) .

تعريف الجرح اصطلاحاً : هو الطعن في الراوي بما يسلب عدالته أو ضبطه (٢) .

(١) انظر لسان العرب (٤٢٢/٢) وتاج العروس (٢٣٦/٦) وأساس البلاغة للزمخشري ص ٨٨ ، والمصباح المنير

(١٣١/١) القاموس المحيط ص ٢٧٥ ، ومعجم مقاييس اللغة (٤٥١/١) .

(٢) انظر منهج النقد للمتر ص ٩٢ .

تعريف التعديل لغة :

قال ابن فارس : العين والذال واللام أصلان صحيحان ، لكنهما متقابلان كالمضادين أحدهما يدل على استواء ، والآخر يدل على اعوجاج ، فالأول العدل من الناس : المرضي المستوي الطريقة ، والعدل الحكم بالاستواء ^(١) ، ومنه تعديل الشهود أن تقول إنهم عدول ، وعدل الرجل زكاه والعدلة : المزكون ، يقال رجل عدلة وقوم عدلة أيضاً وهم الذين يزكون الشهود قال تعالى (وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ) ^(٢) [الطلاق : من ١] .

تعريف التعديل اصطلاحاً : تزكية الراوي والحكم عليه بأنه عدل ضابط ^(٣) .

تعريف علم الجرح والتعديل : هو علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بالفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الالفاظ وهو ثمرة هذا العلم والمرقاة الكبيرة منه كما قال الحاكم ^(٤) .

وعلم الجرح والتعديل هو خصيصة لهذه الأمة ، تفرّدت به عن سائر الأمم ، وتميزت بتأسيسه وإنشائه وتلقيده والتفنن به ، من أجل الحفاظ على السنة النبوية وانعقد الاجماع على مشروعيتها للحاجة الملجئة إليه ، بل على وجوبه ، فنشأ هذا العلم من عهد الصحابة الكرام برعماً لطيفاً ، ثم نما وازداد ، وقوي واشتد في القرن الأول والثاني وامتد واتسع وبدأ يتكامل في القرن الثالث والرابع ، وهكذا حتى اكتمل في القرن التاسع من الهجرة الشريفة ، فكثرت فيه

(١) انظر معجم مقاييس اللغة (٢٤٦/٤)

(٢) انظر لسان العرب (٤٣٠/١١) ، القاموس المحيط ص ١٣٣٢ ، والمصباح المنير (١٤٢/٢) .

(٣) انظر منهج النقد للمعتر ، ص ٩٢ .

(٤) انظر معرفة علوم الحديث ص ٥٢ ، الكفاية للخطيب ص ١٣٦ ، ١٧٠ ، كشف الظنون لحاجي خليفة (٥٨٢/١) .

الكتب ، وتنوعت فيه المؤلفات ، وبهذا العلم العظيم تمكن العلماء من كشف العلل في كل علم منقول حديثاً نبوياً ، أو كلاماً عادياً ، أو شعراً أو نثراً ، ويعتبر علم الجرح والتعديل بهذه المثابة ميزان رجال الرواية يثقل بكفته الراوي فيقبل أو تخف موازينه فيرفض ، وبه يقبل حديث الراوي أو يرفض ، وقد اعتنى العلماء بهذا العلم كل العناية وبذلوا فيه أقصى جهد ، ونحن في هذا المبحث بصدد دراسة مقولات إمام من أئمة هذا الفن ، الإمام ابن خزيمة رحمه الله ، وقد عدّ العلماء مقولاته في الجرح والتعديل حجة ، حيث اعتمدها الحاكم والمزي والذهبي وابن حجر وغيرهم ^(١) وذكره الحافظ الذهبي في جزئه "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" في الطبقة السابعة ، وذكره السخاوي في جزئه " المتكلمون في الرجال " ^(٢) .

ونظراً لأهمية أقوال ابن خزيمة في الحكم على الرجال ، فقد أثرت في هذا المبحث عدم الاكتفاء بذكر نماذج لمنهجه في الجرح والتعديل ، بل سيتم ذكر جميع الرواة الذين تكلم فيهم ابن خزيمة جرحاً وتعديلاً ، وترتيبهم على حرف المعجم ، ثم عقد ترجمة مختصرة لكل راوٍ تناسب حاله ، فإذا كان الراوي ضعيفاً ، اكتفي في بعض الحالات باعتماد قول ابن حجر في التقريب بقولي بعد كلام ابن خزيمة (قلت فلان) وإذا كان الراوي فيه خلاف ، أو حكم عليه ابن خزيمة بالجهالة ، وتبين أنه خلاف ذلك أشير إلى ذلك في ترجمته ، وإذا وجدت أصلاً لمقولة ابن خزيمة سائير إلى مظاهرها في كتب الرجال وسائير قبل ذلك إلى ألفاظ الجرح والتعديل عند ابن خزيمة ، وسيتم مقارنتها بألفاظ الجرح والتعديل عند ابن أبي حاتم ، والعراقي وبيان ما تفرد به ابن خزيمة من ألفاظ ، وتفسير بعض المصطلحات في ضوء الدراسة ، ثم سأحدث عن منهج ابن خزيمة في الجرح والتعديل وذلك على شكل نقاط ، ثم الخروج بخلاصة للمبحث من نقاط مركزة نسأل الله التوفيق .

(١) انظر قسم الرواة في الرسالة .

(٢) انظر أربع رسائل في علوم الحديث تحقيق أبي غدة ص ١٨٨ ، ١٠١ .

ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها :

اصطلح علماء الجرح والتعديل على استعمال ألفاظ يعبرون بها عن وصف حال الراوي من حيث القبول أو الرد ويبينون المرتبة التي ينبغي أن يوضع فيها من مراتب الجرح أو التعديل ، مما فتح المجال أمام أصحاب الحديث للوقوف على صفة الراوي .

وسيتم الإشارة هنا إلى ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها عند العلماء ومن ثم ذكر ألفاظ الجرح والتعديل عند الإمام ابن خزيمة في صحيحه : وسنعمد ترتيب الدكتور العتر لها في رسالته (١) .

مراتب التعديل عند الرازي :

قال ابن أبي حاتم (٢) " وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى " .

١- فإذا قيل للواحد : إنه ثقة أو مُتَقِنٌ أو ثبت ، فهو ممن يحتج بحديثه .

٢- وإذا قيل له : صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه ، وهي المنزلة الثانية .

٣- وإذا قيل له : شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه ، إلا أنه دون الثانية .

٤- وإذا قالوا : صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار .

وقد وافق ابن أبي حاتم على هذا التقسيم الإمام ابن الصلاح والنووي (٣) وزاد الذهبي والعراقي مرتبة أعلى وهي ما كُرِّرَ فيه أحد ألفاظ التعديل إما بعينه

(١) انظر الامام الترمذي للعتر ، ص ٢١٤ .

(٢) انظر الجرح والتعديل (٣٧/٢) .

(٣) انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٩ ، تدريب الراوي للسيوطي (٢٤١/٢) .

أو مع تباين اللفظين كقولهم ثبت حجة^(١) . وزاد ابن حجر مرتبة أعلى من هذه وهي ما وصف بها الراوي بأفعل التفضيل " كاثبت الناس " وأوثق الناس " (٢) .

طريقة ابن خزيمة في تعديل الرجال :

وبتتبع مقولات ابن خزيمة في تعديل الرجال تبين أنها تشتمل على طريقتين

الطريقة الأولى :

تعديل الرجال مفرداً كأن يقول : فلان ثقة ، فلان متقن ، فلان متين ... الخ .

الطريقة الثانية :

تعديل الرجال بالنسبة لغيرهم ، كأن يقول : فلان أحفظ من فلان . وهذه الصيغ تدل على التمييز بين الثقات عند الاختلاف من حيث المرتبة ، كقوله : فلان أحفظ من فلان ، وهو أقرب إلى روح العلل من حيث النظرة النسبية التي تؤدي إلى أن الثقات على مراتب متفاوتة .

ألفاظ التعديل في صحيح ابن خزيمة :

وبتتبع مقولات ابن خزيمة في تعديل الرجال وجدنا أمثلة العبارات التالية :

أولاً : ما دلّ على المبالغة في التوثيق ، مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : إسماعيل بن جعفر من حفاظ الدنيا في زمانه^(٣) وهذه هي المرتبة الأولى عند ابن حجر ويندر استعمال هذه الصيغة في صحيح ابن خزيمة .

ثانياً : ما تأكد بصفة من صفات التوثيق مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : سمعت محمد بن يحيى يقول : حجاج الصواف متين يريد أنه ثقة حافظ^(٤) .

(١) انظر ميزان الاعتدال للذهبي (٢/١) شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة (٢/٢) .

(٢) انظر نزهة النظر ، لابن حجر ص ٦٩ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٢/٣) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢١١/٢) .

وهذه هي المرتبة الثانية عند ابن حجر ، والأولى عند الذهبي والعراقي .

ثالثاً : ما دلّ على التوثيق من غير تأكيد ، كثقة ، وإمام .

قال ابن خزيمة : حدثنا زكريا بن إسحق المكي وكان ثقة ^(١) .

قال ابن خزيمة : كنت لا أخرج حديث عاصم بن عبيد الله في هذا الكتاب ثم نظرت فإذا شعبة والثوري قد روى عنه ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي - وهما

إماما أهل زمانهما - قد روى عن الثوري عنه ، وقد روى عنه مالك خبراً في غير الموطأ ^(٢) .

رابعاً : قال ابن خزيمة : العلاء بن صالح شيخ من أهل الكوفة ^(٣) وقد عدّ

ابن أبي حاتم " شيخ " في المرتبة الثالثة من مراتب التعديل ، وهذه المرتبة يكتب حديث من قيلت فيه ثم ينظر فيه .

خامساً : ما أشعر بالقرب من التجريح مثل فلان صالح الحديث .

قال ابن خزيمة : فإن في القلب من عبد الرحمن بن إسحاق بن أبي شيبه

الكوفي وليس هو بعبد الرحمن بن إسحاق الملقب بعباد روى عن سعيد المقبري

والزهري وغيرهما وهو - صالح الحديث - مدني سكن واسط ثم انتقل إلى البصرة ^(٤) .

وقد عدّ ابن أبي حاتم (صالح الحديث) في المرتبة الرابعة ، وهذه المرتبة

يكتب حديث من قيلت فيه اعتباراً .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٥٨/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٧/٣) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (١٥٣/٢) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٦/٣) .

ويمكن عد العبارات التالية في المرتبة الخامسة أيضاً :

قال ابن خزيمة في عثمان بن سعد الكاتب : كان له مروءة وعقل^(١) .

وقال في عثمان الحكم الجذامي : سمعت أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم

البرقي يقول : حدثنا ابن أبي حاتم حدثني عثمان بن الحكم الجذامي وكان من خيار الناس^(٢) .

وقال في عطاء بن ميناء : كان من صالحى الناس^(٣) .

مراتب التجريح عند الرازي :-

قال ابن أبي حاتم^(٤) :

- ١- وإذا أجابوا في الرجل بـ (لين الحديث) فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً .
 - ٢- وإذا قالوا : " ليس بقوي " فهو بمنزلة الأولى في كتب حديثه إلا أنه دونه
 - ٣- وإذا قالوا " ضعيف الحديث " فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به .
 - ٤- وإذا قالوا " متروك الحديث " أو " ذاهب الحديث " أو " كذاب " فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه ، وهي المنزلة الرابعة .
- وزاد الذهبي والعراقي مرتبة خامسة : وخالف في تقسيم المراتب ، فجعلوا الرابعة عند ابن أبي حاتم مرتبتين :

المرتبة الأولى : الجرح بصريح نسبة الكذب للراوي كقولهم " دجال " " فلان

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٥١/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٥/١) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧٨/١) .

(٤) انظر الجرح والتعديل (٢٧/٢) .

كذاب " أو يكذب " فلان وضاع " فلان يضع الحديث ^(١) .

المرتبة الثانية : الألفاظ التي فيها اتهام بالكذب ونحوه كقولهم " ذاهب

الحديث " " متهم بالكذب " " متروك الحديث " " تركوه " " متفق على تركه " ^(٢) .

جاء الحافظ ابن حجر وزاد مرتبة ، هي أسوأ من المرتبة التي أضافها

العراقي ، وهي ما دلّ على المبالغة في الكذب كقولهم " أكذب الناس " " إليه

المنتهى في الكذب " ^(٣) .

ألفاظ التجريح في صحيح ابن خزيمة :

وبتتبع مقولات ابن خزيمة في تجريح الرجال وجدنا أمثلة العبارات التالية:

١- ليس بالحافظ :

قال ابن خزيمة : ابن أبي ليلى ليس بالحافظ وإن كان فقيهاً عالماً ^(٤) . وقد عدّ ابن

أبي حاتم " ليس بقوي " في المرتبة الثانية من مراتب الجرح ، وجعل العراقي هذه

العبارة في أسهل مراتب التجريح . فتكون الثانية حسب ترتيب ابن أبي حاتم ،

الخامسة من ترتيب العراقي ، مع الإشارة إلى أنه رتب ألفاظ التجريح بالتدني من

أسوأ الألفاظ إلى أسهلها . وهذه المرتبة يكتب حديث من قيلت فيه كما ذكر ابن أبي حاتم ^(٥) .

(١) ميزان الاعتدال (٤/١) ، شرح ألفية العراقي (١٠/٢) .

(٢) نزعة النظر من ٦٩ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٦/١) .

(٤) انظر فتح المغيث للسخاوي (٢٧٢/١) .

٢- في القلب منه شيء :-

لقد أوضح ابن خزيمة قصده من ذلك حيث قال " إِمَّا لَشَكِّ فِي سَمَاعِ رَاوِيٍّ لَمْ

فَوْقَهُ ، أَوْ رَاوِيٍّ لَا نَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرَحٍ ، فَتُبَيِّنُ أَنَّ فِي الْقَلْبِ مِنْ ذَلِكَ الْخَبَرَ " (١) .

قال في أشعث : وفي القلب من أشعث بن سَوَّار رحمه الله لسوء حفظه (٢) .

وقال في عطية : في القلب : من عطية بن سعد العَوْفِي (٣) .

٣- إن جاز الاحتجاج به ، إن كان من الشرط الذي أشرطنا :

قال ابن خزيمة إن جاز الاحتجاج بفرقد السبخي (٤) .

قلت : توقف ابن خزيمة في الاحتجاج بفرقد هذا لشكه فيه ، ويترجح لنا أن هذه الصيغة صيغة تمريض وتضعيف للراوي ، حيث تبين بالبحث أن كل من قيلت في حقه فهو ضعيف أو لين الحديث .

وقال في يزيد بن أبي زياد : إن كان من الشرط الذي أشرطنا في أول الكتاب (٥)

وهذه صيغة تمريض وتضعيف حيث أن يزيد ضعيف ، ومما يشهد لما ذهبنا إليه قول

ابن خزيمة في موطن آخر من الكتاب في يزيد : وفي القلب منه (٦) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨٦/٣) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧٣/٣) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٦٩/٤) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨٤/٤) .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (٣٣٤/٤) .

(٦) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٣/٤) .

٤- ليس ممن يحتج به :-

وقد عبّر عن معنى هذه الجملة بألفاظ متعددة منها :

- قال في حارثة : حارثة بن محمد ليس ممن يحتج أهل الحديث بحديثه ^(١) .
وقال في عبد الرحمن بن زيد : ليس هو ممن يحتج أهل التثبت بحديثه ^(٢) .
وقال في عبيدة بن مُعْتَب : ليس ممن يجوز الاحتجاج بخبره عند من له معرفة برواة الأخبار ^(٣) .
وقال في إسحق بن أبي فروة : إسحق بن عبد الله أبي فروة لا يحتج أصحابنا بحديثه ^(٤) .
وقال في ليث بن أبي سُلَيْم : لسنا نحتج برواية ليث بن أبي سليم ^(٥) .
وقال في عبد الله بن عامر : ليس من شرطنا في هذا الكتاب ^(٦) .

٥- مجهول :

قال ابن خزيمة : عاصم العنزي وعباد بن عاصم مجهولان لا يدرى من هما ^(٧) .

٦- لا أعرفه :

قال ابن خزيمة : لست أعرف ابن معانق ، ولا أبا معانق الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير ^(٨) .

٧- أبرأ من عهدة فلان :

قال ابن خزيمة : أنا بريء من عهدة عاصم بن عبيد الله ^(٩) ، وقال : أنا أبرأ من عهدة مرزوق ^(١٠) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٣٩/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٣٣/٣) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٢١/٢) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (١٤٨/٣) .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (٧٤/٢) .

(٦) انظر صحيح ابن خزيمة (١٥٢/٤) .

(٧) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٣٩/١) .

(٨) انظر صحيح ابن خزيمة (٣٠٦/٣) .

(٩) انظر صحيح ابن خزيمة (١٤٨/٣) .

(١٠) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٦٣/٤) .

وقال : أنا أبرأ من عهدة زمعة بن صالح ^(١) .

وهذه صيغة تضعيف وتمريض حيث إن جميع من قال فيهم ذلك ثبت ضعفهم ، ما عدا الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي فهو ثقة ، ولعل ابن خزيمة وهم في ذلك ، أو أنه لم يثبت لديه قول فيه .

ودليل آخر : قال في زمعة بن صالح : أنا أبرأ من عهده ، وقال في موضع آخر من الكتاب : وفي القلب منه ، فقد بيّن في موضع سبب تضعيفه ، ولما عُرف بذلك أعقبه بقوله : أنا أبرأ من عهده ^(٢) .

ويمكننا عدّ الألفاظ السابقة في المرتبة الثالثة عند ابن أبي حاتم ، حيث إن السيوطي عد لفظ " لا يحتج به " ، ومجهول " في المرتبة الثالثة عند ابن أبي حاتم والله أعلم ^(٣) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٦٣/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٦٣/٤) (١٠٣/٢) (٣٠١/٣) .

(٣) انظر تدريب الراوي (٣٤٨/١) .

قسم الرواة

١- إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة :

لا يحتج أصحابنا بحديث (١٤٨/٣) .

قلت : إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي مولا هم ، المدني ، متروك مات سنة (١٤٤هـ) قال عمرو بن علي ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائي ، والبخاري متروك الحديث .

٢- إسماعيل بن جعفر : من حفاظ الدنيا في زمانه (٢٠٢/٣) .

قلت : إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزُّرقي أبو إسحاق القارئ ، ثقة ثبت ، وثقه أحمد وأبو زرعة والنسائي وابن معين وابن سعد وابن المديني ، وقال ابن خراش صدوق ، ذكره ابن حبان في الثقات .

٣- إسماعيل بن مسلم المكي :

أنا أبرأ من عهده (٩٤/٤) .

قلت : إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق ، كان من البصرة ثم سكن مكة ، وكان فقيهاً ، ضعيف الحديث .

(١) انظر ترجمته تاريخ ابن معين (٢٢٧/٣) بحر الدم من ٦٥ ، الكبير البخاري (٣٩٦/١) ضعفاء النسائي من ٥٤ ، ضعفاء العقيلي (١٠٢/١) الجرح ابن أبي حاتم ٢٢٧/٢ ، كامل ابن عدي (٣٦٠/١) ضعفاء الدارقطني من ١٤٢ الذهبي في الكاشف (٦٣/١) والمغني (٧١/١) والميزان (١٩٢/١) سنن البيهقي (١١١/١) ابن حجر في التهذيب (٢٤٠/١) وقد نص على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب من ١٠٢ ، تهذيب الكمال للمزي (٤٥٢/٢) وقد نص على عبارة ابن خزيمة .

(٢) انظر ترجمته الجرح ابن أبي حاتم (١٦٢/٢) ابن حجر في التهذيب (٢٨٧/١) والتقريب من ١٠٦ ، بحر الدم يوسف عبد الهادي من ٦٩ ، تهذيب الكمال للمزي (٥٦/٣) ، رجال البخاري الكلاباني (٦٦/١) . الجمع بين رجال الصحيحين للقيصري (٢٤/١) .

(٣) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٧٠/٤) الكبير البخاري (٣٧٢/١) والصفير له (٨٤/٢) ضعفاء النسائي من ١٧ ، الجرح (١٩٨/٢) كامل ابن عدي (٢٧٩/١) للجرح ابن حبان (١٢٠/١) ضعفاء الدارقطني ١٣٤ ، الميزان للذهبي (٢٤٨/١) ، ابن حجر في التهذيب (٢٣١/١) ، وفي التقريب ١١٠ . الذهبي في المغني (١٤٢/١) ، الكواكب النيرات ، الملحق الثاني من ٤٩٩ .

٤- أشعث بن سَوَّار :

في القلب من أشعث بن سَوَّار رحمه الله لسوء حفظه (٢٧٣/٣) :

في النفس من أشعث بن سوار (٦٤/٤) (٧٤/٤) .

قلت أشعث بن سَوَّار الكندي ، النجار ، الأفرق ، الأثرم صاحب التوابيت ، قاضي الأهواز ، ضعيف ، مات سنة (١٣٦) قال الدارقطني : أشعث بن سوار يعتبر به ، أخرج له مسلم في المتابعات .

٥- إياس بن أبي رملة :-

لا أعرف إياس بن أبي رملة الشامي بعدالة ولا جرح (٣٥٩/٢) .

قلت : إياس بن أبي رملة ، مجهول ، قال ابن المنذر مجهول ، وقال ابن القطان مجهول ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال يروى عن معاوية بن أبي سفيان روى عنه عثمان بن المغيرة الثقفي .

٦- البكرابي :

سمعت بُثْدَاراً يقول : كان يحيى بن سعيد يجل هذا الشيخ يعني

البكرابي (١٤٢/٣) .

(٤) انظر ترجمته ، تاريخ ابن معين (٢٦٦/٣) الكبير للبخاري (٤٣٠/١) الصغير البخاري (٤٥/٢) ضعفاء

العقيلي (٢١/١) الجرح ابن أبي حاتم (٢٧١/٢) المجروحون ابن حبان (١٧١/١) ثقات ابن شاهين ص ٦٤ ، ثقات

العجلي ص ٦٩ ، ضعفاء النسائي ص ٥٦ ، كامل ابن عدي (٣٦٢/١) ضعفاء الدارقطني ص ١٥٥ ، تهذيب الكمال

(٢٦٤/٣) الذهبي في الكاشف (٨٢/١) ، وفي المغنى (٩١/١) وفي الميزان (٢٦٣/١) سنن البيهقي (٩/٧)

(٣٧٠/٧) (٤٧٥/٧) ابن حجر في التهذيب (٣٥٢/١) وفي التقريب ص ١١٣ ، خلاصة الخزرجي ص ٣٨ .

(٥) انظر ترجمته ، ثقات ابن حبان (٣٦/٤) ابن حجر في التهذيب (٣٨٨/١) وفي التقريب ص ١١٦ .

(٦) انظر ترجمته ، الكبير البخاري (٣٣١/٥) الجرح ابن أبي حاتم (٢٦٤/٥) ابن حجر في التهذيب (٢٢٦/١) والتقريب ص ٢٤٦ ولسان الميزان

(٢٨٢/٧) ضعفاء النسائي ص ١٥٧ ، الذهبي في الكاشف (١٥٦/٢) والمغنى (٣٨٢/٢) والميزان (٥٧٨/٢) وخلاصة الخزرجي ص ٢٣٠ .

قلت : عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن أبي بكرة الثقفي ، أبو بحر البكراوي ، ضعيف مات سنة (٢٩٥) قال : أحمد : طرح الناس حديثه ، قال ابن معين : ضعيف وقال ابن المديني : ذهب حديثه ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال الحاكم : ليس بالقوي عندهم قال ابن حبان : ممن يكتب حديثه .

٧- ابن جريج :-

وابن جريج أحفظ من عدد مثل محمد بن مسلم (٢٧/٤) . قلت : ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم ، المكي ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل قال الدارقطني : شر التدليس تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلّس إلا فيما سمعه من مجروح ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين .

٨- جرير بن أيوب البجلي :-

فإن في القلب من جرير بن أيوب البجلي (١٩٠/٣) . قلت : جرير بن أيوب البجلي الكوفي أخو يحيى بن أيوب الكوفي روى عن جده والشعبي ، قال ابن معين ليس بشيء قال أبو حاتم منكر الحديث وهو ضعيف الحديث قال أبو زرعة منكر الحديث قال النسائي متروك الحديث ، قال أبو نعيم كان يضع الحديث .

-
- (٧) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٧١/٣) طبقات ابن سعد (٣٦١/٥) الكبير البخاري (٤٢٣/٥) ، الجرح (٣٥٦/٦) ابن حجر في التهذيب (٤٠٥/٦) وفي التقريب ٣٦٣ ، وفي تعريف أهل التقديس ٩٥ .
- (٨) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢١٥/٢) والضعفاء له من ٥٣ ، المجروحين ابن حبان (٢٢٠/١) ضعفاء النسائي من ٧٢ ، الجرح ابن أبي حاتم (٥٠٣/٢) وكامل ابن عدي (٥٤٧/٢) وضعفاء العقيلي (١٩٧/١) والكشف الحثيث الحلبي من ٨٤ ، والذهبي في المغنى (١٢٩/١) والميزان (٣٩١/١) وابن حجر في اللسان (١٢٨/٢) .

٩- جهم بن الجارود :-

ان كان جهم بن الجارود ممن يجوز الإحتجاج بخبره (٢٩١/٤) .

هذا الشيخ اختلف أصحاب محمد بن سلمة في اسمه فقال بعضهم

جهم بن الجارود وقال بعضهم : شهيم (٢٩٢/٤) .

قلت : جهم بن الجارود ، وقيل شهيم ، بمعجمة ، مقبول ، قال البخاري لا يُعرف له سماع من سالم ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه وتوقف في الإحتجاج به ، وقال أُخْتُفَ في اسمه على محمد بن سلمة فقيل جهم وقيل شهيم ، قال الذهبي مجهول .

١٠- حارثة بن محمد :

حارثة بن محمد رحمه الله ليس ممن يحتج اهل الحديث بحديثه (٢٣٩/١) .

قلت : حارثة بن أبي الرجال بكسر الراء ثم جيم ، الأنصاري ثم البخاري ، المدني ، ضعيف ، مات سنة (١٤٨) ضعفه أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة ، وقال البخاري منكر الحديث ، وقال النسائي متروك الحديث ، وقال ابن معين ليس بثقة ، ذكره ابن الجوزي في الضعفاء ، وقال الترمذي تَكَلَّمَ فيه من قبل حفظه ، وقال ابن حبان كان ممن كثر وهمه وفحش خطؤه .

(٩) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٣٠/٣) وثقات ابن حبان (١٥٠/٦) وميزان الذهبي (٤٢٦/١) وابن حجر

في التهذيب (١٢١/٢) وقد نص على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ١٤٣ .

(١٠) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (١٦٣/٢) الجرح ابن أبي حاتم (٢٥٥/٣) كامل ابن عدي (٦١٦/٢) المجروحين

ابن حبان (٢٦٥/١) الضعفاء البخاري ص ٧٧ ، الكبير البخاري (٩٤/٣) وضعفاء النسائي ص ٧٧ ، وضعفاء ابن

الجوزي (١٨٤/١) الذهبي في الكاشف (١٤٢/١) وفي الميزان (٤٤٥/١) وابن حجر في التهذيب (١٦٥/٢) وقد

نص على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ١٤٩ ، سنن البيهقي (٩٥/٤) تهذيب الكمال (٣١٣/٥) .

١١- أبو حازم سلمة بن دينار :

ثقة لم يكن في زمانه مثله (١٩٩/٣) .

قلت : سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الأفزر التمار ، المدني ، القاضي ، مولى الأسود بن سفيان ، ثقة عابد ، مات في خلافة المنصور ، وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي والنسائي وابن سعد ، ذكره ابن حبان في الثقات .

١٢- حبيب بن أبي ثابت :

مدلس (٢٢٩/١) .

قلت : حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار ، ويقال قيس بن هند ، وقيل أن اسم أبي ثابت هند الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي مات سنة ١١٩ هـ ، أرسل عن أم سلمة وحكيم بن حزام وثقه العجلي وابن معين والنسائي وأبو حاتم ، كان مدلساً ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال يكثر التدليس وصفه بذلك ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما .

١٣- الحجاج بن أرطاة :

الحجاج لم يسمع من الزهري سمعت محمد بن عمرو يحكي عن

(١١) انظر ترجمته : ابن حجر في التهذيب (١٤٣/٤) وقد نص على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب ٢٤٧ ،

تهذيب الكمال (٢٧٢/١١) وقد نص على عبارة ابن خزيمة . كتاب بيان خطأ البخاري للرازي ص ٤٠ .

(١٢) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٩٦/٢) كنى الدولابي (١٦٦/٢) ثقات ابن شاهين ص ٩٨ ، ثقات ابن حبان

(١٣٧/٤) طبقات ابن سعد (٢٢٠/٦) الكبير البخاري (٢١٣/٢) الجرح ابن أبي حاتم (١٠٧/٣) والمراسيل له ص ٢٤ ،

والذهبي في الميزان (٤٥١/١) وفي تذكرة الحفاظ (١١٦/١) طبقات السيوطي ص ٤٤ ، ابن حجر في التهذيب

(١٧٨/٢) وفي مراتب المدلسين ص ٨٤ ، كامل ابن عدي (٨١٣/٢) .

(١٣) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٣٣١/٣) ، ومن كلام أبي زكريا ص ٧٦ - ٣٦٣ ، الجرح ابن أبي حاتم

(١٥٤/٣) ، الذهبي في الميزان (٤٥٨/١) ، وفي طبقات المحدثين ص ٥٢ ، ابن حجر في التهذيب (١٩٦/٢) وفي

التقريب ص ١٥٢ ، وفي تعريف أهل التقديس ص ١٢٥ و تاريخ أبي زرعة (٥٥٧/١) ، التبيين لأسماء المدلسين ص ٢٠ .

أحمد بن أبي ظبية عن هُشَيْم قال : قال الحجاج صف لي الزهري لم يكن يراه . (٢٢٢/٣)

إن كان الحجاج بن أرطاة سمع هذا الخبر من أبي جعفر محمد بن علي . (١٣٢/٣)

قلت : الحجاج بن أرطاة لا يحتج به ، مشهور بالتدليس ، قال الدارقطني لا يحتج به مشهور بالتدليس ، يحدث عمن لم يلقيه ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين ، وقال ابن خزيمة : لا أحتج به إلا فيما قال أنبأنا وسعمت .

١٤- الحجاج بن دينار :

وإن كان في القلب منه . (٤٨/٤)

قلت : الحجاج بن دينار الواسطي ، لا بأس به ، وله ذكر في مقدمة مسلم .

١٥- حجاج الصَّوَّاف :

سمعت محمد بن يحيى يقول : متين يريد أنه ثقة حافظ (٣١١/٢)

قلت : حجاج بن أبي عثمان ، ميسرة أو سالم الصواف ، أو الصلت الكندي ، مولا هم البصري ثقة حافظ مات سنة (١٤٣) وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والترمذي والنسائي والعجلي والبزار وابن حبان وابن سعد ، زاد الترمذي حافظ .

(١٤) انظر ترجمته : ابن حجر في التهذيب (٢٠٠/٢) وفي التقريب ١٥٣ ، الكبير البخاري (٣٧٥/٢) الجرح

(١٦٩/٢) ثقات ابن حبان (٢٠٥/٦) ، بحر الدم ١٠٦ .

(١٥) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٣٧٥/٢) بحر الدم ص ١٠٦ ، الجرح ابن أبي حاتم (١٦٦/٣) ثقات العجلي

ص ١٠٩ ، ثقات ابن حبان (٢٠٢/٦) ابن حجر في التهذيب (٢٠٣/٢) وقد نص على عبارة ابن خزيمة ، وفي

التقريب ص ١٥٣ ، تهذيب الكمال (٤٤٢/٥) .

١٦- الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي :

أنا بريء من عهده (٣٥١/٤) .

قلت : الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي ، بضم الفاء وفتح القاف ، الكوفي ثقة ثبت ، مات سنة (١٤٢هـ) وثقه أحمد وابن معين والنسائي والعجلي ، قال أبو حاتم لا بأس به صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات .

١٧- حكيم بن حكيم بن عباد بن حُنَيْف :

وفي حديث وكيع : حكيم بن حكيم (١٦٦/١) .

قلت : حكيم بن حكيم بن عباد بن حُنَيْف الأنصاري الأرسبي ، صدوق وثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن سعد : كان قليل الحديث ولا يحتاجون بحديثه ، وصح له الترمذي وابن خزيمة وغيرهما ، وقال ابن القطان لا يعرف حاله

١٨- خالد بن ذكوان :-

فإن في القلب منه (٢٨٨/٣) .

قلت : خالد بن ذكوان ، نزيل البصرة ، صدوق ، قال ابن معين : ثقة وقال أبو حاتم صالح الحديث ، قليل الحديث ، محله الصدق ، وقال النسائي ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات ، قال ابن حجر : وقال ابن خزيمة عقب حديثه في الصيام خالد

(١٦) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٩٨/٣) الجرح ابن أبي حاتم (٢٥/٣) بحر الدم من ١١٣ ، ثقات المعجلي ١١٧ ، ثقات ابن حبان (١٦٤/٦) ابن حجر في التهذيب (٢/٢) وفي التقريب من ١٦٢ ، تهذيب الكمال (٢٨٢/٦) رجال البخاري الكلاباذي (١٦٠/١) .

(١٧) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٧/٣) الجرح ابن أبي حاتم (٢٠٢/٣) ثقات ابن حبان (٢١٤/٦) ابن حجر في التهذيب (٤٤٨/٢) وفي التقريب (١٧٦) .

(١٨) انظر ترجمته : كامل ابن عدي (٨٨٠/٣) الجرح ابن أبي حاتم (٣٢٩/٣) ثقات ابن حبان (٢٠٧/٤) ابن حجر في التهذيب (٨٩/٣) وقد نص على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب (١٨٧) .

ابن ذكوان حسن الحديث وفي القلب منه ، قلت لم أجد قوله حسن الحديث .

١٩- خلف أبو الربيع :-

لا أعرف خلفاً أبا الربيع هذا بعدالة ولا جرح (١٨٩/٣) .

قلت : خلف بن مهران العدوي ، أبو الربيع البصري ، إمام مسجد أبي عروبة ، صدوق يهم ، وفرّق البخاري بين خلف بن مهران وخلف أبي الربيع ، روى عن عامر ابن عبد الواحد وعمرو بن عثمان بن يعلى بن أمية ، وعنه حرمي بن حفص ابن عمارة وأبو عبيدة الحداد ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن شاهين : كان ثقة مرضياً وقال أبو عبد الله : لا يتابع في حديثه .

٢٠- رجاء :

لست أعرف رجاء هذا بعدالة ولا جرح ولست أحتج بخبر مثله (٢١٩/٤) .

قلت : رجاء بن قبيح الحرشي ، بفتح المهملة والراء بعدها معجمة ، أبو يحيى البصري ، صاحب السقط ، بفتح القاف ، ضعيف ، قال ابن معين ضعيف ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وقال ابن عبد البر ليس هو عندهم بالقوي ، وقال العقيلي لا يتابع ، ذكره ابن حبان في الثقات .

(١٩) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٩٣/٣) الجرح ابن أبي حاتم (٣٦٨/٣) ثقات ابن شاهين ص ١١٨ ، ثقات

ابن حبان (٢٢٧/٨) ابن حجر في التهذيب (١٥٤/٣) وقد نصح على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ١٩٤ .

(٢٠) انظر ترجمته في : الكبير البخاري (٢١٤/٣) الجرح ابن أبي حاتم (٥٠٢/٣) ثقات ابن حبان (٣٠٦/٦)

ضعفاء العقيلي (٦٠/٢) ابن حجر في التهذيب (٢٦٨/٣) وقد نصح على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب ص

٢١- زائدة :

فإن كان زائدة حفظ الإسناد الذي ذكره (١٩٧/٢) .

قلت : زائدة بن قدامة أبو الصلت الشقفي الكوفي ، سُلِّلَ الثوري عَمَّن يسمع منه فقال : عليك بزائدة وسفيان بن عيينة ، وقال أبو حاتم ، ثقة صاحب سنة ، أحب إلي من أبي عوانة ، قال أبو زرعة صدوق من أهل العلم .

٢٢- زكريا بن إسحق المكي :-

ثقة (٥٨/٤) .

قلت : زكريا بن إسحق المكي ثقة رُئي بالقدر .

٢٣- زمعة بن صالح :-

في القلب من زمعة (١٠٣/٢) .

إن جاز الاحتجاج بخبر زمعة بن صالح ، فإن في القلب منه لسوء

حفظه . (٢١٤/٣) .

فإن في القلب من حفظ زمعة (٣٣١/٣) .

أنا أبرأ من عهدة زمعة بن صالح (٢٦٢/٤) .

(٢١) انظر ترجمته : الجرح بن أبي حاتم (٦١٣/٣) ، ابن حجر في التهذيب (٢٠٦/٣) وفي التقريب (٢١٣) .

(٢٢) انظر ترجمته : الكبير للبخاري (٤٢٣/٣) الجرح (٥٩٣/٣) ، ابن حجر في التهذيب (٢٢٨/٣) وفي التقريب

٢١٥ ، بحر الدم من ١٥٨ .

(٢٣) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٧٥/٣) ، ومن كلام أبي زكريا في الرجال من ٤٦ ، بحر الدم من ١٥٩ ،

الكبير للبخاري (٤٥١/٣) ضعفاء النسائي من ١١٢ ، ضعفاء العقيلي (٩٤/٢) الجرح ابن أبي حاتم (٦٢٤/٣)

كامل ابن عدي (١٠٨٤/٣) ، المجروحون ابن حبان (٣١٥/١) تاريخ جرجان السهمي من ٩٣ ، سنن البيهقي (٤١/٦)

الذهبي في الكاشف (٢٥٤/١) وفي المغنى (٢٤٠/١) وفي الميزان (٨١/٢) ابن حجر في التهذيب (٣٣٨/٣)

وقد نصح على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب من ٢١٧ ، وفي اللسان (٢٢٠/٧) . صفة الصنفوة (١٥٤/٢)

- ١٠١ -

قلت : زُمعة بسكون الميم ، ابن صالح الجَندي ، بفتح الجيم والنون ، اليماني ، نزيل مكة ، أبو وهب ضعيف ، ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود وعمرو بن علي وأبو حاتم وقال النسائي ليس بالقوي كثير الخلط عن الزهري ، وقال أبو زرعة لين واهي الحديث ، وقال ابن عدي ربما يهْمُ في بعض ما يرويه ، ضعفه النسائي في الجرح والتعديل ، قال البخاري يخالف في حديثه ، ذكره العقيلي في الضعفاء ، قال البيهقي زُمعة غير قوي .

٢٤- السائب مولى أم سلمة :

لا أعرفه بعدالة ولا جرح (٩٢/٣) .

قلت : السائب مولى أم سلمة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - الأسدية القرشية ، عن أبي سلمة ، روى عنه درّاج أبو السمع ، سكت عنه البخاري في الكبير ، وأبو حاتم في الجرح .

٢٥- سعيد بن عنبسة القطان :

لا أعرفه بعدالة ولا جرح (١٨٥/٣) .

قلت : سعيد بن عنبسة روى عن عبيد الله ، روى عنه أبو العريان ، قال ابن حبان في الثقات يروي عن ابن إدريس والكوفيين ، روى عنه محمد بن إبراهيم البوشنجي ربما خالف ، جهله أبو حاتم ، وابن حجر .

٢٦- سفيان بن سعيد الثوري :-

(٢٤) انظر ترجمته في : كبير البخاري (١٥٣/٤) الجرح (٢٤٣/٤) . تعجيل المنفعة ص ١٤٥ .

(٢٥) انظر ترجمته : الجرح ابن أبي حاتم (٥٢/٤) ثقات ابن حبان (٢٦٨/٨) ، لسان ابن حجر (٤٨/٣) .

(٢٦) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٩٦/٣ ، ٣٦١ ، ٣٦٤ ، ٣٧٤) طبقات ابن سعد (٣٧١/٦) طبقات خليفة بن

خياط ص ١٦٨ ، الكبير البخاري (٩٢٢/٢) الجرح ابن أبي حاتم (٢٢٤/٤) سنن البيهقي (٢٦/٤) ثقات العجلي

١٩٠ ، حلية أبو نعيم (٣٥٦/٦) الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢٠٣/١) وفي المعبر (٢٣٥/١) ابن حجر في التهذيب

(١١٣/٤) وفي التقريب ٢٤٤ ، وفي مراتب المدلسين ص ٣٢ .

هو ممن لا يدانيه في الحفظ في زمانه كثير أحد (٢٣٣/٣) .

قلت : سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين ، وقال كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة ، وصفه النسائي وغيره بالتدليس ، مات سنة (١٦١هـ) .

٢٧- سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَصْرِيُّ :

أنا بَرُّى من عهدته وعهدة أبيه (٢٦١/٤) .

قلت : سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَيْسِ الْعَبْدِيِّ ، الْعَطَّارُ ، الْبَصْرِيُّ ، وَهُوَ سُكَيْنُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ ، صَدُوقٌ يَرْوِي عَنْ ضَعْفَاءَ ، أَبُوهُ مَقْبُولٌ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَاتِ ، وَثَقَّهُ وَكَيْعَ وَابْنَ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ لَا بَأْسَ بِهِ ، ضَعَفَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ .

٢٨- سُلَيْمَانُ :

فَإِنْ كَانَ سُلَيْمَانُ سَمِعَهُ مِنْ حَبِيبٍ وَحَبِيبٍ مِنْ عُبَيْدَةَ فَإِنَّهُمَا

مَدْلَسَانِ (١٩٧/٢) .

قلت : سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التَّيْمِيِّ ، أَبُو الْمُعْتَمَرِ الْبَصْرِيُّ ، نَزَلَ فِي التَّيْمِ فَنَسَبَ إِلَيْهِمْ ثَقَّةً عَابِدًا ، وَثَقَّهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ وَالْعَجَلِيُّ وَابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ حَبَّانَ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ كَانَ يَدْلَسُ وَكَذَلِكَ قَالَ النَّسَائِيُّ ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْمُرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ مَرَاتِبِ الْمَدْلَسِينَ .

(٢٧) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٩٩/٤) الجرح (٢٠٧/٤) الذهبي في المغنى (٢٦٩/١) وفي الميزان (١٧٤/٢) ابن حجر في التهذيب (١٢٦/٤) وفي التقريب (٢٤٥) وفي اللسان (٢٣٤/٧) خلاصة الخرجي من (١٦٢) ثقات ابن حبان (٤٣٢/٦) ضعفه النسائي ١٢١ .

(٢٨) انظر ترجمته : ثقات العجلي من ٢٠٢ ، ثقات ابن حبان (٣٠٠/٤) ابن حجر في التهذيب (٢٠١/٤) وفي التقريب ٢٥٢ ، وفي تعريف أهل التقديس من ٦٦ .

٢٩- أبو سَوِيَّة :-

(١٨١/٢) .

لا أعرفه بعدالة ولا جرح

قلت : أبو سَوِيَّة بالتصغير ، أو أبو سَوِيَّة بفتح أوله وكسر الواو وتشديد التحتانية المصري ، هو عبيد بن سوية ، وقيل ابن حميد ، ومن قال فيه أبو سودة فقد وهم ، روى عن عبد الرحمن بن حجيرة وسبيعة الأسلمية مرسل وعنه حيوة ابن شريح ، وعمر بن الحارث ويحيى بن أبي أسيد وابن لهيعة ، قال ابن مأكولا كان فاضلاً ، وقال ابن يونس توفي سنة (١٣٥ هـ) قال ابن حبان ثقة مصري ، قال الدولابي أبو سوية سمع سبيعة الأسلمية .

٣٠- عاصم بن عبيد الله :-

أنا برئ من عهدة عاصم ، سمعت محمد بن يحيى يقول : عاصم ابن عبيد الله ليس عليه قياس ، وسمعت مسلم بن الحجاج يقول : سألنا يحيى بن معين ، فقلنا عبد الله بن محمد بن عقيل أحب إليك أم عاصم ابن عبيد الله ؟ قال : لست أحب واحداً منهما .

قال أبو بكر : كنت لا أخرج حديث عاصم بن عبيد الله في هذا الكتاب ثم نظرت فإذا شعبة والثوري قد رويَا عنه ، ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وهما إماما أهل زمانهما قد رويَا عن الثوري عنه ، وقد روى عنه مالك خبراً في غير الموطأ .

(٢٤٨/٣) .

(٢٩) انظر ترجمته : كامل ابن عدي (٦٩٠/٢) ثقات ابن حبان (١٩٣/٦) ابن حجر في التهذيب (٦٧/٢) وفي التقريب (٦٤٧).

(٣٠) انظر ترجمته : بحر الدم ٢٢٢ ، الكبير البخاري (٤٨٤/٦) وفي الصغير البخاري من ٢٨١ ، ضعفاء

النسائي من ١٨١ ، الجرح ابن أبي حاتم (٢٤٧/٦) سنن البيهقي (١٢/٢) المجروحين ابن حبان (١٢٧/٢) ضعفاء

العقيلي (٣٣٣/٣) الذهبي في الكاشف (٤٦/٢) وفي المغنى (٢٢١/١) وفي الميزان (٣٥٣/٢) ابن حجر في

التهذيب (٤٦/٥) وقد نص على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب من ٢٨٥ ، وفي اللسان (٢٥٩/٧) ، خلاصة الخزرجي من ١٨٢

- ١٠٤ -

قلت : عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي ، المدني ، ضعيف ، مات في أول دولة بني العباس سنة اثنتين وثلاثين ، قال شعبة : كان عاصم لو قيل له من بنى مسجد البصرة لقال فلان عن فلان عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال ابن معين ، ضعيف ، وقال ابن سعد : كان كثير الحديث ، لا يحتج به ، غمز ابن عيينة في حفظه ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه .

٣١- عاصم العنزي :-

عاصم العنزي وعباد بن عاصم مجهولان لا يدرى من هما

(٢٣٩/١) .

قلت : عاصم بن عمير ، وهو ابن أبي عمرة العنزي ، بمهملة ونون مفتوحتين ، مقبول روى عن أنس ومحمد بن جبير بن مطعم وعنه محمد بن إسماعيل وعمرو ابن مرة ، وقال البزار اختلفوا في اسم العنزي وهو غير معروف قال البخاري لا يصح وذكره ابن حبان في الثقات .

٣٢- عباد بن عاصم :

عاصم العنزي وعباد بن عاصم مجهولان لا يدرى من هما (٢٣٩/١) .

قلت : عباد بن عاصم سمع نافع بن جبير بن مطعم ، روى عنه عمرو بن مرة ، عداة في أهل الكوفة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت عنه البخاري في الكبير وكذلك ابن أبي حاتم .

(٣١) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٤٨٨/٦) الجرح ابن أبي حاتم (٢٤٩/٦) ثقات ابن حبان (٢٣٨/٥) ابن

حجر في التهذيب (٥٥/٥) وفي التقريب ص ٢٨٦ .

(٣٢) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٧/٦) الجرح (٨٤/٦) ثقات ابن حبان (١٥٩/٧) .

٣٣- عبّاد بن منصور :-

إن حفظ هذا الخبر الذي ذكره (١٨١/٣) .

قلت : عبّاد بن منصور النّاجي بالنون والجيم ، أبو سلمة ، البصري ، القاضي بها ، صدوق ، رُميَ بالقدر وكان يدلّس ، وتغير بأخرّة ، مات سنة (١٥٢) قال ابن معين ليس بشيء ، وقال أبو زرعة لين ، وقال أبو حاتم ضعيف الحديث يكتب حديثه ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين ، والذين لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع .

٣٤- عباد بن يعقوب :

متهم في رأيه ثقة في حديثه (٢٧٦/٢) .

قلت : عباد بن يعقوب الرّوّاجني ، بتخفيف الواو وبالجيم المكسورة والنون الخفيفة أبو سعيد الكوفي ، صدوق رافضي ، حديثه في البخاري مقرون ، قال الحاكم كان ابن خزيمة يقول : حدثنا الثقة في روايته المتهم في دينه ، قال أبو حاتم شيخ ثقة ، قال ابن عدي ، فيه غلو في التشيع ، وقال الدارقطني شيعي صدوق ، قال ابن حبان كان رافضياً داعية فاستحق الترك .

(٣٣) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٩/٦) ، الجرح ابن أبي حاتم (٨٦/٦) ثقات العجلي ٢٤٧ ، ضعفاء النسائي من ١٧٤ ، الذهبي في الكاشف (٥٦/٢) وفي المغنى (٣٢٧/١) ، وفي الميزان (٢٧٦/٢) تهذيب الكمال للمزي (٦٥٣/٢) ابن حجر في التهذيب (١٠٣/٥) وفي التقريب من ٢٩١ ، وفي اللسان (٢٥٦/٧) ومن تعريف اهل التقديس من ١٢٩ ، خلاصة الخزرجي من ١٨٧ . سؤالات الحاكم من ٢٥٣ ، الاغتباط من ٧٠ ، سؤالات محمد بن عثمان من ٥٢ ، التبيين لأسماء المدلسين من ٣٥ .

(٣٤) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٤٤/٦) ابن حجر في التهذيب (١٠٩/٥) وقد نص على عبارة ابن خزيمة وفي التقريب من ٢٩١ .

٣٥- عبد الرحمن بن إسحق أبي شيبه الكوفي :-

في القلب من عبد الرحمن بن إسحق أبي شيبه الكوفي ، وليس هو بعبد الرحمن بن إسحق الملقب بعباد الذي روى عن سعيد المقبري والزهري وغيرهما هو صالح الحديث ، مدني سكن واسط ثم انتقل إلى البصرة . (٣٠٦/٣) .

قلت: عبد الرحمن بن إسحق بن الحارث الواسطي ، أبو شيبه ، ويقال الكوفي ، ضعيف ، يروى المناكير ، قال ابن سعد ويعقوب بن سفيان وأبو داود والنسائي وابن حبان وابن معين : ضعيف وقال ابن خزيمة ، لا يحتج بحديثه ، وقال البزار : ليس حديثه حديث حافظ .

٣٦- عبد الرحمن بن إسحق الملقب بعباد :

روى عن سعيد المقبري والزهري وغيرهما هو صالح الحديث ، مدني سكن واسط ، ثم انتقل إلى البصرة . (٣٠٦/٣) .

قلت : عبد الرحمن بن إسحق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني ، نزيل البصرة ، ويقال له عبّاد ، صدوق رُمي بالقدر .

-
- (٣٥) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٣٤٤/٢) البخاري في الكبير (٢٥٩/٥) وفي الضعفاء ص ٢٠٢ ، الجرح ابن أبي حاتم (٢١٣/٥) بحر الدم ص ٢٥٧ ، ضعفا النسائي ص ١٥٧ ، المجروحين ابن حبان (٥٤/٢) ضعفاء العقيلي (٢٢٢/٢) ثقات العجلي ص ٢٨٧ ، الذهب في الكاشف (١٣٨/٢) وفي المغنى (٢٧٥/٢) وفي الميزان (٥٤٨/٢) وابن حجر في التهذيب (١٣٦/٦) وفي التقريب ص ٢٣٦ ، وفي اللسان (٢٨٣/٧) .
- (٣٦) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٣٤٤/٢) ابن حجر في التهذيب (١٣٧/٦) وفي التقريب (٣٣٦) الجرح (٢١٢/٥) الكبير البخاري (٢٥٨/٥) الميزان (٥٤٦/٢) موضع إوهام الجمع والتفريق (٢٢٢/١) بحر الدم (٢٥٦)

٣٧- عبد الرحمن بن زيد :

ليس هو ممن يحتج أهل التثبت بحديثه لسوء حفظه للأسانيد وهو رجل صناعته العبادة والتقشف والموعظة والزهد ، ليس من أحلاس الحديث الذي يحفظ الأسانيد (٢٣٢/٣) .

قلت : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم ، ضعيف ، مات سنة (١٨٢) قال ابن معين : ليس حديثه بشيء ، وقال البخاري وأبو حاتم ضعفه علي بن المديني جداً ، قال ابن حبان كان يقلب الأحاديث وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته فاستحق الترك وقال الحاكم وأبو نعيم روى عن أبيه أحاديث موضوعة .

٣٨- عبد الكريم :

غير جائز أن يحتج بعبد الكريم عن مجاهد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وقد تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبر عبد الكريم (٢٥/٢) . قلت : عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية المعلم ، وهو عبد الكريم بن طارق ، ويقال ابن قيس روى عن مجاهد وعطاء والحسن ، ضعيف ، قال أيوب كان غير ثقة ، قال ابن معين ضعيف ، قال أبو حاتم ضعيف الحديث قال أبو زرعة : هو لين ، قال النسائي : متروك الحديث .

(٣٧) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٨٤/٥) والضعفاء له من ٢٠٨ ، الجرح ابن أبي حاتم (٢٣٢/٥) والجروحين ابن حبان (٥٧/٢) ، ضعفاء النسائي من ١٥٨ ، الذهبي في الكاشف (١٤٦/٢) وفي المغنى (٢٨٠/٢) ، وفي الميزان (٥٦٤/٢) ابن حجر في التهذيب (١٧٧/٦) وقد نص على كلام ابن خزيمة وفي التقريب من ٢٤٠ ، وفي اللسان (٢٨٥/٧) .

(٣٨) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (١٧٨/٣) ، (٩٩/٤ ، ١٢٥ ، ٢٦١) الكبير البخاري (٨٩/٦) والصغير له (٧/٢) ضعفاء النسائي من ١٧٠ ، الجرح ابن أبي حاتم (٥٩/٦) الكنى للدولابي (١١٤/١) كامل ابن عدي (١٩٧٦/٥) الجروحين ابن حبان (١٤٤/٢) ، ضعفاء الدارقطني من ٢٨٨ ، ضعفاء العقيلي (٦٢/٣) الذهبي في الكاشف (١٨١/٢) ، وفي المغنى (٤٠٢/٢) وفي الميزان (٤٤٦/٢) بحر الدم من ٢٧٦ ، ابن حجر في التهذيب (٢٧٨/٦) وفي التقريب ٣٦١ ، وفي اللسان (٢٩١/٧) ، خلاصة الخرجي من ٢٤٢ .

٣٩- عبد الله بن بسر :

فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح (١٨٥/٣) .

قلت : عبد الله بن بسر السكسكي الحُبْرَانِي ، بضم المهملة وسكون الموحدة ، أبو سعيد الحمصي ، سكن البصرة ، ضعيف ، قال يحيى القطان لا شيء ، وقال أبو حاتم ضعيف الحديث وقال الترمذي ، ضعيف ، وقال النسائي ليس بثقة ، وقال الدارقطني ضعيف ، وقال أبو داود ليس بالقوي .

٤٠- عبد الله بن جعفر :

في القلب منه رحمه الله (٩٦/٣) .

قلت : عبد الله بن جعفر بن نجيع السَّعْدِي مولا هم ، أبو جعفر المديني ، والد علي ، بصري ، أصله من المدينة ، يقال تغير حفظه بآخره ، مات سنة (١٧٨) .

٤١- عبد الله بن عامر :

ليس من شرطنا في هذا الكتاب (١٥٢/٤) .

فإن في القلب من عبد الله بن عامر الأسلمي (١٥٥/٤) .

قلت : عبد الله بن عامر الأسلمي ، أبو عامر المدني ، ضعيف ، قال أحمد ضعيف ، وقال ابن معين ليس بشيء ضعيف ، وقال أبو حاتم ، ضعيف ، ليس بالمتروك ، قال أبو زرعة ضعيف الحديث .

(٣٩) انظر ترجمته في: الكبير البخاري (٤٨/٥) والصغير له (٧٦/٢) ضعفاء النسائي من ١٥٢، الجرح ابن أبي حاتم (١١/٥) الكنى للدولابي

(١٧٨/١) كامل ابن عدي (١٤٩٠/٤) ضعفاء الدارقطني من ٢٦٢، ثقات ابن حبان (١٥/٥) ضعفاء ابن الجوزي (١١٦/٢) الذهبي في الكاشف

(٦٦/٢) وفي المغنى (٢٢٣/١) وفي الميزان (٣٩٦/٢) ابن حجر في التهذيب (١٥٩/٥) وفي التقريب من ٢٩٧، وفي اللسان (٢٥٨/٧) .

(٤٠) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٦٢/٥) والضعفاء له من ١٨٣ ، ضعفاء النسائي من ٦٣ ، الجرح ابن أبي

حاتم (٢٢/٥) ، المجروحون ابن حبان (١٤/٢) ، الذهبي في الكاشف (٦٩/٢) وفي المغنى (٣٣٤/١) وفي الميزان

(٤٠١/٢) ، ابن حجر في التهذيب (١٧٤/٥) وفي التقريب من ٢٩٨ ، وفي اللسان (٢٥٩/٧) خلاصة الفخرجي من ١٩٣ .

(٤١) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٥٦/٥) الجرح (١٢٣/٥) ضعفاء النسائي (١٤٦) ، المجروحون (٢/٦) بحر

الدم (٢٢٨) ، ميزان الذهبى (٤٤٨/٢) ابن حجر في التهذيب (٢٧٥/٥) وفي التقريب (٢٠٩) وفي اللسان (٢٦٤/٧) الخلاصة (٢٠٢) .

٤٢- عبد الله بن عمر العمري :

فإن في القلب من هذا الخبر وأحسب الحمل فيه على عبد الله ابن عمر العمري إن لم يكن الخلط من ابن أخي ابن وهب (٣٤٣/٢) .
إن في القلب من سوء حفظ عبد الله بن عمر العمري رحمه الله (١٧٧/٣) .
قلت : عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمري ، المدني ، ضعيف عابد ، قال ابن المديني ضعيف وقال النسائي ضعيف ، وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به قال الخليلي ثقة غير أن الحفاظ لم يرضوا حفظه ، وقال ابن معين ليس به بأس .

٤٣- عبد الله مولى أسماء :

روى عنه عطاء بن أبي رباح أيضاً ، قد ارتفع عنه اسم الجهالة (٢٨٠/٤) .
قلت : عبد الله مولى أسماء ، وهو عبد الله بن كيسان القرشي التيمي أبو عمر المدني مولى أسماء بنت أبي بكر الصديق ، روى عن أسماء ، وابن عمر ، وعنه صهره عطاء بن أبي رباح وهو من أقرانه ، وعمرو بن دينار ، وابن جريج ، وعبد الملك بن أبي سليمان ، وأبو الأسود ، والمغيرة بن زياد الموصلي وغيرهم ، قال أبو داود ثبت ، وقال الحاكم أبو أحمد من أجله التابعين وذكره ابن حبان في الثقات .

(٤٢) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (١٨٤/٣) بحر الدم ٢٤٢ ، ثقات العجلي ص ٢٦٩ ، الكبير البخاري (١٤٥/٥) والضعفاء له (١٨٨) وضعفاء النسائي ص ١٤٦ ، الجرح ابن أبي حاتم (١٠٩/٥) والمجروحين ابن حبان (٢/٦) والذهبي في الكاشف (٩٩/٢) وفي المغنى (٣٤٨/١) وفي الميزان (٤٦٥/٢) . وابن حجر في التهذيب (٣٢٧/٥) وفي التقريب ص ٣١٤ .

(٤٣) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٧٨/٥) ، ثقات ابن حبان (٣٥/٥) ابن حجر في التهذيب (٢٧١/٥) وفي التقريب ص ٣١٩ .

٤٤- عبد الله بن النعمان :

فإنني لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، ولا أعرف له عنه راوياً غير ملازم بن عمرو (٢١٠/٣) .

قلت : عبد الله بن النعمان السحيمي بمهملتين ، مصفر ، اليمامي ، مقبول روى عن قيس بن طلق وعنه ملازم بن عمرو وعمر بن يونس اليمامي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وثقه العجلي وابن معين ، وقال ابن خزيمة لا أعرفه بعدالة ولا جرح .

٤٥- عبدة بن أبي لبابة : وهذا التخليط من عبدة بن أبي لبابة (١٩٦/٢) .

قلت : عبدة بن أبي لبابة الأسدي ، مولاهم ، ويقال مولى قريش ، أبو القاسم البزّار الكوفي ، نزيل دمشق ، ثقة ، أرسل عن عمر ، وثقه يعقوب بن سفيان وأبو حاتم والنسائي وابن خراش ، والعجلي ، ذكره ابن حبان في الثقات .

٤٦- عبيد بن جبر :

لست أعرف كليب بن زهل ، ولا عبيد بن جبر ، ولا أقبل دين من لا أعرفه بعدالة (٢٦٦/٣) .

قلت : عبيد بن جَبْر ، بالجيم والموحدة ، القبطي ، مولى أبي بصرة ، يقال كان ممن بعث به المقوقس مع ماريه ، فعلى هذا فله صحبة ، وقد ذكره يعقوب بن سفيان في الثقات ، وقال ابن خزيمة لا أعرفه .

(٤٤) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢١٦/٥) ثقات العجلي ص ٢٨٢ ، الجرح ابن أبي حاتم (١٨٦/٥) ، ثقات

ابن حبان (٤٧/٧) ابن حجر في التهذيب (٥٦/٦) وفي التقريب (ص ٣٢٦) .

(٤٥) انظر ترجمته : ثقات العجلي (٣١٥) الجرح ابن أبي حاتم (٨٩/٦) ثقات ابن حبان (١٤٥/٥) ، ابن حجر في التهذيب (٤٦٢/٦) في التقريب ص ٣٦٩ .

(٤٦) انظر ترجمته : ابن حجر في التهذيب (٦١/٧) وفي التقريب (ص ٣٧٦) ثقات ابن حبان (١٣٥/٥) ثقات

العجلي ص ٣٢٠ ، الكبير البخاري (٤٤٥/٥) .

٤٧- عبيد الله بن عبد المجيد :

ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد (٢٠/٢) .
قلت : عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي أبو علي ، البصري ، صدوق ، مات سنة (٢٠٩)
قال ابن معين : ليس به بأس ، قال أبو حاتم : صالح ليس به بأس ، ضعفه العقيلي ،
وثقه العجلي والدارقطني وابن قانع ، وذكره ابن حبان في الثقات .

٤٨- عبيد الله بن موسى :

والحكم لعبيد الله بن موسى على محمد بن جعفر محال لا سيما
في حديث شعبة ، ولو خالف محمد بن جعفر عدد مثل عبيد الله في
حديث شعبة لكان الحكم لمحمد بن جعفر عليهم (٢٤/٢) .
قلت : عبيد الله بن موسى بن باذام العبّسي ، الكوفي ، أبو محمد ، ثقة كان يَتَشَيِّعُ
قال أبو حاتم صدوق كوفي أثبت في إسرائيل من أبي نعيم ، واستُصْفِرَ في سفيان
الثوري ، قال أحمد كان صاحب تخليط ، وثقه ابن معين وابن شاهين وابن سعد .

٤٩- عُبيدة بن مُعْتَب :

ليس ممن يجوز الاحتجاج بخبره عند من له معرفة برواة الأخبار

(٤٧) انظر ترجمته : ضعفاء العقيلي (١٢٣/٣) ، ثقات العجلي من ٣١٨ ، الجرح ، ابن أبي حاتم (٣٢٤/٥) ، ثقات

ابن حبان (٤٠٤/٨) ، ابن حجر في التهذيب (٣٤/٧) وفي التقريب : من ٣٧٢ .

(٤٨) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٢٨٤/٢) وبحر الدم من ٢٨٨ ، الكبير البخاري (٤٠١/٥) ثقات العجلي

من ٣١٩ ، ضعفاء العقيلي (١٢٧/٣) الجرح ابن أبي حاتم (٢٣٤/٥) ثقات ابن حبان (١٥٢/٧) ثقات ابن شاهين

من ٢٢٩ ، ميزان الذهب (١٦/٣) ، ابن حجر في التهذيب (٥٠/٧) وفي التقريب (من ٣٧٥) .

(٤٩) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٢٨٨/٢) بحر الدم من ٢٨٩ ، الكبير البخاري (١٢٧/٦) ضعفاء النسائي من ١٧١ ، ضعفاء ابن عدي

(١٩٩١/٥) ثقات ابن شاهين من ٢٤١ ، الجرح ابن أبي حاتم (٩٤/٦) والذهبي في الكاشف (٢١٢/٢) وفي المغنى (٤٢١/٢) وفي الميزان (٢٥/٣)

وقد نص على عبارة ابن خزيمة ، ابن حجر في التهذيب (٨٦/٧) وفي التقريب (من ٣٧٩) وفي اللسان (٢٠٥/٧) خلاصة الخرجي من ٢٥٧ .

وسمعت أبا موسى يقول : ما سمعت يحيى بن سعيد ولا عبد الرحمن بن مهدي حدثاه عن سفيان عن عبيدة بن معتب قط ، وسمعت أبا قلابة يحكي عن هلال ابن يحيى قال سمعت يوسف بن خالد السعتي يقول : قلت لعبيدة بن معتب : هذا الذي ترويه عن إبراهيم سمعته كله ؟ قال : منه ما سمعته ومنه ما أقيس عليه ، قال : قلت : فحدثني بما سمعت فأني أعلم بالقياس منك . (٢٢١/٢) .

٥٠- عثمان بن الحكم الجذامي :

سمعت يونس يقول : أول من قدم مصر بعلم ابن جريج أو بعلم مالك ، عثمان بن الحكم الجذامي ، وسمعت أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي يقول : حدثنا ابن أبي مريم حدثني عثمان بن الحكم الجذامي وكان من خيار الناس (٢٤٥/١) .

قلت : عثمان بن الحكم الجذامي المصري من بني نضرة ، صدوق له أوهام ، قال أبو حاتم شيخ ليس بالمتقن ، وثقه أحمد بن صالح المصري .

٥١- عثمان بن سعد الكاتب :

كان له مروءة وعقل (١٥١/٤) .

قلت : عثمان بن سعد الكاتب ، أبو بكر البصري ، ضعيف ، قال عبد السلام ابن هاشم البزار حدثنا عثمان بن سعد الكاتب وكانت له مروءة وعقل ، قال ابن معين ضعيف ، ليس بذاك ، وقال أبوزرعة ليّن ، وقال أبوحاتم شيخ ، ووثقه الحاكم .

(٥٠) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢١٨/٦) ، الجرح ابن أبي حاتم (١٤٨/٦) ابن حجر في التهذيب (١١١/٧) وفي التقريب (ص ٢٨٢) .

(٥١) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (١٤٢/٤) الكبير البخاري (٢٢٥/٦) الجرح (١٥٢/٦) كامل ابن عدي (١٨١٦/٥) الجروحين ابن حبان (٩٦/٢) ميزان الذهب (٣٤/٣) ابن حجر في التهذيب (١١٧/٧) وفي التقريب (ص ٢٨٢) .

٥٢- عطاء بن ميناء :

كان من صالح الناس (٢٧٨/١) .

قلت : عطاء بن ميناء المدني وقيل المصري ، مولى ابن أبي ذباب ، الدوسي ، قيل يكنى أبا معاذ ، صدوق ، قال ابن جريج عن أيوب بن موسى عن عطاء بن ميناء وزعم أنه كان من أصلح الناس ، وثقه العجلي ، ذكره ابن حبان في الثقات .

٥٣- عطية بن سعد العوفي :

في القلب منه (٦٩/٤) .

مع براءتي من عهده (٦٩/٤) .

قلت : عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم وبعدها نون خفيفة ، العوفي ، الجدلي ، بفتح الجيم والمهمل ، الكوفي أبو الحسن صدوق كان يخطئ كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً .

٥٤- العلاء بن صالح :

شيخ من أهل الكوفة (١٥٣/٢) .

سفيان الثوري أحفظ من مائتين مثل العلاء بن صالح (١٥٤/٢) .

قلت : العلاء بن صالح التيمي أو الأسدي الكوفي ، صدوق له أوهام ، وثقه ابن معين والعجلي وأبو داود ، وذكره ابن حبان في الثقات ، قال ابن المديني روى أحاديث

(٥٢) انظر ترجمته : ثقات العجلي ص ٢٢٣ ، ثقات ابن حبان (٢٠٠/٥) ابن حجر في التهذيب (٢١٦/٧) وفي التقريب ص ٣٩٢ .

(٥٣) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٥٠٠/٣) الجرح (٣٨٣/٦) ميزان الذهب (٨٠/٣) ابن حجر في التهذيب (٢٢٤/٧) ، وفي التقريب ٣٩٣ .

(٥٤) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٤٦٤/٢) الكبير البخاري (٥١٤/٦) ثقات العجلي ص ٣٤٢ وثقات ابن حبان (٥٠٢/٨) وثقات ابن شاهين ص ٢٥١ ، ابن حجر في التهذيب (١٨٤/٨) ، وقد نص على عبارة ابن خزيمة بقوله " شيخ " وفي التقريب ص ٤٣٥ .

مناكير وقال البخاري لا يتابع ، وقال ابن خزيمة شيخ .

٥٥- علي بن زيد بن جدعان :

(٧٠/٣) .

في القلب منه

قلت : علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي ، البصري أصله حجازي ، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ، يُنسب أبوه إلى جد جدّه ، ضعيف سيء الحفظ كان يغلو في التشيع .

٥٦- علي بن الصلت :

ولست أعرف علي بن الصلت هذا ، ولا أدري من أيّ بلاد الله هو ، ولا أنهم ألقيّ أباً أيوب أم لا ؟ ولا يحتج بمثل هذه الأسانيد علمي إلا معاند أو جاهل (٢٢٣/٢) .

قلت : علي بن الصلت روى عن أبي أيوب روى عنه المسيب بن رافع ، ذكره ابن حبان في الثقات .

(٥٥) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٨٤/٣) (٢٧٦/٤) ، ضعفاء العقيلي (٢٣٠/٣) طبقات ابن سعد (٢٥٢/٧) بحر الدم ص ٣٠٣ ، البخاري في الكبير (٢٧٥/٦) ، كامل ابن عدي (١٨٤٠/٥) سنن البيهقي (١٦٤/١) الجرح ابن أبي حاتم (١٨٦/٦) الذهبي في المغنى (٤٤٧/٢) وفي الميزان (١٢٧/٣) ابن حجر في التهذيب (٣٢٢/٧) وفي التقريب ص ٤٠١ .

(٥٦) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٧٩/٦) ، الجرح (١٩٠/٦) ، ثقات ابن حبان (١٦٣/٥) .

٥٧- عمر بن عطاء بن أبي الخُوَار :

ثقة (١٠٢/٣) .

قلت : عمر بن عطاء بن أبي الخُوَار ، بضم المعجمة ، وتخفيف الواو ، المكى ، مولى بني عامر ، ثقة ، وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، والعجلي ، ذكره ابن حبان في الثقات .

٥٨- عمر بن عطاء بن وَرَّاز :

تكلم أصحابنا في حديثه لسوء حفظه (١٠٢/٣) .

قلت : عمر بن عطاء بن وَرَّاز بفتح الواو والراء الخفيفة آخره زاي ، ضعيف ، نص ابن حجر في التهذيب على كلام ابن خزيمة .

٥٩- عمرو بن حمزة القَيْسِي :

فإني لا أعرف عمراً بن حمزة القيسي بعدالة ولا جرح (١٨٩/٣)

قلت : قال ابن حجر : عمرو بن حَمَزَة القَيْسِي ، وقال أبو حاتم والبخاري القيسي لعله تصحيف في اللسان ، بصري ، يروي عن المنذر بن شعبة ، وعن صالح المري الزاهد ، قال الدارقطني ضعيف وقال ابن عدي مقدار ما يرويه غير محفوظ ، وقال البخاري لا يتابع في حديثه ، وقال العجلي لا يتابع على حديثه .

(٥٧) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٤٣٢/٢) ثقات العجلي من ٣٦٠ ، الكبير البخاري (١٨١/٦) الجرح ابن

أبي حاتم (١٢٥/٦) ثقات ابن حبان (١٨٠/٧) ابن حجر في التهذيب (٤٨٣/٧) وفي التقريب من ٤١٦ .

(٥٨) انظر ترجمته : بحر الدم من ٣١٥ ، الكبير البخاري (١٨١/٦) ضعفاء النسائي من ١٨٧ ، ضعفاء العجلي

(١٨٠/٣) الجرح (١٢٦/٣) الذهبي في الكاشف (٢٧٦/٦) وفي المغنى (٤٧١/٢) وفي الميزان (٣١٣/٣) ابن

حجر في التهذيب (٤٨٣/٧) وفي التقريب من ٤١٦ ، وفي اللسان (٣٢٠/٧) خلاصة الخزرجي من ٢٨٥ .

(٥٩) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٣٢٥/٦) ضعفاء العجلي (٢٦٥/٣) الجرح (٢٢٨/٦) ثقات ابن حبان

(٤٧٩/٨) كامل ابن عدي (١٧٩٢/٥) ميزان الذهبي (٢٥٥/٣) لسان ابن حجر (٤١٧/٤) وقد نص ابن حجر على كلام ابن خزيمة .

٦٠- عمرو بن قيس :

أحد عباد الدنيا (١٩٩/٣) .

قلت : عمرو بن قيس المُلَائي ، بضم الميم وتخفيف اللام ، والمدّ ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة متقن عابد ، مات سنة (١٤٢) قال ابن حبان كان من ثقات أهل الكوفة ومتقنيهم وعباد أهل بلده ، وثقه أحمد وابن معين ، وأبو حاتم والنسائي وأبو زرعة والعجلي .

٦١- عيسى بن سودة :

فإن في القلب من عيسى بن سودة هذا (٢٤٤/٤) .

قلت : عيسى بن سودة بن الجعد النخعي الكوفي ، سكن الري ، قال أبو حاتم منكر الحديث ضعيف .

٦٢- فرقد السَّبْخي :

إن جاز الاحتجاج بفرقد السبخي (١٨٤/٤) .

قلت : فرقد السَّبْخي ، بفتح المهملة والموحدة ، ، بخاء معجمة ، أبو يعقوب ، البصري ، صدوق ، عابد ، لكنه لين الحديث كثير الخطأ .

(٦٠) انظر ترجمته : ابن حجر في التهذيب (٩٢/٨) وفي التقريب ص ٤٤٦ ، الكبير البخاري (٣٦٣/٦) . الجرح (٢٥٤/٥) الميزان (٢٨٤/٣) .

(٦١) انظر ترجمته : الجرح (٢٧٧/٦) ميزان الذهب (٣١٢/٣) ، لسان ابن حجر (٢٩٦/٤) ثقات ابن حبان (٢٣٦/٧) .

(٦٢) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٣١/٧) وفي الضعفاء له ٩٤ ، الجرح (٨١/٧) ابن حجر في التقريب ص ٤٤٤ ، وفي اللسان (٣٣٥/٧) ضعفاء النسائي (١٩٨) ، المجروحون ابن حبان (٢٠٤/٢) الذهبي في الكاشف (٣٢٦/٢) وفي المغنى (٥٠٩/٢) وفي الميزان (٢٤٥/٣) خلاصة الخزرجي ٣١١ .

٦٣- قابوس بن أبي ظبيان :

إن كان يجوز الاحتجاج بخبره ، فإن في القلب منه (٣٩/٢) .
قلت : قابوس بن أبي ظبيان ، بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية ،
الجَنَّبِي ، بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة الكوفي ، فيه لين ، قال النسائي
ليس بالقوي ، وقال ابن معين وأبو حاتم ضعيف ، قال ابن حبان كان رديء الحفظ
ينفرد عن أبيه بما لا أصل له ، وثقه العجلي .

٦٤- القاسم بن عبد الرحمن :

في القلب منه (٢٤٤/٤) .

قلت : القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي ، أبو عبد الرحمن ،
الكوفي ، ثقة عابد من الرابعة .

٦٥- قدامة بن وبرة :

لست أعرف قدامة بعدالة ولا جرح (١٧٧/٣) .

قلت : قدامة بن وبرة ، بموحدة وفتحات ، العجيفي ، البصري ، مجهول ، قال أحمد
لا يعرف وقال ابن معين ثقة ، وقال البخاري لم يصح سماعه من سمرة ، ذكره ابن
حبان في الثقات ، وقال الذهبي لا يُعرف .

(٦٣) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٩٣/٧) وضعفاء النسائي من ٢٠١ ، الجرح (١٤٥/٧) وضعفاء العقيلي من
٤٩٠ ، كامل ابن عدي (٢٠٧٢/٦) الذهبي في الكاشف (٣٢٤/٢) وفي المغنى (٥١٧/٢) وفي الميزان (٣٦٧/٣)
ابن حجر في التهذيب (٣٠٥/٨) ، وفي التقريب من ٤٤٩ ، وفي اللسان (٣٣٧/٧) خلاصة الخزرجي من ٣١١ .
(٦٤) انظر ترجمته : تراجم الأخبار (٢٨٥/٣) طبقات ابن سعد (٣٦٦/٦) ابن حجر في التهذيب (٢٢١/٨) وفي
التقريب من ٤٥٠ .

(٦٥) انظر ترجمته : الجرح (١٢٧/٧) ثقات ابن حبان (٣٢٠/٥) الميزان (٢٨٦/٣) ابن حجر في التهذيب
(٢٦٦/٨) وقد نص على كلام ابن خزيمة وأقره ، وفي التقريب من ٤٥٤ . معتم الجرح والتعديل ، نجم خلف ، من ١٣٤ .

٦٦- أبو قلابة :

لا أخال أبا قلابة سمع من النعمان بن بشير (٢٢٩/٢) .

قلت : عبد الله بن زيد بن عمرو ، أو عامر ، الجرّمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل كثير الإرسال ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين ، حدث عن ثابت الأنصاري ، وسَمَرَةَ بن جندب ، وأنس ومعاوية والنعمان بن بشير ولم يسمع منهم .

٦٧- كليب بن ذهل :

لست أعرف كليب بن ذهل ، ولا عبید بن جبیر ، ولا أقبل دين من

لا أعرفه بعدالة (٢٦٥/٢) .

قلت : كليب بن ذهل الحضرمي ، البصري ، مقبول ، روى عن عبید بن جبر ، روى عنه يزيد بن أبي حبيب ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن خزيمة لا أعرفه بعدالة ، وقال الذهبي تفرد عنه يزيد بن أبي حبيب .

٦٨- أبو لُبَابَة :

لا أعرف أبا لُبَابَة بعدالة ولا جرح (١٩١/٢) .

قلت : مروان ، أبو لُبَابَة البصري ، ثقة ، يقال إنه مولى عائشة ، أو هند بنت الملهب

(٦٦) انظر ترجمته : ثقات المعجلي من ٢٥٧ ، ثقات ابن حبان (٢/٥) ، ذكر أسماء التابعين الدارقطني (١٩٠/١)

ثقات ابن حبان (٢/٥) الذهبي في الكاشف (٧٩/٢) وفي الميزان (٤٢٥/٢) الجمع بين رجال الصحيحين

(٢٥١/١) طبقات خليفة من ٢١١ ، ابن حجر في التهذيب (٢٢٤/٥) ، وفي التقريب من ٢٠٤ .

(٦٧) انظر ترجمته : ثقات ابن حبان (٣٥٦/٧) الميزان (٤١٤/٣) ابن حجر في التهذيب (٤٤٥/٨) وقد نص على

كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب من ٤٦٢ .

(٦٨) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٣٧٢/٧) الجرح (٢٧٢/٨) الكنى للدولابي (٩٢/٢) ثقات ابن حبان

(٤٢٥/٥) ، ابن حجر في التهذيب (٩٩/١٠) وقد نص على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب ٥٢٦ .

أو عبد الرحمن بن زياد ، روى عن عائشة وأنس ، وعنه هشام بن حسان وعَنْبَسَة
الوزان وحماد بن زيد ، وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات ، أخرج له ابن
خزيمة في صحيحه لكن توقف فيه .

٦٩- ليث بن أبي سُلَيْم :

لسنا نحتج برواية ليث بن أبي سليم (٧٤/٢) .

قلت : ليث بن أبي سليم بن زُنَيْم ، بالزاي والنون ، مصفر ، واسم أبيه أيمن وقيل
أنس وقيل غير ذلك ، صدوق ، اختلط جداً ، ولم يميز حديثه فترك ، ضعيف الحديث
عن طاوس .

٧٠- ابن أبي ليلى :

ليس بالحافظ وإن كان فقيهاً عالماً (٢٠٦/٤) .

قلت : ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، الكوفي
القاضي ، أبو عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً ، قال أحمد ضعيف سيء الحفظ
مضطرب الحديث كان فقه ابن أبي ليلى أحب إلينا من حديثه ، قال ابن معين ليس
بذاك ، وقال أبو زرعة ليس بالقوي ، وقال أبو حاتم محله الصدق كان سيء الحفظ
شغل بالقضاء .

(٦٩) انظر ترجمته : تاريخ ابن معين (٤٢١/٣) الكبير البخاري (٢٤٦/٧) ثقات العجلي ص ٣٩٩ ، ضعفاء
النسائي ٢٠٩ ، الجرح (١٧٧/٧) المجروحين ابن حبان (٢٣١/٢) كامل ابن عدي (٢١٠٥/٦) ضعفاء ابن الجوزي
(٢٨/٣) الذهبى في الكاشف (١٣/٣) وفي المغنى (٥٣٦/٢) وفي الميزان (٤٢٠/٣) ابن حجر في التهذيب
(٤٦٥/٨) وفي التقريب ٤٦٤ ، وفي اللسان (٣٤٧/٧) ، خلاصة الخزرجي ص ٢٢٣ . الاغتباط ص ٩١ .
(٧٠) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٦٢/١) ضعفاء النسائي ٢١٥ ، ثقات العجلي ٤٠٧ ، الجرح (٢٢٢/٧)
المجروحين (٢٤٣/٢) الذهبى في الكاشف (٦١/٣) ، وفي المغنى (٦٠٣/٢) وفي الميزان (٦١٢/٣) ابن حجر في
التهذيب (٣٠١/٩) وفي التقريب ٤٩٣ ، وفي اللسان (٣٦٦/٧) الخلاصة ٣٤٨ .

٧١- محمد بن جعفر :

والحكم لعبيد الله بن موسى علي محمد بن جعفر محال لا سيما
في حديث شعبة ، ولو خالف محمد بن جعفر عدد مثل عبيد الله في
حديث شعبة لكان الحكم لمحمد بن جعفر عليهم
قلت : محمد بن جعفر الهذلي ، البصري ، المعروف بغندر ، ثقة ، صحيح الكتاب ،
إلا أن فيه غفلة ، أثبت الناس في حديث شعبة .

٧٢- محمد بن أبي صالح :

الأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح (١٦/٣) .
قلت : محمد بن ذكوان ، هو ابن أبي صالح السمان ، صدوق يهم ، ذكره ابن حبان في
الثقات وقال : يخطئ ، وذكر ابن حجر كلام ابن خزيمة في ترجمته .

٧٣- محمد بن عون :

في القلب منه (٢١٢/٤) .

قلت : محمد بن عون ، آخره نون ، الخراساني ، متروك ، قال يحيى بن معين ليس
بشيء ، قال أبو حاتم ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، قال أبو زرعة ضعيف الحديث
ليس بقوي .

(٧١) انظر ترجمته : طبقات ابن سعد (٢٩٦/٧) . بحر الدم ص ٣٦٦ . الكبير البخاري (٥٧/١) . ثقات المعجلي
ص ٤٠٢ . الجرح (٢٢١/٧) . ثقات ابن حبان (٥٠/٩) . الذهبي في الميزان (٥٠٢/٣) . وفي تذكرة الحفاظ
(٩٦٠/٣) . وفي سير أعلام النبلاء (٥٠٢/٣) ابن حجر في التهذيب (٩٦/٩) وفي التقريب ص ٤٧٢ .
(٧٢) انظر ترجمته : ثقات ابن حبان (٤١٧/٧) ابن حجر في التهذيب (١٥٨/٨) وفي التقريب ص ٤٧٧ .
(٧٣) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٩٧/١) الضعفاء له ١٠٤ . الجرح (٤٧/٨) ابن حجر في التقريب ص
٥٠٠ . والتهذيب (٢٨٤/٩) ، واللسان (٣٧١/٧) ضعفاء النسائي ص ٢١٧ . الجرحين (٢٧٢/٢) الذهبي في
الكاشف (٧٦/٣) وفي المغنى (٦٢٢/٢) وفي الميزان (٦٧٦/٣) خلاصة الخزرجي ٣٥٤ .

٧٤- مرزوق :

أنا أبرأ من عهدة مرزوق (٢٦٣/٤) .

قلت : مرزوق أبو بكر الباهلي البصري مولى طلحة بن عبد الرحمن ، صدوق ، قال أبو زرعة ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وكان يخطئ ، وقال ابن خزيمة أنا بريء من عهده .

٧٥- مُسَلِّمَةُ بن صالح :

في القلب منه (٤٦/٣) .

قلت : مسلمة بن صالح عم قَبَّاث بن رزين ، روى عن فضالة بن عبيد ، روى عنه قَبَّاث بن رزين ، وقد تفرد ابن خزيمة في الحكم عليه .

٧٦- مُسَيِّكَةُ :

لست أعرف مُسَيِّكَةَ بعدالة ولا جرح ، ولست أحفظ لها راوياً إلا ابنها . (٢٨٤/٤) .

قلت : مُسَيِّكَةُ بالتصغير ، مجهولة كما قال ابن خزيمة ، روت عن عائشة حديث مَنَى مَنَاح من سبق ، وعن ابنها يوسف بن مَاهِك .

٧٧- مُضَدَّعُ أَبُو يَحْيَى :

لا أعرفه بعدالة ولا جرح (٢٤٦/٣) .

(٧٤) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٨٣/٧) الجرح (٢٦٤/٨) ابن حجر في التهذيب (٨٦/١٠) وقد نص

على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب ٥٢٥ .

(٧٥) انظر ترجمته : الجرح (٢٦٧/٨) .

(٧٦) انظر ترجمته : ابن حجر في التهذيب (٤٥١/١٢) وقد نص على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ٧٥٣ .

(٧٧) انظر ترجمته : بحر الدم ٩٨٦ . الجرح (٤٢٩/٨) الميزان (١١٨/٤) ابن حجر في التهذيب (١٥٧/١٠) وفي

التقريب ٥٣٣ .

قلت : مُصَدِّع ، بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه ، أبو يحيى الأعرج المعرقب ، قال ابن حجر مقبول ، قال عمار الدهني ، كان مصدع عالماً بابن عباس ، ذكره الجوزجاني في الضعفاء وقال زائغ جائر عن الطريق يريد بذلك ما نسب إليه من التشيع ، قال ابن حجر والجوزجاني مشهور بالنصب والانحراف فلا يقدر فيه قوله وقال ابن حبان كان يخالف الأثبات في الروايات وينفرد بالمناكير .

٧٨- أبو المُطَرِّف بن أبي الوزير :

من ثقات أهل الحديث (٢٨٩/٣) .

قلت : هو محمد بن عمر بن مُطَرِّف بن أبي الوزير ، البصري ، ثقة .

٧٩- ابن المطوّس :

لا أعرف ابن المطوس ولا أباه (٢٣٨/٣) .

قلت : أبو المطوس : هو يزيد ، وقيل عبد الله بن المطوس ، ومن قال أبو المطوس ، أو ابن المطوس فقد أصاب ، قال ابن معين ثقة ، قال أحمد لا أعرفه ، ولا أعرف حديثه عن غيره وقال البخاري لا أعرف له غير حديث الصيام ، قال ابن حبان يروي عن أبيه ما لا يتابع عليه ، لا يجوز الاحتجاج بإفراده ، قال ابن حجر لين الحديث .

٨٠- ابن مُعَانِق :

لست أعرف ابن معانق ، ولا أبا معانق الذي روى عنه يحيى ابن

أبي كثير (٢٠٦/٣) .

(٧٨) انظر ترجمته : ثقات ابن حبان (٧٥/٩) ابن حجر في التهذيب (٣٦٢/٩) ونس على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ٥٣٣ ، تجريد أسماء الرواة ص ٢٥٠ .

(٧٩) انظر ترجمته : ثقات ابن حبان (٢٨٧/٩) الجرح (١٦٧/٥) ابن حجر في التهذيب (٢٣٨/١٢) وفي التقريب ص ٦٧٤ .

(٨٠) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٩٤/٥) ثقات المعجلي ص ٢٨٠ . الجرح (١٦٨/٥) ثقات ابن حبان

(٣٦/٥) ابن حجر في التهذيب (٣٨/٦) وفي التقريب ص ٣٢٤ .

قلت : ابن معانق : هو عبد الله بن معانق ، أبو معانق ، بضم أوله ونون ، الشامي قال العجلي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الدارقطني مجهول .

٨١- مَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ :

أنا إبراهيم من عهدة هذا الإسناد لمعمر (٢٤٨/٣) .

قلت : معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الهاشمي مولاهم ، المدني ، منكر الحديث .

٨٢- منصور بن زيد الكلبي : لا أعرفه بعدالة ولا جرح (٢٦٦/٣) .

قلت : منصور بن سعيد ، أو ابن زيد بن الأصبغ الكلبي ، المصري ، قال ابن المديني مجهول لا أعرفه ، وثقه العجلي ، وقال ابن حجر مستور .

٨٣- منصور بن المُعْتَمِر :

منصور بن المعتمر أحفظ وأعلم بالحديث وأتقن من عدد مثل فرقد

السبخي . (١٨٥/٤) .

قلت : منصور بن المُعْتَمِر بن عبد الله السُّلَمي ، أبو عتَّاب ، بمثناة ثقيلة ثم موحدة الكوفي ثقة ثبت ، وكان لا يدلس .

٨٤- مهدي بن ميمون :

سمعت محمد بن أبان يقول ، سمعت ابن إدريس يقول ، قلت لشعبة

(٨١) انظر ترجمته : الجرح (٢٧٣/٨) كامل ابن عدي (٢٤٤٢/٦) الميزان (١٥٦/٤) ابن حجر في التهذيب

(٢٥٠/١٠) وقد نص على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ٥٤١ .

(٨٢) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٤٣/٧) ثقات العجلي ص ٤٤١ . الجرح (١٨٠/٨) ثقات ابن حبان

(٤٢٩/٥) ابن حجر في التهذيب (٢٠٧/١٠) وقد نص على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ٥٤٦ .

(٨٣) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢٤٦/٧) الجرح (١٧٧/٨) ابن حجر في التقريب ص ٥٤٧ .

(٨٤) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٤٢٥/٧) ثقات العجلي ص ٤٤٢ . الجرح (٣٣٥/٨) ثقات ابن حبان (٥٠١/٧)

طبقات خليفة ص ٢٢٢ . تذكرة الذهبي (٢٤٣/١) ابن حجر في التهذيب (٢٢٦/١٠) وفي التقريب ص ٥٤٨ .

ما تقول في مهدي بن ميون ؟ قال ثقة . (٢١/١) .

قلت : مهدي بن ميمون الأزدي المَعُولِي ، بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو ، أبو يحيى البصري ، ثقة ، وثقه أحمد وابن معين ، والنسائي ، وابن سعد ، وابن خراش .

٨٥- النعمان بن راشد :

في القلب منه ، فإن في حديثه عن الزهري تخليط كثير (٣٣٨/٢)

قلت : النعمان بن راشد الجزري ، أبو إسحاق الرُّقِّي ، مولى بني أمية ، صدوق سيء الحفظ ، ضعفه يحيى القطان ، وابن معين ، وأحمد ، وقال البخاري وأبو حاتم في حديثه وهم كثير .

٨٦- الوليد بن مسلم :

إن كان حفظ الإسناد (١٤١/٣) .

قلت : الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية وكان عالماً بحديث الأوزاعي ، وضعه ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين .

٨٧- ابن وهب :

ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد (٢٠/٢) .

(٨٥) انظر ترجمته : بحر الدم من ٤٣١ . الكبير البخاري (٨٠/٨) والضعفاء له ٣٧١ . ضعفاء التمسائي من ٢٣٤
ضعفاء العقيلي (٢٦٨/٤) الجرح (٤٤٨/٨) ثقات ابن حبان (٥٣٢/٧) كامل ابن عدي (٢٤٧٩/٧) الذهبي في
المغنى (٦٩٩/٢) وفي الميزان (٢٦٥/٤) ابن حجر في التهذيب (٤٥٢/١٠) وفي التقريب من ٥٦٤ .

(٨٦) انظر ترجمته : بحر الدم من ٤٥٢ . الكبير البخاري (١٥٢/٨) ثقات العجلي من ٤٦٦ . الجرح (١٦/٩)
ثقات ابن حبان (٤٩٤/٥) ابن حجر في التهذيب (١٥١/١١) وفي التقريب ٥٨٤ ، وفي تعريف أهل التقديس من ١٢٤ .

(٨٧) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٢١٨/٥) ثقات العجلي من ٢٨٣ . الجرح (١٨٩/٥) ثقات ابن حبان
(٣٤٦/٨) كامل ابن عدي (١٥١٨/٤) ثقات ابن شاهين من ١٨٧ . ابن حجر في التهذيب (٧٤/٦) وفي التقريب ٣٢٨ .

قلت : ابن وهب هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولا هم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد ، كان له عقل ودين وصلاح ، صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والحديث من الحديث .

٨٨- وهب بن الأجدع :

سمعت محمد بن يحيى يقول : وهب بن الأجدع قد ارتفع عنه اسم الجبال وقد روى عنه الشعبي أيضاً وهلال بن يساف . (٢٦٥/٢)
قلت : وهب بن الأجدع الهمداني ، الكوفي ، ثقة ، قال ابن سعد ، كان قليل الحديث وقال العجلي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات .

٨٩- يحيى بن الحارث الشيرازي :

ثقة . وكان عبد الله بن داود يثني عليه (٢٧٧/٢) .
قلت : وثقه العجلي وقال صاحب سنة ، كان عبد الله بن داود يثني عليه .
٩٠- يحيى بن أبي كثير :

إن كان سمع هذا الخبر من عبد الله بن أبي قتادة (١٢٩/٣) .
قلت : يحيى بن أبي كثير الطائي مولا هم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل ، قيل لم يصح له سماع من صحابي ، وصفه النسائي بالتدليس ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين .

(٨٨) انظر ترجمته : الكبير البخاري (١٦٣/٨) ثقات العجلي ٤٦٦ ، الجرح (٢٣/٩) ثقات ابن حبان (٤٨٩/٥) ابن حجر في التهذيب (١٥٨/١١) وفي التقريب ص ٥٨٤ .

(٨٩) انظر ترجمته : ثقات العجلي ص ٤٧٠ . ابن حجر في التهذيب (١٩٤/١١) وفي التقريب ص ٥٨٩ .

(٩٠) انظر ترجمته : ابن حجر التهذيب (٢٦٨/١١) ، التقريب ٥٩٦ ، تعريف أهل التقديس ٧٦ .

٩١- يزيد بن أبي زياد :

في القلب منه (٢٠٢/٤)

إن كان من الشرط الذي اشترطنا في أول الكتاب (٣٣٤/٤)

قلت : يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، الكوفي ، ضعيف كبرفتغير ، وصار يتلقن وكان شيعياً ، قال أحمد ليس بذاك ، وقال ابن معين ليس بالقوي ، وقال العجلي جازئ الحديث وقال أبو زرعة لين ، قال مسلم في مقدمته هو ممن يشملهم اسم الستر والصدق وتعاطي العلم .

(٩١) انظر ترجمته : الكبير البخاري (٣٣٤/٨) الجرح (٢٦٥/٩) ابن حجر في التهذيب (٢٢٩/١١) وقد نص على كلام ابن خزيمة ، وفي التقريب من ٦٠١ . اللسان (٤٤٠/٧) الجروحين (٩٩/٣) الذهبي في الكاشف (٢٤٣/٣) وفي المغنى (٧٤٩/٢) وفي الميزان (٤٢٣/٤) . تسمية من روى عنه من أولاد العشرة ابن المديني من

منهج ابن خزيمة في الجرح والتعديل

لابن خزيمة رحمه الله منهج متميز في الجرح والتعديل ، شأن بقية الأئمة في هذا الميدان ، سيما أنه كان من الأوائل الذين أسسوا لهذا العلم وأثروه ، ويمكن إجمال منهج ابن خزيمة في جرح الرواة وتعديلهم في النقاط التالية حيث إنني سأورد أمثلة من جرحه وتعديله لبعض الرواة يتضح منها منهجه إن شاء الله .

١- الكلام على الراوي جرحاً وتعديلاً في تراجم الأبواب ، ومن خلال السند أو على هيئة تعقيب يورده بعد الحديث .

مثال الحكم على الراوي في تراجم الأبواب :

باب النهي عن احتضار المنازل بمعنى إن ثبت الخبر ، فإنني لست أعرف مُسَيِّكة بعدالة ولا جرح ، ولست أحفظ لها راوياً إلا ابنتها ^(١) .

مثال الحكم على الرجل من خلال السند :

قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي ، حدثنا أبو بكر الحنفي ، حدثنا سفيان ، عن عمران - هو البارقي - عن عطية مع براءتي من عهده - عن أبي سعيد * الحديث * ^(٢) .

مثال الحكم على الراوي على هيئة تعقيب :

قال ابن خزيمة : وأنا برئ من عهدة عاصم . سمعت محمد بن يحيى يقول : عاصم بن عبيد الله ليس عليه قياس ، وسمعت مسلم بن الحجاج يقول : سألنا

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٨٤/٤) ترجمة ٧٥٦ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٦٩/٤) حديث (٢٣٦٨) انظر ترجمة مطية بن سعد بن جنادة العوفي : تاريخ ابن

معين (٥٠٠/٣) والجرح (٢٨٣/٦) وميزان الذهب (٨٠/٣) ابن حجر في التهذيب (٢٢٤/٧) وفي التقريب ٢٩٣ .

يحيى بن معين ، فقلنا عبد الله بن محمد بن عقيل أحب اليك أم عاصم بن عبيد الله ؟ قال : لست أحب واحداً منهما ^(١) .

٢- عزو الأقوال النقدية الى أصحابها :

قال ابن خزيمة : سمعت محمد بن أبان يقول : سمعت ابن إدريس يقول ، قلت لشعبة : ما تقول في مهدي بن ميمون ؟ قال ثقة ^(٢) .

٣- صياغة الحكم على الراوي من خلال أقوال الأئمة فيه ، وذلك بإيجاز الحكم في عبارة نقدية كقوله :

عُبَيْدَةُ بْنُ مُعْتَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ " ليس ممن يجوز الاحتجاج بخبره عند من له معرفة برواة الأخبار " وسمعت أبا موسى يقول : ما سمعت يحيى بن سعيد ولا عبد الرحمن بن مهدي حدثاه عن سفيان عن عبيدة بن معتب بشيء قط ، وسمعت أبا قلابة يحكي عن هلال بن يحيى قال : سمعت يوسف بن خالد السمتي يقول قلت لعبيدة بن معتب : هذا الذي ترويه عن إبراهيم سمعته كله ؟ قال : منه ما سمعته ومنه ما أقيس عليه ، قال : قلت : فحدثني بما سمعت فإنني أعلم بالقياس منك ^(٣) . أو إجماله عبارات الأئمة بعبارة جامعة من عنده كقوله " وحارثة بن محمد رحمه الله ليس ممن يحتج أهل الحديث بحديثه ^(٤) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٨/٣) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٣١/١) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٢١/٢) انظر ترجمة عبيدة في : تاريخ ابن معين (٣٨٨/٢) بحر الدم ٢٨٩ . الكبير البخاري (١٢٧/٦) ضعفاء النسائي ١٧١ . ضعفاء ابن عدي (١٩١/٥) ثقات ابن شاهين ٢٤١ . الجرح (٩٤/٦) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٣٩/١) الذهبى في الكاشف (٢١٢/٢) وفي المغنى (٤٢١/٢) وفي الميزان

(٢٥/٣) وقد نص على عبارة ابن خزيمة . ابن حجر في تهذيب (٨٦/٧) وفي التقریب ٢٧٩ . وفي اللسان

(٣٠٥/٧) وخلاصة الخزرجي ٢٥٧ .

٤- تفسير عبارات الأئمة في الجرح والتعديل ، وبيان المراد منها .

قال ابن خزيمة : سمعت محمد بن يحيى يقول : حجاج الصواف متين يريد أنه ثقة حافظ .

٥- عدم اكتفائه بنقل أقوال الأئمة ، بل إنه يمحس أقوال النقّاد ، ويُبدي رأيه مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : وأنا برئ من عهدة عاصم . سمعت محمد بن يحيى يقول : عاصم بن عبيد الله ليس عليه قياس ، وسمعت مسلم بن الحجاج يقول : سألنا يحيى بن معين فقلنا عبد الله بن محمد بن عقيل أحب إليك أم عاصم بن عبيد الله ؟ قال لست أحب واحداً منهما .

قال ابن خزيمة : كنت لا أخرج حديث عاصم بن عبيد الله في هذا الكتاب ، ثم نظرت فإذا شعبة والثوري قد رواها عنه ، ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي - وهما إماما أهل زمانهما - قد رواها عن الثوري عنه ، وقد روى عنه مالك خبراً في غير الموطأ^(١) .

ويتضح من هذا المثال أيضاً أن ابن خزيمة يخرج للراوي الضعيف إذا روى عنه الثقات .

قال ابن خزيمة : ابن أبي ليلى ليس بالحافظ وإن كان فقيهاً .

٧- ذكره بعض قواعد في الجرح والتعديل مثل قوله : لا أقبل دين من لا أعرفه^(٢) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٨/٣) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٦٥/٣) .

- ٨- استعمال صيغ مختلفة في جرح الراوي الواحد في الأماكن المختلفة من الكتاب مثال ذلك : قوله في زمعة بن صالح : في القلب منه ، وقال في موضع آخر : في القلب منه لسوء حفظه ، وقال في موضع آخر : أنا أبرأ من عهدة زمعة بن صالح^(١) .
- ٩- معيار الحكم على الراوي عدالته وضبطه ، وليس مذهبه ، قال ابن خزيمة :
- أنبأنا عباد بن يعقوب - المتهم في رأيه الثقة في حديثه^(٢) .

١٠- ذكر سبب جرح الراوي " الجرح المفسر " .

قال ابن خزيمة : في القلب من أشعث بن سوار رحمه الله لسوء حفظه^(٣) .

١١- استعمال عبارات خاصة في الجرح والتعديل مثل قوله :

في القلب منه - في النفس منه - أنا بريء من عهده ، إن كان من الشرط الذي اشترطنا .

١٢- جهله ببعض الراوة المعروفين عند غيره :

قال ابن خزيمة : فإني لا أعرف عبد الله بن بسر بعدالة ولا جرح .

قلت : عبد الله بن بسر السكسكي الحبراني ، بضم المهملة وسكون الموحدة ، أبو سعيد الحمصي سكن البصرة . روى عن عبد الله بن بسر المازني صاحب النبي صلى الله عليه وسلم - وأبي كبشة الأنماري ، وأبي راشد الحبراني . روى عنه أبو عبيدة

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٠٣/٢) (٢١٤/٣ ، ٣٣٠) (٢٦٢/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧٦/٢) انظر ترجمة عباد بن يعقوب في الكبير البخاري (٤٤/٦) ابن حجر في

التهذيب (١٠٩/٥) وقد نص على عبارة ابن خزيمة ، وفي التقريب ص ٢٩١ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧٣/٣) انظر ترجمة أشعث في : تاريخ ابن معين (٢٦٦/٣) الكبير البخاري

(٤٣٠/١) والصغير له (٤٥/٢) ثقات العجلي ٦٩ . ضعفاء العجلي (٣١/١) الجرح (٢٧١/٢) الجروحين ابن حبان

(١٧١/١) ثقات ابن شاهين ٦٤ . ضعفاء الثماني ٥٦ . كامل ابن عدي (٣٦٢/١) ضعفاء الدراطيني ١٥٥ . تهذيب الكمال (٢٦٤/٣) الذهب في

الكاشف (٨٢/١) وفي المغنى (٩١/١) وفي الميزان (٢٣/١) ابن حجر في التهذيب (٢٥٢/١) وفي التقريب ١١٣ . خلاصة الخزرجي ٢٨ .

الحداد ، ومحمد بن عمر أبو خالد الطائي المحري ، ومحمد بن حمران ، قال يحيى القطان لا شيء : وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال الترمذي ضعيف ، وقال النسائي ليس بثقة وقال أبو داود ليس بالقوي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وابن عدي في الضعفاء (١) .

مثال آخر : قال ابن خزيمة : فإنني لا أعرف عبد الله بن النعمان بعدالة ولا جرح ولا أعرف له عنه راوياً غير ملازم بن عمرو .
قلت : عبد الله بن النعمان السبخي بمهملتين ، مصغر اليمامي ، روى عن قيس بن طلق وعنه ملازم ابن عمرو وعمرو بن يونس اليمامي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال العجلي يمامي ثقة ، وثقه ابن معين ، وقال ابن خزيمة لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، وقال ابن حجر مقبول (٢) .
١٣- تفرد به بالحكم على بعض الرواة :

مثال ذلك : قوله في مسلمة بن صالح قال وفي القلب من مسلمة ابن صالح (٣) ، ومسلمة بن صالح لم أجده إلا عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وسكت عنه وقال روى عن فضالة بن عبيد وروى عنه قباث بن رزين (٤) .

(١) انظر ترجمة عبد الله بن بسر في : التقريب ٢٩٧ ، والتهذيب (١٥٩/٥) الكبير البخاري (٤٨/٥) الكاشف (٦٦/٢) الجرح (١١/٥) المغنى (٣٣٢/١) الميزان (٣٩٦/٢) لسان الميزان (٢٥٨/٧) الخلاصة ١٩٢ ، ضعفاء النسائي ١٥٣ ، ضعفاء ابن الجوزي (١١٦/٢) ضعفاء الدارقطني ٢٦٢ ، ثقات ابن حبان (١٥/٥) الكامل (١٤٩١/٤) .

(٢) انظر ترجمة عبد الله بن النعمان ، التهذيب (٥٦/٦) ، والتقريب ٢٢٦ ، ثقات ابن حبان (٤٧/٧) ثقات العجلي ٢٨٢ ، الكبير البخاري (٢١٦/٥) الجرح (١٨٦/٥) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٤٦/٣) .

(٤) الجرح والتعديل (٣٦٧/٨) .

الخلاصة

- وفيما يلي خلاصة لمنهج ابن خزيمة في الجرح والتعديل في ضوء الدراسة السابقة .
- تكلم ابن خزيمة على الرجال جرحاً وتعديلاً في تراجم الأبواب ، ومن خلال السند ، وعلى هيئة تعقيب .
 - استخدم ابن خزيمة أسلوبين في تعديل الرجال ، الأسلوب الأول تعديل الرجال مفرداً ، والثاني تعديل الرجال بالنسبة لغيرهم .
 - تمتاز أحكام ابن خزيمة النقدية بالقوة والوضوح والإنصاف والاعتدال في إرسالها .
 - كان ابن خزيمة ناقداً واسع الاطلاع بمعرفة أحوال الرجال .
 - تَبَدَّت شخصية ابن خزيمة ، المحلل الناقد المتقن في مقولاته النقدية .
 - حرصه على الامانة العلمية وذلك بعزو الأقوال النقدية إلى أصحابها .
 - مقولات ابن خزيمة النقدية حجة اعتمدها العلماء أمثال المزي والذهبي وابن حجر والحاكم
 - قد يتوسع في ذكر أقوال النُقَّاد في الراوي ، وقد يَجْمَل الآراء مكتفياً بالإشارة إلى أن أئمة النقد ورواة الاخبار لا يحتجون بمثل هذا الراوي .
 - تفسيره عبارات الأئمة النقدية ، والكشف عن المقصود بها وترجيح الآراء .
 - صياغته قواعد عامة في الجرح والتعديل وفي نقد الرجال .
 - عدم وجود صيغ الجرح الشديد في صحيح ابن خزيمة .
 - تفرد به بمصطلحات خاصة في الجرح والتعديل .
 - تفرد في الحكم على بعض الرواة ، وجهله ببعض الرواة المعروفين عند غيره ، ويستفاد من ذلك أنه ليس كل من قال فيه ابن خزيمة مجهول فهو كذلك .
 - روايته للضعيف إذا روى عنه الثقات .
 - بيانه سبب الجرح (الجرح المفسر) ، وتوقفه في الحكم على بعض الرواة .
 - معياره في الحكم على الراوي ، عدالته وضيطة ، وليس مذهبه الفقهي .

الفصل الثالث

مقولات ابن خزيمة في النقد

الحديثي والعلل

وفيه ثلاثة صباث :

المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة في

التصحيح والتصنيف

المبحث الثاني : مقولات ابن خزيمة

في العلل

المبحث الثالث : مصطلحات ابن خزيمة

في صحيحه

المبحث الأول
مقولات ابن خزيمة
في التصحيح والتصنيف

مقولات ابن خزيمة في التصحيح والتضعيف :

مصطلحات ابن خزيمة في التصحيح: (١)

لابن خزيمة رحمه الله في صحيحه اصطلاحات خاصة تدل على تصحيحه لعدد من أحاديث كتابه وهي كما يلي :-

قوله : حديث صحيح (٢).

وقوله : ثابت صحيح من جهة النقل (٣).

وقوله : هذا الخبر صحيح من جهة النقل (٤).

وقوله : صحيح ولا شك ولا ارتياب في صحته (٥).

منهج ابن خزيمة في إيراد مصطلحاته في التصحيح :

لقد ورد كلام ابن خزيمة في التصحيح من خلال تراجم الأبواب وعلى هيئة تعقيب يورده بعد الحديث .

١- مثال التصحيح في تراجم الأبواب :

يُصرِّح ابن خزيمة في تراجم الأبواب بصحة بعض الأحاديث .

مثال ذلك : قوله : باب ذكر خبر روى في الزجر عن الصوم إذا أدرك الجنب الصبح

(١) انظر صحيح ابن خزيمة حديث رقم ٣١ ، ٣٢ ، ٣٢٤ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، ٣٧٩ ، ٣٨٤ ، ٤٠٦ ، ٤٧١ ، ٥٨٣ ، ١٤٦١ ،

١٨٩٨ ، ١٨٩٩ ، ١٩٦٤ ، ٢٠١١ ، ٢١٢٠ ، ٢١٧١ ، ٢٢٣٤ ، ٣٠٥٦ ، ٣٠٥٧ ، المناسك ، ٦٢٠ ، حديث ، ٨١٢ ، ١٠٩٩ ،

٢٦٥٣ ، ٢٧٦٨ ، ١٠٣٣ ، ١١٨٥ ، ١١٨٦ ، ١١٨٧ ، ١٧٦٣ ، ١٩٥٥ ، ١٩٥٧ ، ١٩٨٤ ، ٢٢٠١ ، ٢٣٠٦ ، ٢٥٢٤ ، ٣٠٥٠ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٦٦/١) حديث ٣٢٤ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (١٩٦/١) حديث ٣٧٩ .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢١/١) حديث ٣١ .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (١٩٦/١) حديث ٣٧٩ .

قبل أن يفتسل ، لم يفهم معناه بعض العلماء فأنكر الخبر ، وتوهم أن أبا هريرة مع جلالته ومكانه من العلم غلط في روايته ، والخبر ثابت صحيح من جهة النقل إلا أنه منسوخ لا أن أبا هريرة غلط في رواية هذا الخبر .

حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبدالوهاب حدثنا أيوب عن عكرمة عن خالد ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن قال : إني لأعلم الناس بهذا الحديث ، بلغ مروان أن أبا هريرة يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وحدثنا بNDAR ، حدثنا يحيى عن ابن جريج ، حدثني عبدالملك بن أبي بكر عن أبيه أنه سمع أبا هريرة يقول :

"من أصبح جنباً فلا يصوم: قال فانطلق أبو بكر وأبوه عبدالرحمن حتى دخلا على أم سلمة وعائشة وكلاهما قالت : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصبح جنباً ثم يصوم : فانطلق أبو بكر وأبوه حتى أتيا مروان فحدثاه فقال عزمنا عليكما لما انطلقتما إلى أبي هريرة فحدثاه فقال : إهما قالتا لكما ، قال نعم ، قال : هما أعلم ، إنما أنبأني الفضل (١) .

قلت : الحديث صحيح كما أشار إلى ذلك ابن خزيمة في ترجمة الباب .

رواه البخاري (٢) من طريق مالك عن سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن . ومن طريق الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بمعناه . ورواه مسلم (٣) من طريق ابن جريج بنحوه .

ورواه الطبراني (٤) من طريق الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن مختصراً .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٩/٣) حديث ٢٠١١ .

(٢) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٥٣/٤) .

(٣) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (١٣٧/٣) . (٤) انظر المعجم الكبير للطبراني (٢٩٢ / ١٨) .

قال الزهري فحول الحديث على غيره ، ومن طريق ابن جريج بمثله ، ومن طريق أيوب عن عكرمة عن أبي بكر بن عبد الرحمن .
ورواه من طريق رجاء بن حيوة عن يحيى بن عقبة عن عبد الله بن عمرو القاري عن أبي هريرة مختصراً .
الطبراني (١) ، وأحمد (٢) ، والحميدي (٣) .

قلت : ومما يؤيد ما ذهب إليه الإمام ابن خزيمة من أن الحديث صحيح ، ولكنه منسوخ ما يلي :
قال الحافظ ابن حجر : " وقد رجع أبو هريرة عن الفتوى بذلك إماماً لرجحان رواية أم المؤمنين في جواز ذلك صريحاً على رواية غيرها مع ما في رواية غيرها من الاحتمال ، إذ يمكن أن يحمل الأمر بذلك على الاستحباب في غير الفرض ، وكذا النهي عن صوم ذلك اليوم ، وإماماً لاعتقاده أن يكون خبر أم المؤمنين ناسخاً لخبر غيرها ، وقد بقي على مقالة أبي هريرة هذه بعض التابعين كما نقله الترمذي ، ثم ارتفع ذلك الخلاف ، واستقر الاجماع على خلافه كما جزم به النووي ثم اعتمد الحافظ ابن حجر القول بالنسخ ، وقال : وإلى دعوى النسخ فيه ذهب ابن المنذر والخطابي وغير واحد ، وقرره ابن دقيق العيد بأن قوله تعالى (أَجَلُ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ) [البقرة : ١٨٧] يقتضي إباحة الوطء في ليلة الصوم ومن جعلتها الوقت المقارن لطلوع الفجر فيلزم إباحة الجماع فيه ومن ضرورته أن يصبح فاعل ذلك جنباً ، ولا يفسد صومه فإن إباحة التسبب للشيء إباحة لذلك

(٢) انظر المعجم الكبير للطبراني (٢٩٢/١٨) .

(٤) انظر مسند الإمام أحمد (١٤٨/٢) .

(٥) انظر مسند الحميدي (٤٤٣/٢) .

الشيء . قلت وهذا أولى من سلوك الترجيح بين الخبرين * (١)

قلت : فالحديث صحيح ثابت ، ولكنه منسوخ كما قال ابن خزيمة رحمه الله .

٢- مثال التصحيح على هيئة تعقيب بورده بعد الحديث ويتضمن ما يلي :-

أ- تصريح ابن خزيمة بصحة الحديث بعبارة من عنده .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : حدثنا بشر بن هلال ، حدثنا عمر بن علي ، قال : سمعت

معن بن محمد يحدث عن سعيد المقبري ، قال : كنت أنا وحنظلة بن علي بالبقيع

مع أبي هريرة ، فحدثنا أبوهريرة :

عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : * الطاعم الشاكر مثل الصائم

الصابر ، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : قال الله : كل عمل ابن آدم

له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به ، يدع الطعام والشراب وشهوته من أجلي * .

وقال ابن خزيمة : أنبأناه إسماعيل بن بشر بن منصور السلمي ، حدثنا عمر ابن

علي ، عن معن بن محمد ، قال : سمعت حنظلة بن علي ، قال : سمعت أبا هريرة بهذا البقيع .

قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : بمثله :

قال ابن خزيمة : الإسنادان صحيحان عن سعيد المقبري ، وعن

حنظلة بن علي جميعا عن أبي هريرة ألا تسمع المقبري يقول : كنت أنا

وحنظلة بن علي بالبقيع مع أبي هريرة (٢).

قلت الإسنادان صحيحان كما قال المصنف .

رواه من طريق معن بن محمد عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة .

(١) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٤٦/٤-١٤٧) ، تلخيص العبير (٢٠٢/٢) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٩٧/٣-١٩٨) حديث ١٨٩٨ ، ١٨٩٩ .

ابن ماجة^(١) ، والحاكم^(٢) . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين لم يخرجاه .
ورواه من طريق معن بن محمد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة .
أحمد^(٣) ، والترمذي^(٤) . قال أبو عيسى : " هذا حديث حسن غريب " ، والحاكم^(٥) .
وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي .
ورواه ابن حبان^(٦) من طريق معمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة وقد أشار ابن
حجر إلى انقطاع هذه الرواية حيث قال : " في هذه الطريق انقطاع خفي على ابن
حبان فقد روينا في (مسند مسدد) عن معتمر عن معمر عن رجل من بني غفار
عن المقبري ، وكذلك أخرجه عبدالرزاق في جامعه عن معمر ، وهذا الرجل هو معن
ابن محمد الغفاري فيما أظن لاشتهار الحديث من طريقه"^(٧) .
قلت : ورواه من طريق عبدالعزيز بن محمد عن محمد بن عبدالله بن أبي حرة عن
عمه حكيم بن أبي حرة عن سنان بن سنان بن سنان صاحب النبي - صلى الله عليه وسلم - .
ابن ماجة^(٨) وقال في الزوائد : "إسناده صحيح ، ورواته موثقون ، وليس
لسنان بن سنان عند ابن ماجة سوى هذا الحديث وليس له شيء في

(١) انظر سنن ابن ماجة (٥٦١/١) .

(٢) انظر مستدرک الحاكم (٤٢٢/١) .

(٣) انظر مسند أحمد (٢٨٣/٢) .

(٤) انظر سنن الترمذي (٥٦٣/٤) .

(٥) انظر مستدرک الحاكم (١٣٦/٤) .

(٦) انظر صحيح ابن حبان (٢٦٧/١) .

(٧) انظر فتح الباري (٥٨٣/٩) ، ومصنف عبدالرزاق (٤٢٤/١) .

(٨) انظر سنن ابن ماجة (٥٦١/١) .

الكتب الخمسة الأصولية^(١).

كما رواه الدارمي^(٢)، وأحمد^(٣)، والحاكم^(٤).

قلت : الإسنادان صحيحان عن معن بن محمد عن حنظلة وعن معن عن سعيد .

قال الحافظ : "هذا محمول على أن معن بن محمد حمله عن سعيد ثم حمله عن حنظلة"^(٥).

قلت : وروى الحديث من طريق أبي هريرة البخاري تعليقاً^(٦).

ب- صياغة الحكم على الحديث بالصحة من خلال أقوال الأئمة فيه

وذلك بإيجاز الحكم في عبارة نقدية .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا محاضر الهمداني ، حدثنا الأعمش

عن عبدالله بن عبدالله -وهو الرازي- عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء ابن

عازب قال : "جاء رجل الى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: أصلي في

مَبَارِكِ الأبل؟ قال: (لا) ، قال: أتوضأ من لحومها؟ قال: (نعم) قال: أصلي

في مرابض الغنم؟ ، قال (نعم) ، قال أتوضأ من لحومها؟ قال: (لا) .

قال ابن خزيمة: ولم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث أن هذا الخبر

صحيح من جهة النقل لعدالة ناقله^(٧).

(١) انظر مصباح الزجاجة للبوصيري (٤٢/٢) .

(٢) انظر سنن الدارمي (٩٥/٢) .

(٣) انظر مسند أحمد (٣٤٣/٤) .

(٤) انظر مستدرك الحاكم (١٣٦/٤) .

(٥) انظر فتح الباري (٥٨٣/٩) .

(٦) انظر فتح الباري (٥٨٢/٩) .

(٧) انظر صحيح ابن خزيمة (٢١/١) ، حديث ٣٢ .

قلت : إسناده حسن ، مُحاضر ^(١) بن المورّع صدوق له أوهام . وعبدالله ^(٢) بن عبدالله صدوق .
ورواه من طريق الأعمش أبو داود ^(٣) ، وأحمد ^(٤) ، والترمذي ^(٥) .
وقال : وفي الباب عن جابر بن سمرة ، وأسيد بن خضير .
قال أبو عيسى : وقد روى الحجاج بن أرطاة هذا الحديث عن عبدالله بن عبدالله عن
عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أسيد بن خضير . والصحيح حديث عبدالرحمن ابن
أبي ليلى عن البراء بن عازب ، وهو قول أحمد وإسحق ، وروى عبدة الضبي عن
عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرة الجهني .
وقال : فيه عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أسيد بن خضير ،
والصحيح عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب .
قال إسحق : صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، حديث
البراء ، وحديث جابر بن سمرة .

قلت : حديث جابر بن سمرة رواه مسلم ^(٦) ، والطيالسي ^(٧) ، وأحمد ^(٨) .

ورواه من طريق أسيد بن خضير أحمد ^(٩) .

(١) انظر ترجمة محاضر بن المورّع الهمداني ، التاريخ الكبير للبخاري (٧٣/٨) ، وتقريب التهذيب ص ٥٢١ .

(٢) انظر ترجمة عبدالله بن عبدالله الرازي ، تقريب التهذيب ص ٣٠٠ .

(٣) انظر سنن أبي داود (٢٣١/١) .

(٤) انظر مسند أحمد (٢٨٨/٤) .

(٥) انظر سنن الترمذي (١٢٢/١-١٢٥) .

(٦) انظر شرح صحيح مسلم للنووي (٤٨/٤) . (٧) انظر مسند أبي داود الطيالسي ص ١٠٤ .

(٨) انظر مسند أحمد (٨٦/٥ ، ٨٨ ، ٩٣ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٨) .

(٩) انظر مسند أحمد (٣٥٢/٤) .

مصطلحات ابن خزيمة في التضعيف :

استخدم ابن خزيمة اصطلاحات خاصة تدل على التضعيف والتمريض وفيما

يلي نماذج لاصطلاحاته تلك :

قوله فيه نظر^(١) .

قوله إن صح الخبر^(٢) .

قوله إن ثبت الخبر^(٣) .

قوله في القلب من هذا الخبر^(٤) .

قوله في القلب من هذا الإسناد^(٥) .

قوله هذا الخبر ليس له من القلب موقع^(٦) .

قوله في النفس من هذا الإسناد^(٧) .

قوله إن ثبت هذا الخبر من جهة النقل^(٨) .

قوله أنا أبرأ من عهدة هذا الإسناد^(٩) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢١١/١) حديث ٤٠٧ . (٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨١/٢) حديث ١١٤٤ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧١/٢) حديث ١٢٩٨ .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨٥/٣) حديث ١٨٧٨ .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧٣/٣) حديث ٢٠٥٧ .

(٦) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٩/٣) حديث ٢٢٣٥ .

(٧) انظر صحيح ابن خزيمة (١١٦/٣) حديث ١٧٣٠ .

(٨) انظر صحيح ابن خزيمة (١١١/٣) حديث ١٧٢٢ .

(٩) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٨/٣) حديث ٢٠٠٨ .

- قوله قريب من جهة النقل ^(١) .
- قوله إن صح الخبر ولا أخال ^(٢) .
- قوله ذكر البيان على توهين خبر فلان ^(٣) .
- قوله لسنا نحتج برواية فلان ^(٤) .
- قوله إن كان فلان يجوز الاحتجاج بخبره ^(٥) .
- قوله زويّ بإسناد لا يحتج بعثله مَنْ له معرفة برواية الأخبار ^(٦) .
- قوله لست أحفظ في تلك إسناداً ثابتاً من جهة النقل ^(٧) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٦/٢) حديث ٨٤٠ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٥٥/٤) حديث ٢٥٧٩ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨/٢) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٧٤/٢) حديث ٩٥٢ .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (١٠٢/٢) حديث ١٠٠٥ .

(٦) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٢١/٢) حديث ١٢١٤ .

(٧) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧٩/٤) حديث ٢٨٨٣ .

منهج ابن خزيمة في إيراد التضعيف :

لابن خزيمة منهج متميِّز في التضعيف شأنه شأن بقية الأئمة في هذا الميدان ويمكن حصر منهجه في التضعيف في النقاط التالية :

(١) الحكم على الحديث بالضعف في تراجم الأبواب (١) .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب الإستعانة على الصوم بالسحور إن جاز الاحتجاج بخبر زمعة ابن صالح فإن في القلب منه لسوء حفظه .

أنبأنا بُنْدَار ، أنبأنا أبو عاصم ، أنبأنا زمعة ، عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إِسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحَرِ عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ وَبِقِلْوَةِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ » (٢) .

قلت : إسناده ضعيف . فيه زمعة بن صالح (٣) .

رواه من طريق زمعة ، ابن عدي (٤) وابن ماجه (٥) ، وقال في الزوائد (٦) : " هذا إسناده فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف " .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : الصلاة ١١٩ ، ٢٨٧ ، ٤٠٥ ، ٤٨٣ ، ٤٩٨ ، ٥٢٥ ، ٥٧٧ ، ٦٧٣ ، ٧٠٣ - الإمامة في الصلاة : ٩٣ ، ١٣٩ ، ١٧٥ - الجمعة : ٣ ، ٩ ، ١١٥ ، ١١٦ ، ١٢١ ، ١٢٩ - الصيام : ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٤٣ ، ٥١ ، ٧١ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٥٢ ، ١٨٧ ، ٢٢٦ - الزكاة : ٣ ، ١ ، ٣٢٦ ، ٣٥٣ ، ٣٦٧ ، ٣٩٥ ، ٤٠٥ ، ٤٠٦ ، ٤١٦ ، ٤٥١ - المناسك : ٥١٨ ، ٥٢٦ ، ٦٢٠ ، ٦٧١ ، ٦٧٧ ، ٦٧٨ ، ٧١٢ ، ٧١٥ ، ٨٤٩ ، ٨٨٢ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام - باب ٥١ ، (٢١٤/٣) ، حديث ١٩٣٩ .

(٣) انظر ترجمة زمعة بن صالح ، الرسالة قسم الرواة رقم ٢٣ .

(٤) انظر الكامل لابن عدي (١٠٨٥/٣) .

(٥) انظر سنن ابن ماجه (٥٤٠/١) .

(٦) انظر مصباح الزجاجة للبوصيري (١٩/٢) .

ورواه الحاكم^(١) وقال " زمعة بن صالح وسلمة بن وهَرَام ليسا بالمتروكين اللذين لا يحتج بهما ، لكن الشيخين لم يخرجاه عنهما ، وهذا من غرر الحديث في هذا الباب " ووافقه الذهبي .

قال العجلوني^(٢) : " صححه الحاكم وفيه زمعة ضعيف لخطئه وإن كان صدوقاً " .
ورواه من طريق زمعة البيهقي^(٣) .

قلت : وللحديث شاهد ضعيف من طريق أبي هريرة ، جهله أبو حاتم^(٤) بلفظ :
« استعينوا بالقيولة على القيام وبالسحور على الصيام » .
قلت : وللحديث شاهد صحيح من طريق أنس بلفظ « تسحروا فإن في السحور بركة » . رواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) .

قال ابن حجر^(٧) " حديث « تسحروا فإن في السحور بركة » متفق عليه من حديث أنس » .
ورواه ابن ماجه^(٨) ، والترمذي^(٩) . وقال " حديث أنس حديث حسن صحيح

(١) انظر مستدرک الحاكم (٤٢٥/١) .

(٢) انظر كشف الخفاء ومزيل الإلباس للعجلوني (١٢٠/١) .

(٣) انظر شعب الإيمان للبيهقي (٩٨/٢) حديث ١٦٩٣ .

(٤) انظر علل الحديث للرازي (٢٤١/١) .

(٥) انظر صحيح البخاري (٦٧٨/٢) .

(٦) انظر صحيح مسلم (٧٧٠/٢) .

(٧) انظر تلخيص الحبير (١٩٩/٢) .

(٨) انظر سنن ابن ماجه (٥٤٠/١) .

(٩) انظر سنن الترمذي (٨٨/٣) .

وفي الباب عن أبي هريرة وابن مسعود وجابر بن عبد الله وابن عباس وعمرو ابن العاص بن سارية وعتبة بن عبد الله وأبي الدرداء * . ورواه البيهقي ^(١) كذلك من طريق أنس .

(٢) الحكم على الحديث بالضعف من خلال السند ^(٢) .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن مَعْمَر بن ربيع القيسي ، حدثنا أبوبكر الحنفي ، حدثنا سفيان عن عمران - وهو البارقي - عن عطية ، مع براءتي من عهده - عن أبي سعيد :-

أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة : العامل عليها أو غارم أو مشترئها ، أو عامل في سبيل الله ، أو جار فقير يتصدق عليه أو أهدي له » ^(٣) .

قلت : إسناذه ضعيف فيه عطية العوفي ^(٤) .

رواه من طريق سفيان الثوري ، البيهقي ^(٥) والطحاوي ^(٦) وأبو داود ^(٧) .

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٣٦/٤) . .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، حديث ١٥٩٩ - ١٦٩٢ - ٢٣٦٨ - ٢٦٩١ - ٢٨٣٣ .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٦٩/٤) حديث ٢٣٦٨ .

(٤) انظر ترجمة عطية في الرسالة قسم الرواة رقم (٥٣) .

(٥) انظر السنن الكبرى (٢٢/٧)

(٦) انظر شرح معاني الآثار (١٩/٢) .

(٧) انظر سنن أبي داود (٢٨٦/٢) .

ورواه من طريق ابن أبي ليلى عن عطية الطحاوي^(١) وأحمد^(٢) وأبو داود^(٣) .
ورواه من طريق فراس عن عطية ، أحمد^(٤) وأبو داود^(٥) .
قلت : وهذا الحديث يُروى بأسانيد مختلفة صالحة من غير هذا الطريق . رواه عبد
الرزاق^(٦) عن معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري .
ورواه من طريق عبد الرزاق المصنف^(٧) ، وابن ماجه^(٨) ، وأحمد^(٩) والبيهقي^(١٠) ،
وأبو داود^(١١) . وقال : " ورواه ابن عيينة عن زيد كما قال مالك ، ورواه الثوري
عن زيد قال : حدثني الثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - " ورواه الحاكم^(١٢) وقال " هذا
حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لإرسال مالك بن أنس إياه عن زيد
بن أسلم " ووافقه الذهبي . ثم ذكر الحاكم سند مالك وقال : هذا من شرط في خطبة الكتاب أنه

(١) انظر معاني الآثار (١٩/٢) .

(٢) انظر مسند أحمد (٣١/٣) (٩٧/٣) .

(٣) انظر سنن أبي داود (٢٨٦/٢) .

(٤) انظر مسند أحمد (٤٠/٣) .

(٥) انظر سنن أبي داود (٢٨٦/٢) .

(٦) انظر مصنف عبد الرزاق (١٠٩/٤) .

(٧) انظر صحيح ابن خزيمة (٧١/٤) ، حديث (٢٣٧٤) .

(٨) انظر سنن ابن ماجه (٥٩١/١) .

(٩) انظر مسند أحمد (٥٦/٣) .

(١٠) انظر السنن الكبرى (١٥/٧) .

(١١) انظر سنن أبي داود (٢٨٦/٢) .

(١٢) انظر مستدرک الحاكم (٤٠٧/١ - ٤٠٨) .

صحيح ، فقد يُرسل مالك في الحديث ويصله ويسنده ثقة والقول فيه قول الثقة الذي يصله ويسنده ، فالحاكم رجح الرواية المتصلة على المرسلة .

ورواه البيهقي ^(١) من طريق الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري .

ورواه من طريق الثوري عن زيد عن الثبت أو عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أبو داود ^(٢) وعبد الرزاق ^(٣) والبيهقي ^(٤) .

ورواه من طريق مالك ^(٥) عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلاً .

أبو داود ^(٦) والبيهقي ^(٧) وقال " أرسله مالك عن ابن عيينة ، وأسنده معمر عن زيد ابن أسلم " قال الحافظ ابن حجر " ذكره مالك في الموطأ من مرسل عطاء بن يسار ، واختلّف فيه على زيد بن أسلم عنه ، فقال أكثر أصحابه هكذا ، ورواه الثوري فقليل عنه هكذا ، وقيل عن عطاء حدثني الثبت ، وقيل عن عطاء عن أبي سعيد الخدري ، ورواه معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد من غير خلاف فيه ، أخرجه أبو داود وابن ماجه ، وأحمد والبزار ، والحاكم والبيهقي وصححه جماعة" ^(٨)

(١) انظر السنن الكبرى (١٥/٧) .

(٢) انظر سنن أبي داود (٢٨٦/٢) .

(٣) انظر مصنف عبد الرزاق (١٠٩/٤) .

(٤) انظر السنن الكبرى (١٥/٧) .

(٥) انظر موطأ مالك (٢٦٨/١) .

(٦) انظر سنن أبي داود (٢٨٦/٢) .

(٧) انظر سنن البيهقي (١٥/٧) .

(٨) انظر تلخيص الحبير (١١١/٣) .

(٢) الحكم على الحديث بالضعف على هيئة تعقيب (١) .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : حدثنا علي بن معبد ، حدثنا معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي

رافع ، حدثني أبي عن أبي عبيد الله ، عن أبي رافع قال :

« نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم - خَيْبَر ونزلت معه ، فدعاني بكحل

إشمد ، فاكتحل في رمضان وهو صائم - إشمد غير مُمسك » .

قال ابن خزيمة : أنا أبرأ من عهدة هذا الإسناد لمعمر (٢) .

قلت : إسناده ضعيف ، فيه معمر (٣) بن محمد منكر الحديث .

ورواه ابن عدي (٤) من طريق معمر بن محمد عن محمد بن عبيد الله .

قال الذهبي (٥) قلت : هذا باطل فإن نزوله عليه الصلاة والسلام على خيبر كان في

أول سنة سبع فأتين رمضان ؟ .

ورواه البيهقي (٦) من طريق حبان بن علي ومعمر عن محمد بن عبيد الله .

وللحديث شواهد من طرق أخرى ضعيفة .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة حديث ٤٠٧ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٦٩ ، ٤٧٠ ، ٤٧١ ، ٨٣٨ ، ٨٤٠ ، ٩٥٢ ، ١٠٠٥ ، ١٢١٥ .

١٦٢٢ ، ٢٠٠٧ ، ٢٠٠٨ ، ٢٠٤٠ ، ٢١٣٧ ، ٢٢٣٥ ، ٢٤٢٩ ، ٢٥٧١ ، ٢٥٩٢ ، ٢٨٣٨ ، ٢٨٤٠ ، ٢٨٨٣ ، ٢٨٩١ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ٨٩ (٢٤٨/٣) حديث ٢٠٠٨ .

(٣) انظر ترجمة معمر في الرسالة قسم الرواة رقم ٨١ .

(٤) انظر الكامل لابن عدي (٢٤٤٣/٦) .

(٥) انظر ميزان الاعتدال للذهبي (١٥٧/٤) .

(٦) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٦٢/٤) .

رواه من طريق أنس الترمذي^(١) وقال " وفي الباب عن أبي رافع " قال أبو عيسى : حديث أنس حديث ليس إسناده بالقوي ولا يصح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الباب شيء وأبو عاتكة يُضعف " .

ورواه أبوداود^(٢) عن أنس أنه كان يكتحل وهو صائم ، وكذلك البيهقي^(٣) . وقال : روى عن أنس بن مالك مرفوعاً بإسناد ضعيف بمرّة أنه لم ير به بأساً . ورواه من طريق سعيد بن أبي سعيد الزبيدي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بلفظ : « اُكْتَحَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وهو صائم » ابن ماجة^(٤) ، وقال في الزوائد^(٥) " إسناده ضعيف لضعف الزبيدي " . ورواه البيهقي^(٦) ، وقال " وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية يَتَفَرَّدُ بما لا يُتَابَعُ عليه " .

(١) انظر سنن الترمذي (١٠٥/٣) .

(٢) انظر سنن أبي داود (٧٧٦/٢) .

(٣) انظر سنن البيهقي (٢٦٢/٤) .

(٤) انظر سنن ابن ماجة (٥٣٦/١) .

(٥) انظر مصباح الزجاجة (١٥/٢) .

(٦) انظر سنن البيهقي (٢٦٢/٤) .

البحث الثاني

مقولات ابن خزيمة في العلل

وفيه مطلبان :

المطلب الأول : علل الآسانيد

المطلب الثاني : علل المتنون

تَهْيِيد

تعريف العلة في اللغة :

قال ابن فارس : عَلَّ : العين واللام أصول ثلاثة صحيحة :

أحدها : تَكَرَّرُ أو تَكَرِير .

والثاني : عَانَقَ يَعُوْق .

والثالث : ضَعَفَ فِي الشَّيْءِ .

فالأول : الْعَلَلُ ، هو الشَّرْبَةُ الثانية ، ويقال : عَلَّلَ بَعْدَ نَهْلٍ ، ويقال : أَعْلَى الْقَوْمِ ، إذا شَرِبْتَ إِبْلَهُمْ عَلَّاءُ ، قال ابن الأعرابي في المثل : ما زيارتك إِيَّانَا إِلَّا سَوْمَ عَالَةٍ ، أي مثل الإبل التي تَعْلُ ، وإنما قيل هذا لأنها إذا كَرَّرَ عَلَيْهَا الشُّرْبَ كَانَ أَقْلٌ لَشُرْبِهَا الثاني .

والثاني : العائق يعوق ، قال الخليل : الْعِلَّةُ حَدَثٌ يَشْغُلُ صَاحِبَهُ عَنْ وَجْهِهِ ، ويقال : إِعْتَلَّهُ عَنْ كَذَا أي عَاتَقَهُ ، قال : فاعلته الدهر والدَّهْرُ عَلَّ .

والثالث : الْعِلَّةُ الْمَرَضُ : وصاحبها مُعْتَلٌ ، قال ابن الأعرابي : عَلَّ الْمَرِيضُ بَعْلٌ فَهُوَ عَلِيلٌ^(١) . وقال الفيروز آبادي : إِعْتَلَهُ وَأَعْلَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُعَلٌّ وَعَلِيلٌ ، ولا تقل معلول والمتكلمون يقولونها ، ولست منه على ثلج^(٢) .

وقال ابن منظور : إنما هو أَعْلَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُعَلٌّ ، إلا أن يكون على ما ذهب إليه سيبويه من قولهم مجنون ومسلول ، من أنه جاء على جننته وسللته . والمحدثون يطلقون على الحديث الذي فيه علة (معلول) وكذا وقع في كلام البخاري

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ت ٣٩٥) (١٢/٤ - ١٥) .

(٢) القاموس المحيط من ١٢٢٨ .

والترمذي والدارقطني والحاكم وغيرهم^(١) ، وهو لحن لأن اسم المفعول من أعلّ الرباعي لا يأتي على مفعول ، بل والأجود فيه مُعلّ بلام واحدة ، لأنه مفعول أعلّ قياساً ، وأما معلل فمفعول علل ، وهو لغة بمعنى ألهاه بالشيء (شغله) وليس هذا الفعل بمستعمل في كلامهم^(٢) .

تعريف العلة في الإصطلاح :

قال الحاكم " هو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل " ^(٣) .

وقال ابن الصلاح : " المُعلّل هو الذي أطلع فيه على علة تقدر في صحته مع أن ظاهره السلامة منها ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر " ^(٤) .

وقال العراقي : العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة طرأت على الحديث فأنثرت فيه - أي قدحت في صحته - ^(٥) . ونقل البقاعي تعريفاً آخر للعراقي : المُعلّل خبر ظاهره السلامة أطلع فيه بعد التفتيش على قاده ^(٦) . وهذا أفضل تعريف للعلة .

(١) انظر لسان العرب (٤٧١/١١) .

(٢) انظر تدريب الراوي (٢٥١ / ١) .

(٣) انظر معرفة علوم الحديث ص ١١٢ .

(٤) انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨١ .

(٥) انظر فتح المغيث للعراقي ص ١٠٠ .

(٦) انظر فتح المغيث للعراقي ص ١٠٠ .

وميدان هذا العلم حديث الثقات ، وغايته كشف ما يعتري هؤلاء الثقات من الخطأ والوهم ^(١) وعلم علل الحديث هو رأس علوم الحديث وأدقها وأهمها كما قال

الحاكم . " هو علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل " ^(٢) .

ولقد برع في هذا الفن : أئمة الحديث أمثال شعبة ويحيى بن سعيد القطان ، وأحمد وعلي ويحيى بن معين ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وعلي بن جعفر المديني ، والبخاري ومسلم والترمذي وغيرهم ، وقد برع ابن خزيمة رحمه الله في هذا الفن فجاء كتابه الصحيح بجمع غزير يتحدث فيه عن علل الحديث ، وقد أعلّ الأحاديث بأنواع العلل المختلفة ، وبيّن عللها من خلال تراجم الأبواب ومن خلال الأسانيد أو على هيئة تعقيب يورده بعد الحديث وقد يحكم بنفسه على الحديث ويبين علته وقد ينقل أقوال بعض العلماء في ذلك .

وهذا ما سيتضح لنا عند عرضنا لنماذج من ذلك إن شاء الله تعالى ، وقد ضمن صحيحه مجموعة من القواعد العامة في علل الحديث سنعرض لها فيما بعد إن شاء الله تعالى .

(١) انظر معرفة علوم الحديث ص ١١٢ .

(٢) انظر معرفة علوم الحديث ص ١١٢ .

المطلب الأول : علل الإسناد : (١) .

وقد اشتمل صحيح ابن خزيمة على أنواع مختلفة في علل الإسناد نكتفي بالإشارة إلى أرقامها في الهامش ، ونورد فيما يلي نماذج منها تدلل على منهجه :

١- علة موضوعها إبطال السماع :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : أنبأنا الربيع بن سليمان المرادي ، أنبأنا عبد الله بن وهب قال وأخبرني ابن أبي الزناد عن أبيه عن موسى بن أبي عثمان عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « سيد الأيام الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا يوم الجمعة » .

قال ابن خزيمة : غلطنا في إخراج هذا الحديث لأن هذا مرسل .

موسى بن أبي عثمان لم يسمع من أبي هريرة ، أبوه عثمان التبان

(١) انظر علل الإسناد في صحيح ابن خزيمة : حديث : ١٣ ، ١٤ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٧١ ، ١٣٧ ، ١٧٧ ، ٢٢٦ ، ٢٢٩ ، ٢٦٩ ، ٢٧٢ ، ٣٠٥ ، ٣٥٦ ، ٣٧٨ ، ٣٨٢ ، ٣٨٨ ، ٤٠٥ ، ٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٤٤٤ ، ٤٤٥ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٥١٧ ، ٥٣١ ، ٥٣٢ ، ٥٦٤ ، ٥٦٥ ، ٥٧٣ ، ٥٧٦ ، ٥٩٠ ، ٧٧٣ ، ٧٧٤ ، ٧٨١ ، ٧٩٤ ، ٨٠٨ ، ٨١٢ ، ٨٢٨ ، ٨٢٩ ، ٨٣٦ ، ٩٠٢ ، ٩٠٥ ، ٩١٣ ، ٩٣٢ ، ٩٣٣ ، ٩٣٤ ، ٩٨٤ ، ١١٠٠ ، ١١٢٦ ، ١١٧٢ ، ١١٧٣ ، ١١٧٤ ، ١١٧٥ ، ١١٨٥ ، ١١٨٦ ، ١١٨٧ ، ١٢٠٦ ، ١٢٥٤ ، ١٢٥٧ ، ١٢٥٩ ، ١٢٨٥ ، ١٣٥٣ ، ١٤٠٣ ، ١٤٤٠ ، ١٤٦٢ ، ١٤٨٢ ، ١٥١٨ ، ١٥٩٢ ، ١٦٤٥ ، ١٦٨٤ ، ١٦٨٥ ، ١٦٨٧ ، ١٦٨٨ ، ١٧٠٠ ، ١٧١٧ ، ١٧٢٨ ، ١٧٦٠ ، ١٧٦٣ ، ١٧٦٦ ، ١٧٨٠ ، ١٧٩٥ ، ١٨١٢ ، ١٨٤٠ ، ١٨٧٢ ، ١٩٢٧ ، ١٩٥١ ، ١٩٥٤ ، ١٩٥٧ ، ١٩٧٢ ، ١٩٧٣ ، ١٩٧٨ ، ١٩٨٤ ، ٢٠٠٥ ، ٢٠٦٦ ، ٢١٥٤ ، ٢١٦٣ ، ٢١٦٤ ، ٢٢٠١ ، ٢٢٧٢ ، ٢٣٠٤ ، ٢٣٠٥ ، ٢٣١٠ ، ٢٣١٣ ، ٢٣١٥ ، ٢٣٢٢ ، ٢٣٢٣ ، ٢٤٥٧ ، ٢٥٠٣ ، ٢٥٢٣ ، ٢٥٢٤ ، ٢٥٤٨ ، ٢٥٨٠ ، ٢٦٧٢ ، ٢٦٩٦ ، ٢٦٩٧ ، ٢٧٠٣ ، ٢٧٣١ ، ٢٧٣٢ ، ٢٧٤٨ ، ٢٨٠٥ ، ٢٨٤٧ ، ٢٨٥٢ ، ٢٩١١ ، ٢٩٦٩ ، ٢٩٨٠ ، ٣٠٥٠ .

روى عن أبي هريرة أخباراً سمعها منه ^(١) .
قلت : إسناده ضعيف كما قال الإمام ابن خزيمة ، للعلة التي أشار إليها وهي
الإنقطاع بين موسى بن أبي عثمان وأبي هريرة .
وهذا الحديث يُروى بأسانيد مختلفة صالحة من غير هذا الطريق .
رواه الحاكم من طريق الربيع بن سليمان المرادي من غير إنقطاع ، من رواية
موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال : " صحيح على شرط مسلم " ^(٢)
ورواه الترمذي من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .
وقال : " وفي الباب عن أبي ثبابة ، وسلمان ، وأبي ذر ، وسعد بن عباد ، وأوس
ابن أوس ، وقال أبو عيسى حديث أبي هريرة ، حديث حسن صحيح " ^(٣) .
ورواه أحمد من طريق أبي الزناد ^(٤) .
ورواه مسلم من طريق أبي الزناد كذلك ، ومن طريق ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة ^(٥) .
ورواه النسائي من طريق الزهري ^(٦) .
ورواه مالك ضمن حديث طويل من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة ^(٧) ورواه ابن

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الجمعة ، باب ٨ (١١٥/٣) حديث ١٧٢٨ .

(٢) انظر مستدرك الحاكم (٢٧٧/١) .

(٣) انظر سنن الترمذي (٣٥٩/٢) .

(٤) انظر مسند أحمد (٤١٨/٢) .

(٥) انظر صحيح مسلم (٥٨٥/٢) .

(٦) انظر سنن النسائي (٨٩/٣) .

(٧) انظر موطأ مالك (١٠٨/١) .

ماجة من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري عن أبي لبابة بن عبد المنذر مطولاً^(١) قال في المصباح : ' هذا إسناد حسن ' ^(٢) وحسنه الألباني كذلك ^(٣) .
فالحديث ثابت من طرق أخرى صحيحة غير الطريق التي أعلاها الإمام ابن خزيمة رحمه الله .

٢- علة موضوعها إبدال الإسناد كله أو بعضه :

وقد يكون هذا الوهم ناشئاً عن ملابسات خاصة بالإسناد ، وقد يكون ناشئاً عن الوهم المُجَرَّد دون ملابسات خاصة ، ومثال الملابسات الخاصة أن يشتهر إسناد معين على لسان راو معين ، كمالك ، عن نافع عن ابن عمر ، أو كسعيد المقبري ، عن أبيه عن أبي هريرة أو كأبي بردة عن أبيه ، فكل حديث يروى عن مالك قد يسبق اللسان إلى نافع عن ابن عمر ، وفي واقع الأمر يكون مالك قد رواه عن غير نافع ^(٤) .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : أنبأنا موسى ، حدثني الضحَّاك بن مَخْلَد (أبو عاصم) أخبرنا سفيان حدثني عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيَّب عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة » ثم ذكر الحديث .
قال ابن خزيمة : هذا الخبر لم يروه عن سفيان غير أبي عاصم فإن كان أبو عاصم قد حفظه فهذا إسناد غريب .

(١) انظر سنن ابن ماجه (٣٤٤/١) .

(٢) انظر مصباح الزجاجة (٣٦٠/١) .

(٣) انظر صحيح ابن ماجه (١٧٨/١) .

(٤) انظر شرح علل الترمذي ابن رجب ، تحقيق الدكتور همام سعيد (١٤٥/١) .

والمشهور في هذا المتن عبد الله بن محمد بن عقال عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد ، لا عن عبد الله بن أبي بكر .

أنبأنا موسى وأحمد بن عبدة ، قال أبو موسى : أنبأنا ، وقال أحمد : أخبرنا أبو عامر ، حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقال (١) .

قلت : رواه من طريق الضحاك بن مخلد " أبو عاصم " عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري " الطريق الغربية " .

الحاكم (٢) وقال : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وهو غريب من حديث الثوري ، فإني سمعت أبا علي الحافظ يقول : تفرد به أبو عاصم النبيل عن الثوري " ، ووافقه الذهبي .

ورواه البزار (٣) وقال " لا نعلم رواه عن الثوري إلا أبو عاصم ، وأظن عبد الله بن أبي بكر هو عبد الله بن محمد بن عقال " ورواه ابن حبان (٤) من طريق ابن خزيمة وكذلك البيهقي (٥) وقال : " قال الطبراني : لم يروه عن سفيان إلا أبو عاصم ، ثم قال : وقد روى ذلك من حديث عبد الله بن محمد بن عقال عن سعيد والله أعلم " . قلت : ومما يؤيد كلام ابن خزيمة أيضاً ما جاء عن علماء العلل في كتبهم .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب ١٢٨ ، (٩٠/١) حديث ١٧٧ .

(٢) انظر مستدرک الحاكم (١٩١/١ - ١٩٢) .

(٣) انظر كشف الاستار عن زوائد البزار (٢٥٩/١) .

(٤) انظر صحيح ابن حبان (٢٠٩/١) .

(٥) انظر السنن الكبرى للبيهقي (١٦/٢) .

قال : أحمد ^(١) " هذا باطل يعني من حديث عبد الله بن أبي بكر ، إنما هو حديث ابن عقيل ، وأنكره أشد الإنكار ، فقال : ليس بشيء يعني حديث عبد الله بن أبي بكر ، قال : هذا حديث ابن عقيل " .

وقال أبو حاتم ^(٢) : " هذا وهم ، إنما هو الثوري عن ابن عقيل وليس لعبد الله ابن أبي بكر معنى ، روى هذا الحديث عن ابن عقيل زهير وعبيد الله بن عمرو " . قلت : ورواه من طريق زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري الطريق المشهورة " .

ابن ماجه ^(٣) : قال في الزوائد ^(٤) : " وله شاهد في الصحيحين والترمذي من حديث أبي هريرة " . قال الهيثمي ^(٥) : " فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفي الاحتجاج به خلاف وقد وثقه غير واحد ، وقال إنما يُعرف من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل ورواه سفيان عن غيره " .

ورواه البزار ^(٦) وقال : " إنما يُعرف من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل ، ورواه سفيان عن غيره " .

(١) انظر مسائل أحمد " العلل ومعرفة الرجال " (٥٥٧/٢) .

(٢) انظر علل الحديث للرازي (٣٠/١) .

(٣) انظر سنن ابن ماجه (١٤٨/١) .

(٤) انظر مصباح الزجاجة للبيهقي (١٧٥/١) .

(٥) انظر مجمع الزوائد للهيتمي (٩٣/٢) .

(٦) انظر كشف الاستار عن زوائد البزار (٢٥٨/١) .

ورواه أحمد^(١) والبيهقي^(٢) وأبو يعلى^(٣) والدارمي^(٤) عن زهير بن محمد وعبيد الله بن عمرو عن ابن عقيل به .

لقد اتفق كلام ابن خزيمة مع كلام جمهور العلماء في إعلالهم للحديث .

وللحديث شواهد من طرق أخرى :

رواه من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة .

مسلم^(٥) والترمذي^(٦) وقال : " وفي الباب عن علي ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عباس وعُبَيْدَةَ . ويقال عُبيدة ، عن عمرو وعائشة ، وعبد الرحمن بن عائشة الحضرمي وأنس " وقال أبو عيسى : " وحديث أبي هريرة في هذا الباب حديث حسن صحيح ، والعلاء بن عبد الرحمن هو ابن يعقوب الجُهني الحُرقي ، وهو ثقة عند أهل الحديث " .

ورواه مالك^(٧) وأحمد^(٨) وعبد الرزاق^(٩) وأبو نُعَيْم^(١٠) وقال : " حديث صحيح ثابت من حديث العلاء " .

ورواه أحمد^(١١) من طريق عبد الله بن كعب عن امرأة من الأنصار من المُبَايَعَات .

(١) انظر مسند أحمد (٢/٣) .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٦/٢) .

(٣) انظر مسند أبي يعلى الموصلي (٥٠٧/٢) .

(٤) انظر سنن الدارمي (١٨٩/١) .

(٥) انظر صحيح مسلم (٢١٩/١) .

(٦) انظر سنن الترمذي (٧٢/١ - ٧٤) .

(٧) انظر موطأ مالك (١٦١/١) .

(٨) انظر مسند أحمد (٢٣٥/٢ ، ٢٧٧ ، ٢٠١ ، ٢٠٣ ، ٤٣٨) .

(٩) انظر مصنف عبد الرزاق (٥٢٠/١) .

(١١) انظر مسند أحمد (٢٧٠/٥) .

(١٠) انظر الطلحة لأبي نعيم (٢٤٨/٨) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة : أنبأنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا روح ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني عبد الله بن مسافع أن مصعب بن شيبه أخبره عن عقبة بن محمد ابن الحارث عن عبد الله بن جعفر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « مَنْ نَسِيَ شيئاً من صلاته فليسجد سجدتين وهو جالس » .

هكذا قال أبو موسى : عن عقبة بن محمد بن الحارث .

قال ابن خزيمة : وهذا الشيخ يختلف أصحاب ابن جريج في اسمه .

قال حجاج بن محمد وعبد الرزاق عن عتبة بن محمد وهذا الصحيح حسب علمي (١) .

قلت الحديث إسناده ضعيف من طريق ابن جريج فيه مصعب بن شيبه قال فيه الحافظ ابن حجر لين الحديث (٢) .

وقال النسائي : مصعب منكر الحديث وعتبة ليس بمعروف ويقال عقبة (٣) .

قال ابن حجر : عتبة بن محمد بن الحارث بن ثوغل الهاشمي ، ويقال عقبة بالقاف ، ونقل ابن حجر كلام ابن خزيمة ورجحه (٤) .

رواه أبوداود من طريق ابن جريج عن عبد الله بن مسافع (٥) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، الصلاة ، باب ٤٢١ (١١٦/٢) حديث ١٠٢٣ .

(٢) انظر تقريب التهذيب ص ٥٣٣ .

(٣) انظر تحفة الأشراف (٣٠٣/٤) .

(٤) انظر ترجمة عتبة ، الجرح لابن أبي حاتم (٢٧٤/٦) ، وابن حجر في التهذيب (٩٣/٧) ، وفي التقريب ص

٣٨١ ثقات ابن حبان (٢٤٩/٥) الكبير للبخاري (٥٢٣/٦) .

(٥) انظر سنن أبي داود (٢٧١/١) .

ورواه النسائي من طريق ابن جريج عن عبد الله بن مسافع كذلك ^(١) .
ورواه أيضاً من غير ذكر مصعب بن شيبة ^(٢) .
ورواه البيهقي من نفس الطريق ، وقال : " هذا الإسناد لا بأس به " ^(٣) .
وللحديث شاهد من رواية معاوية بن أبي سفيان .
رواه النسائي من طريق الليث عن محمد بن عجلان عن محمد بن يوسف مولى
عثمان عن أبيه يوسف عن معاوية ^(٤) .
ورواه أحمد من طريق ابن جريج عن محمد بن يوسف مولى عثمان عن أبيه عن
معاوية بن أبي سفيان ^(٥) .
وقد حَسَنَ الألباني هذه الرواية في صحيح الجامع ^(٥) .
٢- علة موضوعها الوهم في رفع الموقوف أو وصل المرسل ، أو ما
فيه انقطاع .
وهذا النوع من العلة هو ميدان العلل الأوسع والأكبر ، الذي لا تكاد تخلو منه
صفحة من كتب هذا الفن فقد يروى الحديث مرفوعاً ولكن النقاد يكشفون عن
وهم في رفعه ويثبتون أن وقفه أصح ، وقد يروى الحديث متصلاً وإرساله أثبت وأكد .

(١) انظر سنن النسائي (٣٠/٣) .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٣٦/٢) .

(٣) انظر سنن النسائي (٢٣/٣) .

(٤) انظر مسند أحمد بن حنبل (١٠٠/٤) .

(٥) انظر صحيح جامع الترمذي للألباني (٣٦٢/٥) .

وقد يروى متصلاً وهو في الحقيقة معضل أو منقطع ^(١) .

وفيما يلي أمثلة تطبيقية لذلك من صحيح ابن خزيمة :

أ- الوهم في رفع الموقوف :

قال ابن خزيمة : حدثنا بNDAR ، حدثنا محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد بن زريع ،

حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس :

أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إذا حج الصبي فهي له حجة حتى يعقل ، فإذا عقل

فعليه حجة أخرى وإذا حج الأعرابي فهي له حجة ، فإذا هاجر فعليه حجة أخرى » .

قال ابن خزيمة : أخبرني بNDAR وأبو موسى ، قالا : حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ،

عن سليمان ، عن أبي ظبيان عن ابن عباس بمثله موقوفاً . قال ابن خزيمة : هذا

علمي هو الصحيح بلا شك ^(٢) .

قلت : رواه مرفوعاً : الحاكم ^(٣) من طريق محمد بن المنهال وقال : « هذا حديث صحيح على

شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي . والبيهقي ^(٤) من طريق محمد بن المنهال وقال :

تفرد برفعه محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة ورواه غيره عن شعبة موقوفاً وكذلك رواه

سفيان الثوري عن الأعمش موقوفاً وهو الصواب . وابن عدي ^(٥) من طريق

الحارث ^(٦) بن سُرَيْج الخوارزمي عن يزيد بن زريع ، وقال : « وهذا الحديث معروف

(١) انظر شرح علل الترمذي (١٤٩/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، المناسك ، باب ٨٧١ ، (٢٤٩/٤) حديث ٣٠٥٠ .

(٣) انظر مستدرک الحاكم (٤٨١/١) .

(٤) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٣٥٢/٤) (١٧٨/٥) . (٥) انظر الكامل لابن عدي (٦١٥/٢) .

(٦) الحارث بن سُرَيْج مختلف فيه عند العلماء ، كتب عنه أبو زرعة وترك حديثه وامتنع من التحديث عنه ،

اختلف فيه قول ابن معين . انظر ترجمته في تاريخ بغداد للخطيب (٢١٠/٨ - ٢١١) .

بمحمد بن المنهال عن يزيد بن زريع ، وأظن أن الحارث بن سريج سرقه منه ، وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن يزيد بن زريع غيرهما . ورواه ابن أبي عدي وجماعة معه عن شعبة موقوفاً .^(١) والخطيب^(٢) من طريق محمد بن المنهال وابن سريج ، وقال : " لم يرفعه إلا يزيد بن زريع عن شعبة وهو غريب " ، ورواه الطحاوي^(٣) والبيهقي^(٤) من طريق أبي السُّفَر^(٥) عن ابن عباس وقال البيهقي : " وقد روينا في معنى حديث أبي ظبيان عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً في حج الصبي وغيره " . قلت : وللحديث شواهد من طرق أخرى لا تصح :

رواه الطيالسي^(٥) والبيهقي^(٦) وابن عدي^(٧) من طريق جابر وفيه خَرَام بن عثمان^(٨) . ورواه أبوداود^(٩) من طريق محمد بن كعب القُرظي مرسلاً ، وفيه رجل مبهم . فالحديث المرفوع له شواهد ومتابعات يتقوى بها ، فلم يتفرد يزيد بن زريع برفعه عن شعبة ولم يتفرد محمد بن المنهال برفعه عن يزيد بن زريع كما سبق .

(١) انظر تاريخ بغداد (٢٠٩/٨) .

(٢) انظر شرح معاني الآثار (٢٥٧/٢) .

(٣) انظر السنن الكبرى (١٥٦/٥) (١٧٨/٥) .

(٤) ابوالسُّفَر : هو سعيد بن يُحْمَد ثقة ، انظر تقريب التهذيب ص ٢٤٢ .

(٥) انظر مسند الطيالسي ص ٢٤٣ .

(٦) انظر السنن الكبرى (١٧٩/٥) .

(٧) انظر الكامل (٨٥٣/٢) .

(٨) قال الشافعي : كل حديث من الحرام حرام ، وقال ابن عدي : عامة حديثه مناكير ، انظر الكامل لابن عدي

(٨٥٠/٢) .

(٩) انظر المراسيل ص ١١٤ .

ومما يؤيد رفعه كلام ابن عباس عند البيهقي^(١) وغيره " احفظوا عني ولا تقولوا
قال ابن عباس ثم ذكر الحديث .

قلت ورواه موقوفاً البيهقي من طريق عطاء عن شعبة عن الأعمش عن أبي ظبيان
عن ابن عباس .

والطحاوي^(٢) من طريق الحجاج عن حماد عن يونس بن عبيد صاحب الحلي عن ابن عباس .

فالحديث صحيح الإسناد مرفوعاً وموقوفاً وقد ذهب إلى ذلك الألباني^(٣)
ب- الوهم في وصل المرسل ، أو ما فيه انقطاع :

قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع ، حدثنا زياد - يعني ابن عبد
الله البكائي حدثنا محمد بن عبد الرحمن - وهو ابن أبي ليلى - عن عطاء عن أبي
الخليل ، عن أبي قتادة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « من ساق هدياً
تطوعاً فعطب فلا يأكل منه ، فإنه إن أكل منه كان عليه بدله و لكن
لينحرها ثم يغمس نعلها في دمها ثم يضرب في جنبها ، وإن كان هدياً
واجباً فليأكل إن شاء ، فإنه لا بد من قضائه » .

قال ابن خزيمة هذا الحديث مرسل بين أبي الخليل وأبي قتادة رجل^(٤) .

قلت : إسناده ضعيف فيه ابن أبي ليلى سيء الحفظ جداً^(٥) . وزياد البكائي في

(١) انظر السنن الكبرى (٣٢٥/٤) .

(٢) انظر شرح معاني الآثار (٢٥٧/٢) .

(٣) انظر إرواء الغليل (١٥٨/٤ - ١٥٩) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة ، المناسك ، باب ٥١٨ (١٥٥/٤) حديث ٢٥٨٠ .

(٥) انظر تقريب التهذيب ص ٤٩٣ .

حديثه عن غير ابن إسحاق ليّن ، صدوق ثبت في المغازي ^(١) .
وهذا الحديث يروى بأسانيد مختلفة صالحة من غير هذا الطريق .
رواه البيهقي من طريق ابن خزيمة ونقل كلامه ^(٢) .
وللحديث شواهد من طريق ناجية الخزاعي ، وذؤيب الخزاعي ، وأبي قبيصة ،
وخارجة الثمامي ، والأنصاري .
ورواه من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية الخزاعي ابن ماجه ^(٣)
والترمذي ^(٤) والدارمي ^(٥) وأبوداود ^(٦) ومالك ^(٧) وأحمد ^(٨) .
ورواه أحمد ^(٩) من طريق ليث عن شهر عن الأنصاري ، ومن طريق خارجة الثمامي .
ورواه من طريق قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس عن ذؤيب . ابن ماجه ^(١٠) وأحمد ^(١١) .

(١) انظر تقريب التهذيب ، ص ٢٢٠ .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٤٤/٥) .

(٣) انظر سنن ابن ماجه (١٠٣٦/٢) .

(٤) انظر سنن الترمذي (٢٥٣/٣) .

(٥) انظر سنن الدارمي (٦٥/٢) .

(٦) انظر سنن أبي داود (١٤٨/٢) .

(٧) انظر موطأ مالك (٣٨٠/١) .

(٨) انظر مسند أحمد (٣٣٤/٤) .

(٩) انظر مسند أحمد (٦٤/٤) (٢٧٧/٥) .

(١٠) انظر سنن ابن ماجه (١٠٣٦/٢) .

(١١) انظر مسند أحمد (٢٢٥/٤ ، ٢٣٨) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن حسان الأزرق - بخبر غريب غريب إن كان حفظ اتصال الإسناد ، حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن بلال : أنه قال للنبي - صلى الله عليه وسلم - " لا تسبقني بأمين " قال ابن خزيمة : هكذا ألقى علينا محمد بن حسان هذا الحديث من أصله الثوري عن عاصم فقال عن بلال .

والرواة إنما يقولون في هذا الإسناد عن أبي عثمان أن بلالاً قال للنبي - صلى الله عليه وسلم - (١) . قلت : يروى هذا الحديث من طريق بلال بالألفاظ الثلاثة ، لفظ (عن) و (قال) و (أن) .

رواه من طريق عاصم عن أبي عثمان عن بلال بلفظ (عن) .
أبو داود (٢) والبيهقي (٣) والطبراني (٤) والحاكم (٥) وقال : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأبو عثمان النُّهدي مخضرم قد أدرك الطائفة الأولى من الصحابة " .
ورواه من طريق عاصم عن أبي عثمان قال : قال بلال بلفظ (قال) أحمد (٦) ، وعبد الرزاق (٧) والبيهقي (٨) .

ورواه الطبراني (٩) من طريق عاصم عن أبي عثمان أن بلالاً قال ، بلفظ (أن) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، الصلاة ، باب ١٣٧ (٢٨٧/١) حديث ٥٧٣ .

(٢) انظر سنن أبي داود (٥٦٦/١) .

(٣) انظر السنن الكبرى (٢٢/٢) (٥٦/٢) .

(٤) انظر المعجم الكبير (٣٦٦/١) .

(٥) انظر المستدرک (٢١٩/١) .

(٦) انظر المسند (١٢/٦) (١٥/٦) .

(٧) انظر المصنف (٩٦/٢) .

(٨) انظر السنن الكبرى (٢٢/٢) .

(٩) انظر المعجم الكبير (٣٦٦/١) .

فالحديث يروى بالألفاظ الثلاثة ، وما أشار إليه ابن خزيمة من غرابة طريق شيخه (محمد بن حسان) من رواية الحديث عن بلال بلفظ (عن) ومخالفة المشهور من ذلك بوروده بلفظ (أن) وما في ذلك من مظنة الإنقطاع في السند ، فلنا ملاحظات على ذلك .
 أولاً : لم يتفرد (محمد بن حسان) بسند هذا الحديث بلفظ (عن) كما أشار المصنف ، فقد رواه غيره بلفظ (عن) وكذلك بلفظ (قال) وهما أشهر من لفظ (أن) عند العلماء .
 ثانياً : وما أشار له من مظنة الإنقطاع في السند ، ففي الواقع فإن ظاهر لفظ (أن) لا يفيد الاتصال ، كما يفيد لفظ (عن) فلفظ (عن) يحتمل الرواية عن الشيخ ، ويحمل على الاتصال إذا رواه الثقة غير المدلس .

ويلتقي ابن خزيمة مع وجهة نظر بعض العلماء في التفريق بين لفظ (عن) ولفظ (أن) .
 قال الإمام أحمد^(١) : " كانوا يتساهلون في ذلك ، وإنهما ليسا سواء وإن حكمهما مختلف ... " لكن تعقب العلماء هذا الكلام وبيّنوا الحالات التي تأخذ فيها (أن) حكم اللفظ (عن) واللفظ (قال) فذكروا لذلك حالتين :

الحالة الأولى^(٢) : أن يكون ذلك القول المحكي عن فلان ، أو الفعل المحكي عنه بالقول ، مما يمكن أن يكون الراوي قد شاهده ، وسمعه منه ، فهذا حكمه حكم قول الراوي ، قال فلان كذا ، أو فعل فلان كذا ، وهذه تحمل على الإتصال إذا رواها الثقة غير المدلس .

وقول عثمان " أن بلالاً بلفظ (أن) يحمل على هذا النوع . حيث إن أبا عثمان النهدي من المخضرمين ، وسمع من كبار الصحابة ، وبهذا يكون حكم قول أبي

(١) انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (٦٠٤/٢) .

(٢) الحالة الثانية : أن يكون ذلك القول المعكي عن المروي عنه أو الفعل مما لا يمكن أن يكون قد شاهده الراوي مثل

أن لا يكون قد أدرك زمانه ، فهذا مختلف في وصله وإرساله ، انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (٦٠١/٢) .

عثمان (أن بلالاً قال) حكم قوله (عن بلال) بلفظ (عن) فيحمل على الاتصال لثقلته وعدم تدليسه .

هذا إذا ذهبنا إلى التفرقة بين اللفظين ، أما إذا ذهبنا إلى عدم التفرقة بين اللفظين كما قال الإسماعيلي^(١) : " إن القدماء كانوا لا يفرقون بين هاتين العبارتين " فليس هناك إشكال فتحمل على الاتصال .

قال التركماني^(٢) : " في تعليقه على السنن الكبرى للبيهقي " أبو عثمان أسلم على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وسمع جمعاً كثيراً من أصحابه عليه السلام كعمر ابن الخطاب وغيره ، فإذا روى عن بلال بلفظ (عن) أو (قال) فهو محمول على الاتصال على ما هو المشهور عندهم " .

قلت : ورد الحديث من طريق أخرى ضعيفة عن بلال ذكر فيها سلمان .

قال البيهقي^(٣) : " وروى بإسناد ضعيف عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال ، قال بلال : وليس بشيء إنما رواية الجماعة الثقات عن عاصم دون ذكر سلمان " . قلت : فهذه رواية ضعيفة لا يعتد بها كما أشار إلى ذلك البيهقي .

وخلاصة القول : إن الحديث يروي بالالفاظ الثلاثة لفظ (عن) ولفظ (قال) ولفظ (أن) والذي يترجح لدينا عدم التفرقة بينها في هذا الحديث وحملها على الاتصال لما ذكر من أن راويها أبو عثمان من المخضرمين ، وسمع كبار الصحابة ، ثقة غير مدلس ولا يُعتد بورود الحديث من طريق سلمان فهي ضعيفة ، والله أعلم .

(١) انظر شرح علل الترمذي (٦٠٤/٢) .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢٢/٢ - ٢٣) .

(٣) انظر السنن الكبرى (٢٢/٢) .

المطلب الثاني : علل المتن (١) :

ضمّن ابن خزيمة صحيحه جملة من العلل التي تتعلق بمتن الحديث سنتعرض لنماذج من ذلك فيما يلي :

١- ما كانت علته تحريفاً في لفظ من ألفاظه :

قال ابن خزيمة : حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا جرير ، عن فطر بن خليفة ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول - صلى الله عليه وسلم- : « وكفوا مواشيكم وأهليكم من عند غروب الشمس إلى أن تذهب ، قال لنا يوسف ، فحوة العشاء ، .

قال ابن خزيمة : وهذا - علمي - تصحيف ، إنما هو فحوة العشاء اشتد الظلام ، هكذا قال غير يوسف في هذا الخبر : فحوة (٢) .

قلت : إسناده ضعيف لعننة أبي الزبير (محمد بن مسلم ، بن تَدْرُس) (٣) .

(١) انظر : علل المتن في صحيح ابن خزيمة ، حديث ٣٥٢ ، ٣٥٤ ، ٣٥٨ ، ٥٣٦ ، ٨٣٣ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤٧ ، ١٠٥١ ، ١٠٩٥ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٧ ، ١٠٩٩ ، ١٤٢٢ ، ١٤٢٤ ، ١٥٢٩ ، ١٥٣٢ ، ١٧٢٩ ، ١٩٦٧ ، ٢٠٦١ ، ٢٤١٩ ، ٢٥٦٠ ، ٢٦٤٢ ، ٢٦٥٢ ، ٢٦٥٣ ، ٢٧٥٠ ، ٢٧٦٦ ، ٢٧٦٧ ، ٢٧٦٨ ، ٢٧٦٩ ، ٢٨٤٥ ، ٢٨٧٢ ، ٢٩٣٧ ، ٢٩٤٠ ، ٢٩٨٤ ، ٢٩٨٥ ، ٣٠٦٧ ، ٣٠٦٨ .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٤٨/٤) ، حديث ٢٥٦٠ .

(٣) محمد بن مسلم بن تَدْرُس ، بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء ، الأسدي مولا هم أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدلّس ، وضعه الحافظ في المرتبة الثالثة ، مَنْ كثر تدليسه فلم يحتج الأئمة بأحاديثهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع ، وقال : من التابعين مشهور بالتدليس وهم الحاكم في كتاب علوم الحديث فقال في سنده : وفيه رجال غير معروفين بالتدليس ، وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس (انظر : ترجمته : ابن حجر في التقريب ص ٥٠٦ ، وفي طبقات المدلسين : تحقيق محمد عزب ص ٧٠ ، وأسماء المدلسين للسيوطي نفس التحقيق ص ١٠٤ .

رواه أحمد من طريق أبي الزبير عن جابر وفيه " فحمة العشاء " (١) .
ورواه الحاكم من طريق حماد بن سلمة عن حبيب عن عطاء بن يسار عن جابر ابن
عبد الله - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « أحببوا
صبيانكم... » وفيه « فوعة العشاء » .

قال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " . ووافقه الذهبي (٢) .
قال الألباني : وهو كما قال (٣) .

٢- ما كانت علتة مخالفة الراوي الذي رواه لمقتضاه .
مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : روى الكوفيون أعجوبة عن ابن عمر إنني خائف أن لا
تجوز روايتها إلا تبين علتها ، لا أنها أعجوبة في المتن إلا أنها أعجوبة
في الإسناد في هذه القصة ، روى عن نافع وعطية بن سعد العوفي عن
ابن عمر ، قال :

صليت مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحضر والسفر ، فصليت معه في
الحضر الظهر أربع ركعات وبعدها ركعتين والعصر أربع ركعات ليس
بعدها شيء ، والمغرب ثلاثاً وبعدها ركعتين ، والعشاء أربعاً وبعدها
ركعتين ، والغداة ركعتين وقبلها ركعتين ، وصليت معه في السفر
الظهر ركعتين وبعدها ركعتين ، والعصر ركعتين وليس بعدها شيء ،
والمغرب ثلاثاً وبعدها ركعتين ، وقال : هي وتر النهار ، لا

(١) انظر : مسند أحمد (٢١٢/٣ ، ٢٨٦ ، ٢٩٥) .

(٢) انظر : مستدرك الحاكم (٢٨٤/٤) .

(٣) انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٠٨/٢) .

ينقص في حضر ولا سفر ، والعشاء ركعتين وبعدها ركعتين ، والغداة ركعتين وقبلها ركعتين * .

أنبأناه أبو الخطاب ، أنبأنا مالك بن سعيد ، أنبأناه ابن أبي ليلى عن نافع وعطية ابن سعد العوفي عن ابن عمر .

وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن عطية عن ابن عمر ، منهم أشعث بن سوار وفراس وهجاج بن أرطاة ، منهم من اختصر الحديث ، ومنهم من ذكره بطوله .

وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث أن هذا غلط وسهو عن ابن عمر ، قد كان ابن عمر رحمه الله ينكر التطوع في السفر ، ويقول : لو كنت متطوعاً ما باليت أن أتم الصلاة ، وقال : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر ^(١) .

قلت : إسناده ضعيف ، فيه ابن أبي ليلى ^(٢) ، وعطية العوفي ^(٣) . أخرجه الترمذي من طريق ابن أبي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر وقال أبو عيسى هذا حديث حسن ، سمعت محمداً يقول : ما روى ابن أبي ليلى حديثاً أعجب إليّ من هذا ولا أروي عنه شيئاً ^(٤) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٤٤/٢) حديث ١٢٥٤ .

(٢) ابن أبي ليلى ، هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً ، انظر : تقريب التهذيب ص ٤٩٣ .

(٣) عطية بن سعد بن جندة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العوفي الجذلي ، بفتح الجيم والمهملة ، الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً ، انظر : تقريب التهذيب ص ٣٩٣ .

(٤) انظر : سنن الترمذي (٤٣٧/٢) .

قال القاضي أبو بكر بن العربي -رضي الله عنه- (ترك أبو عيسى الأحاديث الصحاح في هذا الباب حديث حفص بن عاصم عن ابن عمر قال « صحبت النبي -صلى الله عليه وسلم- في السفر فلم أره يسبح ، ولقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » وفي رواية عن حفص عنه « صحبت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبا بكر وعمر » (١).

قلت : ذكر ابن خزيمة : طريق (حفص) وأشار إلى طريق (سالم) ، ورجح رواية حفص وسالم على رواية عطية حيث قال : « سالم وحفص بن عاصم أعلم بابن عمر وأحفظ لحديثه من عطية بن سعد » (٢).

وقال « فخير سالم وحفص يدلان على أن خبر عطية عن ابن عمر وهم وابن أبي ليلى وأهم في جمعه بين نافع وعطية في خبر ابن عمر في التطوع في السفر » (٣) وقد أشار الساعاتي إلى رواية فراس عن عطية العوفي عن ابن عمر ونقل كلام الترمذي السابق (٤).

قلت : فالحديث فيه علتان :

(١) علة في السند : الوهم من ابن أبي ليلى في الجمع بين نافع وعطية . وعلة أخرى لضعف عطية العوفي أيضاً .

(٢) علة في المتن (النكارة) فهذه الرواية تخالف ما رواه الثقات عن ابن عمر من أنه لم يكن يرى التنفل في السفر ، وقد ساق ابن خزيمة رحمه الله الروايات الصحيحة عقب هذه الرواية ، والله أعلم .

(١) انظر : عارضة الأحوذى (٢٥/٣) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٤٧/٢) .

(٣) انظر : الفتح الرباني للساعاتي (١٤٠/٥) .

٣- ما كانت علتة إدراج كلام آخر فيه ، ليس منه .
مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : حدثنا محمد بن أبي صفوان الثقفي ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
حدثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال :
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « لا تزال أمتي على سنتي ما لم تنتظر
بفطرها النجوم » قال : وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا كان صائماً
أمر رجلاً ، فأوفى على شيء ، فإذا قال : غابت الشمس أفطر .
قال ابن خزيمة : هكذا حدثنا به ابن أبي صفوان ، وأهاب أن يكون الكلام
الآخر عن غير سهل بن سعد لعله من كلام الثوري أو من قول أبي
حازم ، فأدرج في الحديث (١) .

قلت : رواه ابن حبان (٢) من طريق ابن خزيمة ، وذكر الزيادة ، ورواه الحاكم (٣) من
طريق محمد بن أبي صفوان وذكر الزيادة ، وقال : « هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما أخرجا بهذا الإسناد للثوري » لا تزال
الناس بخير ما عجلوا الفطر فقط » .

قلت : وهو كما قال ، ورواه مسلم (٤) من طريق يعقوب وسفيان عن أبي حازم من
غير ذكر الزيادة ورواه البخاري (٥) من طريق مالك عن أبي حازم من غير ذكر الزيادة .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٧٥/٣) حديث ٢٠٦١ .

(٢) انظر : صحيح ابن حبان (٢٠٩/٥) .

(٣) انظر : مستدرک الحاكم (٤٣٤/١) .

(٤) انظر : صحيح مسلم (٧٧١/٢) .

(٥) انظر : فتح الباري ، شرح صحيح البخاري (١٩٨/٤) .

وقد أشار الحافظ ^(١) بن حجر إلى رواية ابن خزيمة السابقة .

وقال في التلخيص ^(٢) : " متفق عليه من حديث سهل بن سعد ، وفي الباب عن أبي زر عند أحمد ، وعن أبي هريرة عند الترمذي .

ورواه الترمذي ^(٣) من طريق بNDAR عن عبد الرحمن بن مهدي ، ومن طريق أبي مصعب عن مالك به ، من غير ذكر الزيادة .

وقال أبو عيسى : " وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس ، وعائشة ، وأنس ابن مالك " ، قال أبو عيسى " حديث سهل بن سعد حديث حسن صحيح " ورواه

البيهقي ^(٤) من طريق مالك ويحيى بن يحيى به بدون ذكر الزيادة ، ورواه مالك ^(٥) من طريق أبي حازم بدون ذكر الزيادة ، ورواه البغوي ^(٦) من طريق أبي مصعب عن مالك به ، بدون ذكر الزيادة ، وقال : " هذا حديث متفق على صحته " .

قلت : وللحديث شاهد مرسل من طريق سعيد بن المسيب رواه مالك ^(٧) من غير ذكر الزيادة . قلت ، رحم الله شيخنا فلقد أدرك بفطنته الإدراج في الحديث السابق ولكنه لم يتعين لديه مصدر الإدراج في الحديث ، ولقد صدقت توقعاته ، فالطرق السابقة

(١) انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٩٩/٤) .

(٢) انظر : تلخيص الحبير (١٩٨/٢) .

(٣) انظر : سنن الترمذي (٨٢/٣) .

(٤) انظر : السنن الكبرى للبيهقي (٢٣٧/٤) .

(٥) انظر : موطأ مالك (٢٨٨/١) .

(٦) انظر : شرح السنة للبغوي (٢٥٤/٦) .

(٧) انظر : موطأ مالك (٢٨٩/١) .

التي أشرنا لها في تخريج الحديث تثبت أن مصدر الإدراج كان من (سفيان) والدليل على ذلك أن جميع الروايات التي ذُكرت عن غير طريق سفيان لم تذكر الزيادة .

والرواية الوحيدة التي ذُكرَ فيها سفيان ولم تُذكر فيها الزيادة وردت عند مسلم ، ولكن سفيان لم يتفرّد بهذه الطريقة فعند مسلم تحويل في السند عن طريق يعقوب فلعل لفظ الحديث ليعقوب ، ولذلك لم تُذكر الزيادة فيكون الكلام الأخير وهو قوله " وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا كان صائماً أمر رجلاً ، فأوفى على شيء ، فإذا قال : غابت الشمس أفطر " من كلام سفيان فأدرج في الحديث ، والله أعلم .

البحث الثالث

مصطلحات ابن خزيمة في صحيحه

مصطلحات ابن خزيمة في صحيحه :

استخدم ابن خزيمة في صحيحه عدداً من المصطلحات الحديثية التي تتعلق بالتصحيح والتضعيف والعلل نذكرها فيما يلي :-

١- صحيح : (١) .

وهذا المصطلح يعني به ابن خزيمة كل ما كان مقبولاً من الأحاديث سواء كان صحيح الإسناد ، أو حسنه ، فقد يصحح ابن خزيمة أحاديث لم تبلغ درجة الصحة فهي حسنة الإسناد (٢) .

٢- شريف شريف : (٣) .

وهذا يعني به أيضاً ما كان صحيحاً من الأحاديث ، ولم يرد هذا المصطلح إلا مرة واحدة في كتابه .

٣- غريب : (٤) .

يقصد ابن خزيمة به التفرد (٥) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٣١ ، ٣٢ ، ٣٢٤ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، ٣٧٩ ، ٤٠٦ ، ٤٧١ ، ٥٨٣ ، ٨١٢ ، ١٠٣٣ .

١٠٩٩ ، ١١٨٥ ، ١١٨٦ ، ١١٨٧ ، ١٤٦١ ، ١٧٧٣ ، ١٨٩٨ ، ١٨٩٩ ، ١٩٥٥ ، ١٩٦٤ ، ١٩٨٤ ، ٢٠١١ ، ٢١٢٠ ، ٢٣٠٦ .

٢٥٢٤ ، ٢٧٦٨ ، ٣٠٥٠ .

(٢) انظر : الرسالة ص ١٤٠ .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة حديث ٢١٧١ .

(٤) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ١٧٧ ، ٢٢٩ ، ٣٠٥ ، ٥٣٧ ، ٦٢٣ ، ١٠١٣ ، ١٢٨٦ ، ١٢٩٦ ، ١٧١٧ ، ١٧٦٠ .

٢١٥٠ ، ٢٣٠٩ ، ٢٤٣٤ ، ٢٦٨٦ ، ٢٨٧٥ ، ٢٩٦٩ ، ٢٩٨٠ .

(٥) انظر : الرسالة ص ١٥٧ .

٤- غريب غريب : (١) .

يقصد به التفرد أيضاً ، وتكرير اللفظ للتأكيد (٢) .

٥- المرفوع :

هو ما أُضيف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- (٣) .

٦- المسند :

هو ما اتصل سنده مرفوعاً إلى النبي - صلى الله عليه وسلم- (٤) .

٧- الموقوف : (٥) .

وهو ما أُضيف إلى الصحابة رضوان الله عليهم (٦) .

٨- المرسل : (٧) .

يعني ابن خزيمة باصطلاح المرسل ، كل ما كان فيه انقطاع في السند فهو مرسل

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٩ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٠٠ ، ٥٣٣ ، ٥٥٦ ، ٥٧٣ ، ١٠١٢ ، ١٠٨٤ ، ١٠٨٧ ، ١١١٦ ،

١١٣٦ ، ١٤٦٢ ، ١٤٧٤ ، ١٤٧٨ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٨ ، ١٤٩٥ ، ١٤٩٨ ، ٢٤٢٠ ، ٢٤٢٤ ، ٢٥٠٦ ، ٢٩٧٤ .

(٢) انظر : الرسالة ص ١٦٧ .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ١٠١٣ ، ٢٦٥٢ .

(٤) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٢٢٨ ، ٣٠٥ ، ١١٧٢ ، ١٥٩٢ ، ٢١٥٤ ، ٢٣١٣ ، ٢٣١٧ ، ٢٥٩٢ ، ٢٧٣١ .

(٥) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٢٧٢ ، ٣٥٦ ، ٨٠٨ ، ٨٢٨ ، ٨٢٩ ، ١١٠٠ ، ١٤٤٠ ، ١٧٠٠ ، ٢١٢٠ ، ٢٨٥٢ ،

٣٠٥٠ .

(٦) انظر : الرسالة ، ص ١٦٣ .

(٧) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٣٨٢ ، ٤٣٩ ، ٤٤٧ ، ١٠٤٧ ، ١٠٥١ ، ١٠٨٤ ، ١١٣٦ ، ١٢٢٤ ، ١٤٨٢ ، ١٥١٨ ،

١٥٩٢ ، ١٧٢٨ ، ١٧٨٠ ، ٢٢٧٢ ، ٢٥٨٠ .

وهذا مذهب الفقهاء والأصوليين ^(١) .

٩- المنكر :

ويعني به ابن خزيمة ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة ^(٢) .

١٠- المدرج : ^(٣) .

يعني به ما ذكر في ضمن الحديث متصلاً بمن غير فصل وليس منه ^(٤) .

١١- وهناك صيغ أكثر ابن خزيمة من استخدامها تفيد التضعيف والتمريض وهي :

(في القلب من هذا الخبر) ^(٥) .

(فيه نظر) ^(٦) .

(إن صح الخبر) ^(٧) .

(١) انظر : الرسالة ص ١٦٥ .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٢٢٣٥ .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ١٠٤٠ ، ٢٠٦١ ، ٢٨٤٥ .

(٤) انظر : الرسالة ص ١٧٤ .

(٥) انظر : صحيح ابن خزيمة ، كتاب الجمعة ، باب ١٢٩ ، كتاب الصيام ، باب ١٢٣ ، كتاب الزكاة ، باب ٣٢٦ .

(٦) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٤٠٧ .

(٧) انظر : صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصلاة ، باب ١١٩ ، ٦٧٣ ، ٧٠٣ ، ١١٤٤ ، كتاب الجمعة ، باب ٩ ، ١١٥ ، ١١٦ .

كتاب الصيام ، باب ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٤٣ ، ٧١ ، ٨٩ ، ١٢٢ ، ١٥٢ ، ١٨٧ ، ٢٢٦ . كتاب الزكاة ، باب ٣٠١ ، ٣٢٦ ، ٣٦٧ .

٣٩٥ ، ٤٠٤ ، ٤٠٦ ، ٤٥١ . المناسك ، باب ٣٨٨ ، ٥١٨ ، ٦٧١ ، ٦٧٧ ، ٦٧٨ ، ١٢١٦ ، ١٤٠٢ ، ١٤٥٥ . الصلاة ، باب

٦٩٥ ، ١٦٤٥ . الجمعة ، باب ٥٩ ، ١٢٥ . الصيام ، باب ٦٥ . الزكاة ، باب ٣١٨ ، ٣٢٠ ، ٣٢٥ . المناسك ٤٩٣ .

(إن ثبت الخبر) ^(١) .

(قريب من جهة النقل) ^(٢) .

ولم يستخدم ابن خزيمة مصطلح (ضعيف) في صحيحه ، بل استخدم تلك المصطلحات التي تدل على التضعيف والتمريض ، ولم يستخدم مصطلح (حسن) كذلك ، وأشار إلى شهرة بعض الأحاديث وغرابة بعضها في معرض حديثه عن علل الحديث .

هذه المصطلحات التي عثرنا عليها في صحيح ابن خزيمة .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصلاة ، باب ٥٧٧ ، كتاب الإمامة في الصلاة ، باب ٩٣ ، ١٣٩ ، ١٧٥ ،

كتاب الجمعة ، باب ٣ ، كتاب الصيام ١١٣ ، ١١٤ ، ١٢٣ . كتاب الزكاة ، ٣٥٣ ، ٤١٦ ، المناسك ، باب ٢٨٤ ، ٥٢٦ ،

٧١٢ ، ٧١٥ ، ٢٧٥٠ . الإمامة في الصلاة ، ٩٩ ، ١٧٥ ، المناسك ٧٢٦ .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة ، حديث ٨٤٠ .

الفصل الرابع

مقولات ابن خزيمة في مختلف الحديث

تقديم

تعريف مختلف الحديث في اللغة :

المختلف في اللغة مأخوذ من الاختلاف ، ومثله التخالف ، وهو ضد الاتفاق يقال: تخالف الأمران واختلفا لم يتفقا وكل مالم يتساو ، فقد تخالف واختلف ، والخلاف المضادة (١).

تعريف مختلف الحديث في الاصطلاح :

(أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح * يجب لئلا يذهب أحدهما) (٢) وقد يتفق هذا التعريف مع وجهة نظر مَنْ فرّق بين مختلف الحديث ومُشكل الحديث ، ولكن يترجح لدينا إطلاق عبارة مختلف الحديث على كليهما ، رجعاً عنهما ظاهراً حتى يطلع عليها مختلف مواقع الكتب المؤلفة في مختلف الحديث تؤيد ذلك وعلى هذا يمكننا اعتماد التعريف التالي: (هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلاً ، أو تعارض مع نص شرعي آخر) (٣) فمختلف الحديث لا يقتصر على تعارض حديث مع حديث آخر ، فقد يكون تعارض حديث مع آية قرآنية ، أو دليل شرعي آخر ، أو تعارض مع عقل ، أو فهم خاطئ أوهم الاختلاف والتضاد .

(١) انظر لسان العرب (٩/٩٠-٩١) ، القاموس المحيط (٢/٩١) ، المصباح المنير من ١٧٩ ، مختار الصحاح من ٢٠٦ تاج العروس (٦/١٠٢) .

(٢) انظر تدريب الراوي للسيوطي (٢/١٩٦) ، نزهة النظر ٣٧ ، توضيح الأفكار (٢/٤٢٣) ، الخلاصة في أصول الحديث للطبري من ٥٩ ، الإعتبار في التأسيخ والمنسوخ للحازمي من ٦٠ .

(٣) منهج النقد من ٣٣٧ .

مكانته وأهميته :

وهو فن من أهم الأنواع ، مضطر إليه جميع الطوائف من العلماء ، وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة .^(١) ويمكننا حصر أهميته في النقاط التالية :

١- إزالة الإشكال بين المتعارضين .

٢- دحض شبه أعداء الإسلام .

٣- إثبات عصمة الشريعة والشارع في تبليغه .

٤- الثقة بسلامة نقل الحديث .

حكم مختلف الحديث :

المختلف ينقسم إلى قسمين :

أولاً : قسم يمكن الجمع بينهما ، فيتعين ويجب العمل بهما .

ثانياً : قسم لا يمكن الجمع بينهما بوجه وهذا حكمه مايلي :

إن علمنا أحدهما ناسخاً قَدْماً ، وإلا عملنا بالراجح منهما كالترجيح بصفة من

صفات الترجيح المختلف .^(٢)

وإذا لم يمكن الترجيح تُؤفَّ عن العمل بهما جميعاً حتى يتبين للناظر وجه لترجيح أحدهما وقيل :

يفتى بواحد منهما ، أو يفتى بهذا في وقت وبالأخر في وقت آخر .^(٣)

(١) انظر علوم الحديث ، لابن الصلاح ٢٥٧ ، التقيد والإيضاح ٢٤٤ ، الفية الحديث للعراقي ٣٣٦ ، فتح المغيث

للسخاوي (٨١/٣) ، تدريب الراوي (١٩٦/٢) ، توضيح الأفكار للصنعاني (٤٢٣/٢) .

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ٢٥٧ ، التقيد والإيضاح للعراقي ٢٤٤ ، الفية الحديث للعراقي ٣٣٦ ، فتح المغيث

للسخاوي (٨١/٣) ، تدريب الراوي للسيوطي (١٩٦/٢) ، توضيح الأفكار للصنعاني (٤٢٤/٢) .

(٣) توضيح الأفكار ٤٢٤/٢ ، نزهة النظر ص ٣٩ ، الباعث العثيث شرح إختصار علوم الحديث لابن كثير ١٧٥ .

مَنْ أَلْفَ فِي مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ:

- ١- الإمام الشافعي ، وهو أول من أَلَفَ فيه ولم يقصد رحمه الله استيفاءه ، ولا إفراده بالتأليف ، بل ذكر جملة منه في كتاب الأم ، نبه بها على طريقة الجمع في ذلك ، ثم طبع في جزء خاص تحت اسم (اختلاف الحديث) .
- ٢- ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ، أتى فيه بأشياء حسنة وأشياء غير حسنة قصر فيها باعه لكون غيرها أولى وأقوى منها وترك معظم المختلف ، وذكر باباً في كتابه غريب الحديث ذكر فيه شيئاً من المتناقض وتأوله .
- ٣- ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار .
- ٤- الطحاوي في مشكل الآثار وهو من أنفس كتبه ، وفي معاني الآثار .
- ٥- ابن فورك في مشكل الحديث وبيانه .
- ٦- ابن خزيمة في معاني القرآن ، وفي صحيحه ، ولم يفرد بالتأليف ، وكان من أحسن الناس كلاماً فيه ، قال الخطيب البغدادي : حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّيْسَابُورِيِّ الْحَافِظَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ خُزَيْمَةَ يَقُولُ : لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ فُلُيَاتُ بِهِ حَتَّى أُؤَلَّفَ بَيْنَهُمَا .^(١)
- وانتقد عليه بعض صنيعة في توسعه فقال البلقيني : إنه لو فتحنا باب التأويلات لاندفعت أكثر العلل^(٢) قلت إن ابن خزيمة قيده بالصحيح غير المُعمل .

(١) انظر ، الكفاية ، للخطيب ٦٠٦ .

(٢) انظر فتح المغيث للعراقي ٢٢٦ ، الباعث الحثيث من ١٧٤ ، نزهة النظر من ٣٧ ، توضيح الأفكار (٤٢٦/٢) ،

فتح المغيث للسفاوي (٨١/٣) ، الكفاية للخطيب ٦٠٦ ، تدريب الراوي (١٦٦/٢) .

مسالك العلماء في التوفيق بين الأحاديث :

لقد سلك العلماء ثلاثة مسالك رئيسة في درء التعارض بين الأحاديث النبوية ، وفيما يلي ذكر لهذه المسالك ، حسب الترتيب المعهود عند علماء الحديث :

المسلك الأول : الجمع :

ويُقصد بالجمع : إعمال الدليلين المتعارضين الصالحين للاحتجاج بحمل كل منهما على محمل صحيح ، بحيث يؤدي إلى رفع وجه التعارض . ويشتمل على ما يلي :

١- الجمع بين الحديثين بحمل أحدهما على حال وحمل الآخر على حال أخرى .

٢- الجمع بين الحديثين بحمل أحدهما على المجاز ، وحمل الآخر على الحقيقة (١).

٣- الجمع بين العام والخاص بحمل العام على الخاص .

قال الشافعي : (والحديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كلام عربي ما كان منه عام المخرج عن رسول الله ، كما وصفت في القرآن ، يخرج عاماً وهو يُراد به العام ويخرج عاماً وهو يُراد به الخاص ، والحديث عن رسول الله على عمومه وظهوره حتى تأتي دلالة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ، بأنه أراد به خاصاً دون عام ويكون الحديث العام المخرج محتملاً معنى الخصوص بقول عوام أهل العلم فيه ، أو من حمل الحديث سماعاً عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بمعنى يدل على أن رسول الله أراد به خاصاً دون عام ...) (٢)

والعام : (هو اللفظ الواحد الدال على قسمين فصاعداً مطلقاً) (٣) .

(١) انظر منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي ص ٢٦ ، شرح المنار لابن ملك ص ٣٦٩ ، ٣٧٠ .

(٢) اختلاف الحديث للشافعي ص ٣٩ .

(٣) انظر الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣٧/٢) .

والخاص : (كل لفظ وضع بمعنى واحد معلوم على الأفراد) ^(١)

وقال الأمدى : (الخاص ، قد يطلق باعتبارين : الأول ، وهو اللفظ الواحد الذي لا يصلح مدلوله لاشتراك كثيرين فيه ، كأسماء الأعلام من زيد وعمرو ونحوه الثاني ، خصوصيته بالنسبة إلى ما هو أعم منه وحده أنه اللفظ الذي يقال على مدلوله ، وعلى غير مدلوله لفظ آخر من جهة واحدة ، كلفظ الإنسان ، فإنه خاص ويقال على مدلوله وعلى غيره كالفرس والحصان ، لفظ الحيوان من جهة واحدة) ^(٢)

٤- الجمع بن المطلق والمقيد بحمل المطلق على المقيد

والمطلق : (هو اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه) ^(٣)

كلمة اللفظ يراد بها الجنس فتشمل المطلق وغيره (والدال) قيد احتراز به عن الألفاظ المهمة التي لا تدل على معنى ، (على مدلول) كلمة مدلول تعم الوجود والعدم (شائع في جنسه) قيد احتراز به عن أسماء الأعلام ، وكل ما يكون مدلولاً معيناً ، أو مستغرقاً .

والمقيد : (يطلق باعتبارين : الأول ما كان من الألفاظ الدالة على مدلول معين كزيد ، ومحمد ، وهذا الرجل ونحوه ، الثاني ما كان من الألفاظ دالاً على وصف مدلوله المطلق بصفة زائدة عليه كقولك جنيه فلسطيني ، درهم مكّي وهذا النوع من المقيد وإن كان مطلقاً في جنسه من حيث هو جنيه فلسطيني ، ودرهم مكّي غير أنه مقيد بالنسبة إلى مطلق الجنيه والدرهم ، فهو مطلق من وجه ، ومقيد من وجه . ^(٤)

(١) انظر شرح المنار ص ٦١ : ٦٤ .

(٢) انظر الإحكام في أصول الحكم للأمدى (٢٧/٢) .

(٣) نفس المرجع (٢٧/٢) .

(٤) نفس المرجع (١١١/٢) (٢/٣) .

٥- الجمع باختلاف الفعلين وذلك بالتخيير بفعل أحد الأمرين ، لكونه من باب المباح ، وهذا ما يطلق عليه (اختلاف المباح) كقراءة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة .

قال الشافعي : (ومنها ما يكون اختلافاً في الفعل من جهة أن الأمرين مباحان كاختلاف القيام والقعود وكلاهما مباح) (١)

٦- الجمع بن المجل والمفسر بحمل المجل على المفسر:

والمجل : (هو ماله دلالة على أحد أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر بالنسبة إليه) (٢)
والمفسر : (ما ازداد وضوحاً على النص على وجه لا يبقى معه احتمال التأويل والتخصيص ، سواء كان ذلك لمعنى في النص بأن كان مجملاً فلحقه البيان القاطع وهو المسمى ببيان التفسير ، أو في غيره بأن كان عاماً فلحقه ما انسده به باب التخصيص وهو المسمى ببيان التقرير) (٣)
المسلك الثاني : النسخ :

ويقصد بالنسخ : (رفع الشارع حكماً من أحكامه سابقاً بحكم من أحكامه لاحق) (٤) والنسخ أحد القواعد التي يلجأ إليها العلماء في درء التعارض بين الأحاديث ، ويميل أكثر العلماء إلى فصل الناسخ والمنسوخ عن مختلف الحديث بمبحث مستقل ، بينما عده السخاوي ضمن مبحث واحد ، ضمن اختلاف

(١) اختلاف الحديث للشافعي ص ٤٠ .

(٢) انظر تعريف المجل في شرح المنار ص ٣٦٥ ، والإحكام في أصول الأحكام (١١٣/٢) (٩/٣) .

(٣) انظر تعريف المفسر في شرح المنار ص ٣٥٣ ، ومختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب ص ١٤٠ .

(٤) انظر تعريف النسخ في علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٤٩ ، نزهة النظر ص ٣٨ ، فتح المغيبي للسخاوي

(٨١/٣) ، تدريب الراوي (١٨٩/٢) ، توضيح الأفكار (٤١٦/٢) ، الأحكام في أصول الأحكام (١٦٣/٢) .

الحديث ^(١) ونؤيد هذا الرأي الذي ذهب إليه السخاوي ، لما لمعرفة الناسخ من المنسوخ من أهمية كبيرة في إزالة التعارض بين بعض الأحاديث التي لم يعرف فيها الناسخ من المنسوخ . وقد نص العلماء على الطرق التي يعرف فيها الناس الناسخ والمنسوخ من الأحاديث . ^(٢)

المسلك الثالث : الترجيح :

ويقصد بالترجيح : (اقتران الدليل بما يترجح به على معارضه) ^(٣) وللترجيح وجوه كثيرة جداً ، ذكرها وعنى بتفصيل القول فيها علماء أصول الفقه ، وأورد أبو بكر بن موسى الحازمي طائفة من هذه الوجوه بلغت خمسين وجهاً ، وأشار إلى وجوه كثيرة أضرب عن ذكرها كيلا يطول به هذا المختصر . ^(٤) بينما ذكر العراقي مائة وعشرة أوجه منها ، وأشار إلى وجوه كثيرة أضرب عن ذكرها كذلك . ^(٥) فجاء السيوطي واختصرها في سبعة أقسام ^(٦) ، بينما اختصرها القاسمي في أربعة أقسام . ^(٧)

(١) انظر فتح المغيث للسخاوي (٨٢/٣) .

(٢) انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٥٠ ، والتقديد والإيضاح ص ٢٣٩ ، فتح المغيث للعراقي ص ٣٣٠ ، نزهة

النظر ص ٢٨ ، توضيح الأفكار (٤١٨/٢) ، الباعث الحثيث ص ١٦٩ ، فتح المغيث للسخاوي (٨١/٣) .

(٣) انظر تعريف الترجيح في : مسلّم الثبوت (١٦٠/٢) ، شرح المنار ص ٨٧٠ ، الإحكام في أصول الأحكام

(١٧٦/٢) ، مختصر المنتهى الأصولي ص ٢٣٥ .

(٤) انظر الإعتبار في الناسخ والمنسوخ ص ٨-٢١ .

(٥) انظر التقديد والإيضاح ص ٢٤٥ .

(٦) انظر تدريب الراوي (١٩٨/٢) .

(٧) انظر قواعد التحديث للقاسمي ص ٣١٣ .

منهج ابن خزيمة في مختلف الحديث :

إن الكلام عن ابن خزيمة ومنهجه في مختلف الحديث قد يطول ، لا سيما أنه إمام من أئمة هذا الشأن ، فهو القائل (لا أعرف أنه روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - حديثان بإسنادين صحيحين متضادين ، فمن كان عنده فليأت به حتى أولف بينهما^(١)) وثناء العلماء عليه في هذا الشأن واضح بين ، فقد عدوه من أحسن الناس كلاماً في مختلف الحديث ، والحقيقة أن مختلف الحديث عند ابن خزيمة جدير بأن يُفرد ببحث مستقل ، وسيتم في هذا الفصل التعرف على منهج ابن خزيمة في مختلف الحديث في صحيحه . وذلك بإبراز منهجه في عرضه لمسائل مختلف الحديث ، ومنهجه في درء التعارض بين الأحاديث ، وبيان المسالك التي سلكها في درء التعارض بين الأحاديث ، وستتم -بمشيئة الله تعالى- الإشارة إلى نماذج من ذلك يتضح من خلالها منهج الإمام ابن خزيمة رحمه الله .

طريقة ابن خزيمة في عرض مسائل مختلف الحديث :

يمكن إجمال طريقة ابن خزيمة في عرضه لمسائل مختلف الحديث على النحو التالي :

١- استهلال الكلام على مسائل مختلف الحديث ، كعادته في تراجم كتابه بقوله (باب ...) ثم يذكر موضوع الحديث ، ونوع الاختلاف فيه ، كأن يبين أن هذا الحديث مجمل غير مفسر أو مختصر غير متقصى ، أو كونه مباحاً ، أو عاماً غير خاص أو منسوخاً أو تصريحه في ترجمة الباب بالفهم الخاطئ من قبل بعض العلماء لمعنى كلمة في الحديث وغير ذلك .

وأمثلة ذلك فيما يلي :

(١) انظر الكفاية للخطيب ص ٦٠٦ .

قوله : باب نفي قبول الصلاة بغير وضوء بذكر خبر مجمل غير مفسر .^(١)
وقوله : باب أمر المأموم بأن يتطوع بعد الجمعة بأربع ركعات بلفظ مختصر غير متقصى .^(٢)
وقوله : باب إباحة القراءة في الأخيرين من الظهر والعصر بأكثر من فاتحة الكتاب وهذا من اختلاف المباح .^(٣)

وقوله : باب فرض الصلاة في السفر من عدد الركعات بذكر خبر لفظه عام مراده خاص .^(٤)
وقوله : باب ذكر نسخ إسقاط الغسل في الجماع من غير إمناء .^(٥)
وقوله : باب الرخصة في الجمع بين المغرب والعشاء في السفر بذكر خبر غلط في معناه بعض من لم يحسن صناعة الفقه فتأول هذا الخبر على ظاهره ، وزعم أن الجمع غير جائز إلا أن يجد بالمسافر السفر .^(٦)

٢- ثم يذكر بعد الترجمة ، الحديث الوارد في الباب وما يشهد له .
٣- ثم يذكر باباً آخر ، أو أبواباً أخرى تعقب الباب الأول ، فينفي فيها ما توهم من تناقض واختلاف ، وذلك إما بتفسير ما أُجمل ، أو ببيان التخيير في الفعل فيما يُسمى (باختلاف المباح) ، أو تخصيص العام ، أو بيان معنى غريب ، أو بيان النسخ من المنسوخ ، وقد يُصرّح بالنسخ في نفس الباب الواحد ، وقد يعقبه ببيان النسخ في باب آخر ، وأمثلة ذلك فيما يلي :

قوله : باب ذكر الخبر الدال على أن هذه الأخبار الثلاثة التي ذكرتها ليست بمتضادة ولا متهاترة .^(٧)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٧/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨٣/٣) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٧٠/٢) .

(٦) انظر صحيح ابن خزيمة (٨١/٢) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥٦/١) .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (١١٢/١) .

(٧) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٢/٢) .

وقوله : باب ذكر الخبر المفسر للفظه الجملة التي ذكرتها ... (١)

وقوله : باب إباحة الدعاء بعد التكبير وقبل القراءة بغير ما ذكرت في خبر علي

ابن أبي طالب والدليل على أن هذا الاختلاف في الافتتاح من جهة اختلاف المباح (٢)

وقوله : باب ذكر الخبر المفسر للفظه الجملة التي ذكرتها أنها لفظه عام مرادها خاص (٣)

وقوله : باب ذكر الدليل على أن (الخَدَاجُ) الذي أعلم النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الخبر هو النقص الذي لا تجزء الصلاة معه (٤)

وقوله : باب ذكر الدليل على أن ترك النبي - صلى الله عليه وسلم - الوضوء مما مست النار ، أو غيّرت ، ناسخ لوضوئه كان مما مست النار أو غيّرت . (٥)

وقد يُحيل ابن خزيمة على كتبه الأخرى ، لاستكمال المسألة لعدم الحاجة لذكرها هنا، مثال ذلك قوله بعد كلامه على الترجيع في الأذان حيث قال :

وسأبين هذه المسألة بتمامها في كتاب الصلاة المسند الكبير لا المختصر (٦)

وقوله : على أن في الخبر أيضاً اختصار كلام سائبين بعد إن شاء الله تعالى (٧) .

وقد يكتفي ابن خزيمة في درء التعارض بين الأحاديث في تراجم الأبواب ، وقد يستطرد في ذلك ، للتدليل على صحة رأيه وذلك من خلال الكلام عقب الأحاديث ، وقد يشوب هذا الكلام نوع من المناظرات الفقهية التي ينتصر ابن خزيمة من خلالها لمذهبه الفقهي .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٠/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٣٧/١) . (٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٦/١) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٧/١) ، انظر معنى الخداج ، النهاية في غريب الحديث (١٢/٢) .

(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٧/١) . (٦) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٠/١) .

(٧) انظر صحيح ابن خزيمة (١٢٣/٣) .

طريقة ابن خزيمة في درء التعارض بين الأحاديث :

إن الناظر في كلام ابن خزيمة في مختلف الحديث ، في كتابه الصحيح ، يجد أنه قد سار على المنهج نفسه الذي اتبعه المحدثون والمتكلمون والجمهور في التوفيق بين الأحاديث والذي يتمثل في النقاط التالية :

١- محاولة الجمع بين الحديثين ، أو الأحاديث المتعارضة ما أمكن ذلك ، لأن

في الجمع إعمالاً للدلالة دون تعطيل لبعضها ، وفي هذا المعنى يقول ابن خزيمة :
(ولا يجوز على أصلى دفع أحد الخبرين بالآخر بل يجب استعمال كل خبر في

موضعه)^(١) وقال في موضع آخر : (وليس شيء من سنته - صلى الله عليه وسلم -

مهجوراً إذا أمكن استعماله ، وإنما يترك بعض خبره ببعض إذا لم يمكن استعمالها جميعاً)^(٢)

وقال : (ونأخذ بالأخبار كلها التي أخرجناها في كتاب الكبير)^(٣)

٢- إذا لم يمكن الجمع ، فينظر إن كان هناك ناسخ ومنسوخ ، فيؤخذ
بالناسخ ويترك المنسوخ .

وقد أشار ابن خزيمة رحمه الله إلى هذا المعنى بقوله :

(وإنما يترك بعض خبره ببعض ، إذا لم يمكن استعمالها جميعاً ، وكان أحدهما يدفع
الآخر في جميع جهاته ، فيجب حينئذ طلب الناسخ من الخبرين والمنسوخ منهما ،

ويستعمل الناسخ دون المنسوخ)^(٤) .

(فما صح عن النبي - صلى الله عليه وسلم- ، واتفق أهل العلم على صحته يقين ،

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ص ١١٤/٢

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ص ٢٥١/٢

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة ص ١٩٣

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة ص ٢٥١/٢

وما اختلفوا فيه ولم يصح فيه خبر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- شك ، وغير جائز ترك اليقين بالشك ، وانما يجوز ترك اليقين باليقين ... ولا يجوز ترك ما قد صح من أمره -صلى الله عليه وسلم- وفعله في وقت من الأوقات إلا بخبر صحيح عنه ينسخ أمره ذلك وفعله^(١).

ثم قال : (النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا أمرنا بأمر مرة ، ولم ينسخ أمره السكت بعد ذلك ولا ينسخ أمره إلا أن يُعْلَمَ -صلى الله عليه وسلم- أن ما كان أمرهم به ساقط عنهم^(٢))
٣- إن لم يُمْكِن الجمع ، ولم يثبت النسخ ، يُصار إلى الترجيح ، وذلك بمعنى من معاني الترجيح التي ذكرها العلماء . وقد أشار ابن خزيمة إلى هذا المعنى خلال كلامه على حديث ابن عمر في وتر النبي -صلى الله عليه وسلم- على الراحلة حيث قال : (ولو جاز لأحد أن يدفع خبر ابن عمر ، بخبر جابر ، كان أجوز لآخر أن يدفع خبر جابر بخبر ابن عمر ، لأن أخبار ابن عمر في وتر النبي -صلى الله عليه وسلم- على الراحلة أكثر أسانيد ، وأثبت وأصح من خبر جابر)^(٣).

ولقد أجمل ابن خزيمة رحمه الله منهجة في ترتيب طرق درء التعارض بين الأحاديث بقوله :
(... ليس شيء من سنته -صلى الله عليه وسلم- مهجوراً إذا أمكن استعماله ، انما يترك بعض خبره ببعض إذا لم يمكن استعمالها جميعاً ، وكان أحدهما يدفع الآخر في جميع جهاته ، فيجب حينئذ طلب الناسخ من الخبرين والمنسوخ منهما ، ويستعمل الناسخ دون المنسوخ ، ولو جاز لأحد أن يدفع خبر ابن عمر بخبر جابر ، كان أجوز لآخر أن يدفع خبر جابر بخبر ابن عمر لأن أخبار ابن عمر في وتر النبي -صلى الله عليه وسلم- على الراحلة أكثر أسانيد وأثبت وأصح من خبر جابر ...)^(٤)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٥٧/٣) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٨١/٤) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥١/٢) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥١/٢) .

مسالك ابن خزيمة في التوفيق بين الأحاديث :

لقد أشرنا سابقاً إلى طريقة ابن خزيمة في درء التعارض بين الأحاديث ،
وأشرنا إلى أنه قد سار على نفس المنهج الذي اتبعه المحدثون والجمهور في ذلك ،
وأشرنا إلى بعض المعلومات النظرية بما يفي بالحاجة في هذا الجانب ، ونحن هنا
بصدد الاستدلال لمنهج ابن خزيمة في التوفيق بين الأحاديث بذكر نماذج تطبيقية
لكل مسلك من مسالك التوفيق بين الأحاديث .

المسلك الأول : الجمع :

ويقصد بالجمع: إعمال الدليلين المتعارضين الصالحين للاحتجاج بحمل كل
منهما على محمل صحيح ، بحيث يؤدي إلى رفع وجه التعارض ، أو كما يقول ابن
خزيمة: (لا يجوز على أصلى دفع أحد الخبرين بالآخر بل يجب استعمال كل خبر في موضعه)^(١)
ويشتمل هذا المسلك على الجمع بين المجل والمفسر ، أو المختصر والمتقصر ، والجمع
بين العام والخاص ، والجمع بالتخيير بأن يكون الفعل من باب اختلاف المباح ، أو
إزالة الإشكال ببيان غريب اللفظ أو بيان المراد ، أو بيان سبب ورود الحديث ، أو
بيان اختلاف النقلة للحديث ، فقد يسمع الحديث بعض الصحابة ، ويغيب علمه عن
بعضهم الآخر ، وقد يتفاضل الرواة في الحفظ يقول ابن خزيمة: (بعض أصحاب
النبي - صلى الله عليه وسلم - قد يحفظ عنه ما يغرب عن بعضهم ...)

ومن تقدمت صحبته للنبي - صلى الله عليه وسلم - وكان أعلم قد كان يخفى عليه الشيء
من علم الخاصة ، فَعَلِمَهُ من هو دونه في السن والعلم ومثل لذلك بقوله : لأن سعد
ابن أبي وقاص مع مكانه من الاسلام والعلم مع تقدم صحبته خبر أنهم لم يقولوا:
(ذا المعارج) مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وجابر بن عبد الله دونه في السن والعلم

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١١٤/٢) .

والمكانه مع النبي -صلى الله عليه وسلم- قد أعلم أنهم كانوا يزيدون : (ذا المعارج) ونحوه
والنبي -صلى الله عليه وسلم- يسمع لا يقول شيئاً ، فقد خفى على سعد بن أبي وقاص
مع موضعه من الإسلام والعلم ما علمه جابر بن عبد الله ^(١) .
وفيما يلي ذكر نماذج لذلك :

١- الجمع بين المجلد والمفسر ، أو المختصر والمتقصى . ^(٢)

ويُقصد به أن يحمل ماورد مجملاً أو مختصراً من الأحاديث على ما ورد
مفسراً متقصياً منها مثال ذلك :
قال ابن خزيمة : باب النهي عن إعطاء الجازر أجره من الهدى بذكر خبر مجمل غير مفسر .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٧٢/٤) ، ترجمة رقم ٥٥٢ ، ٥٥٣ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء ترجمة رقم ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٦ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ،
١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٧٢ ، ١٧٤ ، وكتاب الصلاة ترجمة رقم ٢٥ ، ٢٦ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٧٦ ،
٢٧٧ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤١٨ ، ٤٤١ ،
٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٩٩ ، ٥٠٠ ، ٥٠١ ، ٥٠٩ ، ٥١٠ ، ٥١٦ ، ٥١٧ ، ٦٧٥ ، ٦٧٦ ، وكتاب الإمامة في الصلاة
ترجمة رقم ١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، وكتاب الجمعة ترجمة رقم ٧ ، ٨ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ،
٢٥ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٧ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، وكتاب الصيام ترجمة رقم ٣١ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٨ ،
٩٩ ، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٨٤ ، ١٨٥ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ،
٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢١٩ ، وكتاب الزكاة ترجمة رقم ٢٨ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، ٣٠٣ ،
٣٠٤ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣ ، ٣٧٢ ، ٣٧٥ ، وكتاب المناسك ترجمة رقم ٤٩١ ، ٤٩٢ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٦٤ ،
٥٧٦ ، ٥٧٧ ، ٥٨٠ ، ٥٨١ ، ٥٨٦ ، ٥٨٧ ، ٥٨٨ ، ٥٩٧ ، ٥٩٨ ، ٦٠٤ ، ٦٠٥ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٧٧٣ ، ٧٧٥ ، ٧٧٦ ، ٧٧٧ ، ٧٧٨ ،
٧٧٩ ، ٧٨٠ ، ٨٠١ ، ٨٥٩ ، ٨٦١ ، ٨٦٢ ، ٨٦٦ ، ٨٦٧ ، اقتصرننا هنا على ذكر رقم الترجمة لأنها تشير إلى الأحاديث
والتعقيبات عليها أيضاً وذلك بتعيين المكان حتى لا يطول ذكر الأرقام .

حدثنا علي بن خشرم ، أنبأنا ابن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن علي قال :

" أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أقوم على بُذنه ، وأمرني أن لا أعطي الجازر منها شيئاً" (١) .

يوهم ظاهر هذا الحديث لأول وهلة بمنع إعطاء الجزّار شيئاً من هديه على أي حال كان ، حتى لو كان مسكيناً مستحقاً للصدقة ، ولدفع هذا الإشكال ، فقد بيّن ابن خزيمة رحمه الله أن هذا الحديث مجمل ، ثم أورد حديثاً آخر في الباب الثاني ، بيّن فيه جواز إعطاء الجزّار من هديه على هيئة صدقة ، إن كان محتاجاً لها .

قال ابن خزيمة : باب ذكر الخبر المفسر للفظه المجمل التي ذكرتها ، والدليل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما زجر عن إعطاء الجازر من لحوم هديه على جزارتها شيئاً ، لا أن يتصدق من لحومها على الجازر ، لو كان الجازر مسكيناً .

حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ح وحدثنا سلّم ابن جُنادة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن علي " أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمره أن لا يعطي الجزّار من جزارتها شيئاً ، وفي حديث وكيع على جزارتها شيئاً" (٢) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب المناسك ، باب ٧٧٩ ، حديث (٢٩٦/٤) ، انظر تخريجه : الحديث الثاني .
(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، المناسك ، باب ٧٨٠ ، حديث (٢٩٦/٤) ، وصحيح البخاري الحج ، باب ١١٩ ، حديث ١٦٢٩ ، (٦١٣/٢) من طريق سفيان بنحوه ، وصحيح مسلم في الحج باب ٦١ ، حديث ٣٤٨ ، (٩٥٤/٢) مع زيادة قوله (نحن نعطيه من عندنا) ، وسنن أبي داود ، المناسك ، باب ٢٠ ، حديث ١٧٦٩ ، (٣٧١/٢) مع ذكر الزيادة وسنن ابن ماجه ، المناسك ، باب ٩٧ ، حديث ٢٠٩٩ ، (١٠٣٥/٢) بنحوه ، وفي الأضاحي ، باب ١٤ ، حديث ٣١٥٧ ، (١٠٥٤/٢) مطولاً ، والسنن الكبرى للنسائي انظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٤٢٤/٧) .

مثال آخر:

قال ابن خزيمة: باب الرخصة في حجامة المحرم على الرأس وإن كان المحجوم ذا جمة أو وفرة بذكر خبر مختصر غير متقصى .

حدثنا محمد بن إسحق الصغاني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا زكريا بن إسحق حدثنا عمر بن دينار ، عن طاووس قال : قال ابن عباس :

” احتجم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو محرم على رأسه ”

قال ابن خزيمة: خبر ابن بُحَيْنَةَ من هذا الباب . (١)

يوهم ظاهر هذا الحديث جواز الإحتجام على الرأس في حالة الإحرام مطلقاً ، ولدفع هذا التوهم ، ساق ابن خزيمة رحمه الله حديثاً آخر متقصى ضمنه الباب الثاني الذي يليه ، لبيان ما أجمل سابقاً فقال :

باب ذكر الدليل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما احتجم على رأسه من وجع وجده برأسه .

حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصغاني ، حدثنا المعتمر ، قال: سمعت حميداً قال: سئل أنس عن الصائم يحتجم ، فقال :

(١) انظر صحيح ابن خزيمة المناسك ، باب ٥٧٦ ، حديث ٢٦٥٧ ، (١٨٧/٤) ، وصحيح البخاري ، أبواب الإحصار وجزاء العيد ، باب ٢٢ ، حديث ١٧٣٨ ، (٦٥٢/٢) ، من طريق عطاء ولم يذكر موضع الإحتجام ، حديث ١٧٣٩ بذكر موضع الإحتجام في رواية بَحِيْنَةَ ، وفي كتاب الطب باب ١٢ حديث ٥٣٧١ ، (٢١٥٥/٥) ، بدون ذكر موضع الحجامة ، وصحيح مسلم كتاب الحج ، باب ١١ ، حديث ٨٧ ، (٨٦٢/٢) ، من طريق عمرو بن دينار بدن ذكر موضع الحجامة ، وفي حديث ٨٨ ذكر موضع الحجامة ، وسنن أبي داود ، المناسك ، باب ٣٦ ، حديث ١٨٣٥ ، (٤١٨/٢) ، وسنن الترمذي ، الحج ، باب ٢٢ ، حديث ٢٣٩ ، (١٩٨/٣) ، وقال : حديث ابن عباس حسن صحيح ، وسنن النسائي ، المناسك باب ٩٢ ، حديث ٢٨٤٦ ، ٢٨٤٧ ، (١٩٢/٥) .

- صلى الله عليه وسلم وهو محرم ومن وجع وجده في رأسه " (١)

لقد اقتصرننا في جمعنا لأحاديث العام والخاص على ما صرح فيها الإمام

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء ، ترجمة رقم ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ ،
وكتاب الصلاة ترجمة رقم ٢ ، ٣ ، ١٥ ، ١٦ ، ٣٥ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ،
٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٥٦٢ ، ٥٦٣ ، ٥٦٦ ، ٥٦٨ ، ٥٨٣ ، ٥٨٤ ، ٦٠٩ ، ٦١٠ ، كتاب الإمامة في الصلاة ترجمة رقم ١٤٣ ،
١٣٦ ، وكتاب الجمعة ترجمة رقم ٧٧ وكتاب الصيام ترجمة رقم ٣ ، ٤ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٧ ،
وكتاب الزكاة ترجمة رقم ٣٤٤ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، وكتاب المناسك ترجمة رقم ٥٨٣ ، ٥٨٤ ، ٥٨٥ ، ٦٤٨ ، ٦٥٨ ، ٦٥٩ ،
٧١٧ ، ٧١٨ ، ٧١٩ ، ٧٣٣ ، ٧٣٤ ، ٨٣٤ ، ٨٣٥ ، ٨٣٦ ، ٨٥٠ ، ٨٥١ .

بلفظ العام والخاص وإن كان بعض ما لم يصرح به يدخل تحت هذا المبحث ، وخاصة أن ما ذكره من المجلد والمفسر يشتمل على كثير من أحاديث العام والخاص .
فقد يُطلق الإمام لفظ المجلد والمفسر ويعني به العام والخاص ، ولكن جرياً على اصطلاح ابن خزيمة جعلنا العام والخاص كل ما صرح فيه بلفظ العام والخاص وهذا جانب تنظيمي لا غير .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب ذكر خبر روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الغائط والبول ، بلفظ عام مراده خاص .
حدثنا عبد الجبار بن العلاء ، حدثنا سفيان ، حدثنا الزهري ، وحدثنا سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي ، حدثنا سفيان عن الزهري عن عطاء الليثي عن أبي أيوب الأنصاري قال :

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا .

قال أبو أيوب : فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بُنيت نحو القبلة فنحنرف عنها ونستغفر الله "

هذا لفظ حديث عبد الجبار . (١)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء ، باب ٤٢ ، حديث ٥٧ ، (٢٣/١) ، صحيح البخاري كتاب الوضوء ، باب ١١ ، حديث ١٤٤ ، (٦٦/١) ، من طريق الزهري بنحوه ، وفي كتاب القبلة ، باب ٢ حديث ٣٨٦ ، (١٥٤/١) بنحوه ، وصحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب ١٧ حديث ٥٩ ، (٢٢٤/١) بنحوه ، وسنن أبي داود كتاب الطهارة ، باب ٤ ، حديث ٩ ، (١٩/١) بنحوه ، وسنن النسائي ، كتاب الطهارة ، باب ٢٠ ، حديث ٢١ ، ٢٢ ، (٢٢/١) بنحوه وسنن الترمذي ، كتاب الطهارة ، باب ٦ ، حديث ٨ ، (١٣/١) بنحوه ، وسنن ابن ماجه كتاب الطهارة ، باب ١٧ ، حديث ٣١٨ ، (١١٥/١) بنحوه .

يُوهم ظاهر هذا الحديث عدم جواز استقبال القبلة أو استدبارها بغائط ولا بول ، على أي حال كان المتغوط ، وفي أي مكان كان ، ولدفع هذا التوهم ساق ابن خزيمة رحمه الله حديثاً آخر في الباب الثاني ، لبيان جواز ذلك ، ولكنه لم يبين أيضاً الأحوال التي يجوز فيها فعل ذلك ، فالحديث أيضاً لفظه لفظ عام .

قال ابن خزيمة : باب ذكر خبر روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الرخصة في البول مستقبل القبلة بعد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عنه مجمل غير مفسر قد يحسب مَنْ لم يتبحر العلم أن البول مستقبل القبلة جائز لكل بائِل وفي أي موضع كان . ويتوهم من لا يفهم العلم ولا يميز بين المفسر والمجمل أن فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - في البول مستقبِل لِنَهْيِهِ عن البول مستقبل القبلة .

أخبرنا أبو طاهر ، حدثنا أبو بكر ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا وهب - يعني ابن جرير بن حازم - حدثني أبي قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن أبان ابن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال : نهانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن نستقبل القبلة ببول فرايته قبل أن يقبض بعام يستقبلها^(١) . ولفظ هذا الحديث عام كذلك ، فيوهم ظاهر هذا الحديث جواز استقبال القبلة لكل بائِل ، وفي أي موضع كان ، وقد يحسب بعض الناس أن هذا الحديث ناسخ لنهي - صلى الله عليه وسلم - عن استقبال القبلة بغائط أو بول ، ولدفع هذا التوهم ولتخصيص ما ورد عاماً من الأحاديث السابقة فقد ساق ابن خزيمة رحمه الله باباً ثالثاً فسر فيه ما أجمل سابقاً ، وخصص فيه ما كان عاماً وبين أن النهي عن استقبال

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء باب ٤٣ ، حديث ٥٨ ، (٣٤/١) ، وسنن أبي داود كتاب الطهارة ، باب

٥ ، حديث ١٣ ، (٢١/١) بمثله ، وسنن ابن ماجه كتاب الطهارة ، باب ١٨ ، حديث ٣٢٥ ، (١١٧/١) بمثله ، وسنن

الترمذي كتاب الطهارة باب ٧ حديث ٩ ، (١٥/١) بمثله ، وقال الترمذي حديث جابر حسن غريب .

القبلة أو استدبارها عند الغائط والبول في الصحاري ، والمواضع اللواتي لا سترة فيها ، وأن الرخصة في ذلك في الكنف والمواضع التي فيها بين المتغوط والبائل وبين القبلة حائط أو سترة . قال ابن خزيمة : باب ذكر الخبر المفسر للخبرين اللذين ذكرتهما في البابين المتقدمين والدليل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما نهى عن استقبال القبلة واستدبارها عند الغائط والبول في الصحاري والمواضع اللواتي لا سترة فيها بين المتغوط والبائل وبين القبلة حائط أو سترة .

أخبرنا أبو طاهر ، حدثنا أبو بكر ، حدثنا محمد بن بشار ، ويحيى بن حكيم قال : حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله ، وحدثنا نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله ، وحدثنا محمد بن معاوية البغدادي ، حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد وحدثنا محمد بن الوليد قال : حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفني قال : سمعت يحيى بن سعيد ، حدثنا محمد بن عبد الله المخزومي ، حدثنا أبو هشام يعني المخزومي - حدثنا وهيب عن عبيد الله ويحيى بن سعيد ، وإسماعيل بن أمية وحدثنا أحمد بن عبد الله البرقي ، حدثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، أخبرني ابن عجلان قال بNDAR في حديثه ، قال حدثني ، وقال يحيى بن حكيم : قال حدثنا وقال محمد بن الوليد : قال سمعت وقال الآخرون : عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر قال : ' دخلت على حفصة ابنة عمر فصعدت على ظهر البيت فأشرفت على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو على خلائه مستدبر القبلة متوجهاً نحو الشام ^(١) .

أخبرنا أبو طاهر حدثنا أبو بكر ، حدثنا محمد بن يحيى و حدثنا صفوان بن عيسى عن الحسن ابن ذكوان عن مروان الأصغر قال : ' رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء ، باب ٤٤ ، حديث ٥٩ ، (٢٤/١) ، وصحيح البخاري كتاب الطهارة ، باب ١٢ ، حديث ١٤٥ ، (٦٧/١) ، من طريق يحيى بن سعيد مطولاً وباب ١٤ ، حديث ١٤٧ ، ١٤٨ ، (٦٨/١) بنحوه وصحيح مسلم كتاب الطهارة ، باب ١٧ ، حديث ١٦٢ ، (٢٢٥/١) بنحوه ، سنن أبي داود كتاب الطهارة ، باب ٥ ، حديث ١٢ ، (٢١/١) سنن الترمذي ، كتاب الطهارة ، باب ٧ ، حديث ١١ ، (١٦/١) بنحوه ، وسنن النسائي كتاب الطهارة باب ٢٢ ، حديث ٢٣ ، (٢٣/١) بنحوه ، وسنن ابن ماجه كتاب الطهارة ، باب ١٨ ، حديث ٢٢٢ ، (١١٦/١) بنحوه .

ثم جلس يبول إليها ، قلت : أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن هذا ؟ قال بلى إنما

نهى عن ذلك في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس^(١)

وقد ذكر الشافعي في جمعه بين الأحاديث قريباً من هذا المعنى حيث قال : (وليس يُعد هذا اختلافاً ولكنه من الجمل التي تدل على معنى المعد ، كان القوم عرباً إنما عامة مذاهبهم في الصحارى وكثير من مذاهبهم لا حش فيها يستريحهم فكان المذهب حاجته إذا استقبل القبلة أو استدبرها استقبل المصلّى بفرجه ، أو استدبره ، ولم يكن عليهم ضرورة في أن يشرقوا أو يغربوا فأمروا بذلك ، وكانت البيوت مخالفة للصحراء ، فإذا كان بين أظهرها كان من فيه مستتراً لا يراه إلا من دخل أو أشرف عليه ، وكانت المذاهب بين المنازل متضايقة لا يمكن من التحرف فيها ما يمكن في الصحراء ، فلما ذكر ابن عمر ما رأى من رسول الله من استقبال بيت المقدس وهو حينئذ مستدبر الكعبة ، دل على أنه إنما نهى عن استقبال الكعبة واستدبارها في الصحراء دون المنازل .

وسمع أبو أيوب الأنصاري النهي من رسول الله ﷺ ، ولم يعلم ما علم ابن عمر من استقباله بيت المقدس لحاجته فخاف المأثم في أن يجلس على مرحاض مستقبل الكعبة ، وتحرف لئلا يستقبل الكعبة ، وهكذا يجب عليه إذا لم يعرف غيره ، ورأى ابن عمر النبي في منزله مستقبلاً بيت المقدس لحاجته فأنكر على من نهى عن استقبال القبلة لحاجته ، وهكذا يجب عليه إذا لم يعرف غيره ، أو لم يرو له عن النبي خلافه ولعله سمعه منهم قرأه رأياً لهم ، لأنهم لم يعزوه إلى النبي وَمَنْ علم الأمرين معاً ورأهما محتملين أن يستعملا استعمالهما معاً ، وفرق بينهما لأن الحال تفرق فيهما بما قلنا ، وهذا يدل على أن خاص العلم لا يوجد إلا عند القليل ، وقلما يعم علم الخاص^(٢) .

وقد ذهب ابن قتيبة إلى نفس المعنى في جمعه بين الحديثين .^(٣)

٣- الجمع باختلاف الفعلين ، وذلك بالتخيير بفعل أحد الأمرين ، لكونه

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء ، باب ٤٤ ، حديث ٦٠ ، (٢٤/١) ، وسنن أبي داود ، الطهارة ، باب ٤ ، حديث ١١ ، (٢٠/١) بمثله .

(٢) انظر اختلاف الحديث للشافعي ص ١٦٤ ، ١٦٥ . (٣) انظر تاويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٩٩ .

من باب المباح وهذا ما يطلق عليه (اختلاف المباح) (١).
 جمع ابن خزيمة رحمه الله بين عدد من الأحاديث التي قد يؤهم ظاهرها الاختلاف
 والتناقض ، بأن بيّن أن هذه الأحاديث هي من باب اختلاف المباح ، مثال ذلك : قال
 ابن خزيمة: باب صفة وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم- ثلاثاً ثلاثاً .
 قال ابن خزيمة : خبر عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب في صفة وضوء النبي
 - صلى الله عليه وسلم- ثلاثاً ثلاثاً (٢).

قلت : لقد أشار ابن خزيمة إلى رواية عثمان في باب تخليل اللحية في الوضوء عند غسل الوجه .
 قال ابن خزيمة : أنبأنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا خلف بن الوليد ،
 حدثنا إسرائيل عن عامر بن شقيق عن شقيق بن سلمة : عن عثمان بن عفان " أنه
 توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، ومضمض ثلاثاً ، ومسح
 برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما ، ورجليه ثلاثاً وخلل لحيته ، وأصاب
 الرجلين ، وقال : هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم- يتوضأ " (٣)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، ترجمة رقم ١٣٤ ، وكتاب الصلاة ترجمة رقم : ٣٩ ، ٦٦ ، ٨٢ ، ٩٨ ،
 ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١٥٤ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ٢٠٣ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٣١٦ ، ٤٢٧ ، ٤٣٨ ، ٥٠٢ ، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ،
 ٥٤٧ ، ٥٤٨ ، ٥٥٥ ، ٥٥٦ ، ٦٨١ ، وكتاب الجمعة : ترجمة رقم ١٠٧ ، وكتاب الصيام : ترجمة رقم ١٠٩ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء باب ١٣٢ ، حديث ١٦٩ ، (٨٧/١) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الوضوء باب ١١٧ ، حديث ١٥١ ، (٨٧/١) ، وسنن أبي داود ، كتاب الطهارة باب ٥٠ ، حديث ١١٠ ، (٨١/١) من
 طريق إسرائيل مختصراً ، وسنن ابن حجة : كتاب الطهارة ، باب ٤٦ ، حديث ٤١٣ ، (١٤٤/١) من طريق شقيق مختصراً .
 قال الألباني (إسناده ضعيف ، عامر بن شقيق لين الحديث) ، انظر صحيح ابن خزيمة (٧٨/١) وقال الحافظ في التلخيص (٨٧/١) ، قال عبد الله
 ابن أحمد عن أبيه : ليس في تخليل اللحية شيء صحيح ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه لا يثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم- في تخليل
 اللحية شيء . وقال الحاكم : وفي تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر وأنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهم المستدرک (١٤٩/١) .

أما حديث ابن أبي طالب فقد ذكره الإمام ابن خزيمة في باب صفة غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء ، وصفة وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم - .

قال ابن خزيمة : أنبأنا محمد بن أبي صفوان الثقفي ، أنبأنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - أنبأنا زائدة بن قدامة عن خالد بن علقمة الهمداني عن عبد خير قال : " دخل عليّ الرحبة بعدما صلى الفجر ، ثم قال لغلام له : أنتوني بطهور فجاءه الغلام بإناء فيه ماء وطست ، قال عبد خير : ونحن جلوس ننظر إليه ، فأخذ بيمينه الإناء فأكفأ على يده اليسرى ، ثم غسل كفيه ثم أخذ الإناء بيده اليمنى ، فأفرغ على يده اليسرى ، فعله ثلاث مرات . قال عبد خير : كل ذلك لا يدخل يده الإناء حتى يغسلها مرات . ثم أدخل يده اليمنى الإناء فملا فمه ، فمضمض واستنشق ، ونثر بيده اليسرى ثلاث مرات . ثم غسل وجهه ثلاث مرات ، ثم غسل يده اليمنى ثلاث مرات إلى المرفق . ثم غسل يده اليسرى ثلاث مرات إلى المرفق . ثم أدخل يده اليمنى في الإناء حتى غمرها الماء ، ثم رفعها بما حملت من الماء ، ثم مسحها بيده اليسرى ، ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما أو جميعاً ثم أدخل يده اليمنى في الإناء ، ثم صب على رجله اليمنى ، فغسلها ثلاث مرات بيده اليسرى ، ثم صبّ بيده اليمنى على قدمه اليسرى ، فغسلها ثلاث مرات بيده اليسرى ، ثم أدخل يده اليمنى فملا من الماء ، ثم شرب منه ، ثم قال : هذا طهور نبي الله - صلى الله عليه وسلم - فمن أحب أن ينظر إلى طهور نبي الله - صلى الله عليه وسلم - فهذا طهوره .^(١)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة * كتاب الوضوء ، باب ١١٣ ، حديث ١٤٧ ، (٧٦/١) وسنن أبي داود كتاب الطهارة =

ثم أورد ابن خزيمة : بعد ذلك حديث عبد الله بن زيد في إباحة الوضوء مرتين .
قال ابن خزيمة : باب إباحة الوضوء مرتين مرتين .

أنبأنا محمد بن إبراهيم بن كبير الصوري - بالفسطاط - أنبأنا شريح ابن النعمان حدثنا قُليح ، وحدثنا أحمد بن الأزهر - وكتبته من أصله - أنبأنا يونس ابن محمد ، أنبأنا فليح - هو ابن سليمان - عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد " أن النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ مرتين مرتين " (١) .

ثم أورد حديثاً آخر في الباب الذي يليه يبيّن إباحة الوضوء مرة مرة ، وأزال ما قد يبدو من إشكال يقع من تلك الوجوه الثلاثة ، ببيان أن هذا الفعل هو من باب المباح فللمتوضئ أن يفعل أيهما شاء .

قال ابن خزيمة : باب إباحة الوضوء مرة مرة ، والدليل على أن غاسل أعضاء الوضوء مرة مرة مؤدٍ لفرض الوضوء ، إذ غاسل أعضاء الوضوء مرة مرة واقع

= باب ٥٠ ، حديث ١١١ ، (٨٢/١) ، من طريق أبي عوانة بنحوه ، وحديث ١١٢ من طريق زائدة بنحوه قال : صلى الغداة وليس الفجر ، وحديث ١١٢ من طريق مالك بن عرفة بنحوه ، وسنن ابن ماجه : كتاب الطهارة ، باب ٤٦ ، حديث ٤١٣ ، (١٤٤/١) من طريق شقيق مختصراً . وسنن الترمذي : كتاب الطهارة ، باب ٣٧ ، حديث ٤٩ ، من طريق أبي إسحاق وقال الترمذي : حسن صحيح ، سنن النسائي ، كتاب الطهارة ، باب ٧٤ ، حديث ٩١ (٦٧/١) من طريق زائدة مختصراً ، وباب ٧٥ ، حديث ٩٢ (٩٨/١) من طريق أبي عوانة بنحوه . وباب ٧٦ حديث ٩٣ ، (٦٨/١) من طريق مالك بن عرفة بنحوه . وقال مالك بن عرفة خطأ ، والصواب خالد بن علفمة ليس مالك بن عرفة ، وباب ٧٧ ، حديث ٩٤ ، (٦٩/١) من طريق مالك بنحوه قال الالباني (إسناده صحيح) انظر صحيح ابن خزيمة (٧٦/١) قال الساعاتي إسناده جيد وحسنه الحافظ وسكت عنه أبو داود والمنذري انظر الفتح الرباني (٧/٢) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب ١٣٣ ، حديث ١٧٠ (٨٧/١) وصحيح البخاري : كتاب الوضوء باب ٢٢ ، حديث ١٥٧ (٧٠/١) من طريق يونس بن محمد بعثله .

عليه اسم غاسل . والله عز وجل أمر بغسل أعضاء الوضوء بلا ذكر توقيت ، وفي وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم - مرة مرة ، ومرتين مرتين ، وثلاثاً ثلاثاً وغسل بعض أعضاء الوضوء شفعاً ، وبعضه وتراً ، دلالة على أن هذا كله مباح . وأن كل من فعل في الوضوء ما فعله النبي - صلى الله عليه وسلم - في بعض الأوقات مؤد لفرض الوضوء . لأن هذا من اختلاف المباح ، لا من الاختلاف الذي بعضه مباح وبعضه محظور .

أنبأنا نصر بن علي ، أخبرنا عبد العزيز الدراوردي عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال :

” رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ مرة مرة “ (١) .

قلت : وقد ذهب إلى نفس هذا المعنى الشافعي حيث قال : ” ولا يقال لشيء من هذه الأحاديث مختلف مطلقاً ولكن الفعل فيها يختلف من وجه أنه مباح لا اختلاف الحلال والحرام ، والأمر والنهي . ولكن يقال أقل ما يجزئ من الوضوء مرة وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاث “ (٢) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب ١٢٤ ، حديث ١٧١ (٨٧/١) وصحيح البخاري : كتاب الوضوء باب ٧ ، حديث ١٤٠ (٦٥/١) من طريق زيد بن أسلم مطولاً ، باب ٢٠ ، حديث ١٥٦ (٧٠/١) بمثله ، وسنن أبي داود : كتاب الطهارة ، باب ٥٢ ، حديث ١٢٧ (٩٥/١) من طريق زيد مطولاً وباب ٥٣ ، حديث ١٣٨ (٩٥/١) من طريق زيد بمثله ، وسنن الترمذي : كتاب الطهارة ، باب ٣٢ ، حديث ٤٢ (٦٠/١) بمثله وقال الترمذي : حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح ، وسنن النسائي : كتاب الطهارة باب ٦٤ ، حديث ٨٠ ، (٦٢/١) بنحوه ، وباب ٨٤ ، حديث ١٠١ ، (٧٣/١) مطولاً ، وسنن ابن ماجه : كتاب الطهارة باب ٤٥ ، حديث ٤١١ بنحوه (٢) اختلاف الحديث للشافعي ص ٤٢ .

٤- الجمع بين الأحاديث ببيان المراد أو غريب اللفظ أو بيان سبب

ورود الحديث ^(١).

لقد أحاط ابن خزيمة رحمه الله علماً بكثير من معاني الأحاديث ، والأسباب التي قيلت فيها ، مما ساعده على التوفيق بين الأحاديث ، وذلك إماً ببيان المراد من الحديث ، أو بيان غريب اللفظ ، أو بيان سبب ورود الحديث ، فالوقوف على سبب الحديث يُعَيِّن كثيراً في حل الإشكال بين الأحاديث ، وفيما يلي نعاذج تدلل على طريقة ابن خزيمة في إزالة الإشكال في هذا الجانب .

مثال ذلك : قال ابن خزيمة : باب الأمر بالسكينة في المشي إلى الجمعة والنهي عن السعي إليها ، والدليل على أن الاسم الواحد يقع على فعلين يؤمر بإحدهما ويؤجر عن الآخر بالاسم الواحد ، فمن لا يفهم العلم ، ولا يميز بين المعنيين قد يخطر بباله أنهما مختلفان ، قد أمر الله عز وجل في نص كتابه بالسعي إلى الجمعة في قوله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ) [الجمعة : ٩] والنبى المصطفى قد نهى عن السعي إلى الصلاة ، فقال - صلى الله عليه وسلم - « إِذَا أُتِيتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ » وقال - صلى الله عليه وسلم - « فَإِذَا أُتِيتُمُ الصَّلَاةَ ، فَلَا تَسْعَوْا إِلَيْهَا وَامْشُوا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ » فالله عز وجل أمر بالسعي إلى الجمعة ، والنبى - صلى الله عليه وسلم - قد نهى عن السعي إلى الصلاة ، فالسعي الذي أمر الله به إلى الجمعة هو المُضَي إليها ، غير السعي الذي زجر عنه النبى - صلى الله عليه وسلم - في إتيات الصلاة . لأن السعي الذي زجر عنه النبى - صلى الله عليه وسلم - هو الخَبَبُ

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة . باب ٢١ ، ٢٢ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٤٢٤ ، ٤٥٣ ، ٤٥٥ ، كتاب

الجمعة ، باب ٤١ ، كتاب المناسك ، باب ٥٥٢ ، ٥٥٣ ، ٧٥٠ ، ٧٥١ ، ٧٩٣ ، ٨٠٦ ، ٨١٢ ، ٨١٣ .

وشدة المشي إلى الصلاة الذي هو ضد الوقار والسكينة ، فما أمر الله عز وجل به غير ما زجر النبي - صلى الله عليه وسلم - عنه ، وإن كان الاسم الواحد قد يقع عليهما جميعاً .
قال ابن خزيمة : خبر النبي - صلى الله عليه وسلم - : إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة والوقار .

أنبأنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، أخبرنا إبراهيم - يعني ابن سعد - عن أبيه عن أبي سلمة والزهرري عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال :
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ، وأتوها وأنتم تمشون ، عليكم السكينة ، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأقضوا » ^(١) .

قال الترمذي : اختلف أهل العلم في المشي إلى المسجد : فمنهم من رأى الإسراع إذا خاف فوت التكبيرة الأولى ، حتى ذكر عن بعضهم أنه كان يهرول إلى الصلاة ، ومنهم من كره الإسراع واختار أن يمشي على تودة ووقار .
وبه يقول أحمد وإسحق : وقالوا : العمل على حديث أبي هريرة ، وقال إسحق : إن خاف فوت التكبيرة الأولى فلا بأس أن يسرع في المشي ^(٢) وذهب ابن خزيمة إلى

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الجمعة ، باب ٤١ ، حديث ١٧٧٢ ، (١٣٦/٣) وصحيح البخاري : كتاب الجمعة باب ١٧ ، حديث ٨٦٦ ، (٣٠٨/١) من طريق الزهري بلفظ (ما فاتكم فاتموا) ، صحيح مسلم ، كتاب المساجد باب ٢٨ ، حديث ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ بلفظ (فاتموا) وحديث ١٥٤ بلفظ (فاقضوا) (٤٢٠/١ - ٤٢١) وسنن أبي داود كتاب الصلاة ، باب ٥٤ ، حديث ٥٧٢ (٣٤٨/١) بنحوه . وسنن ابن ماجه : كتاب المساجد والجماعات ، باب ١٤ ، حديث ٧٧٥ (٢٥٥/١) بلفظ (فاتموا) وسنن النسائي ، كتاب الإمامة ، باب ٥٧ ، حديث ٨٦١ (١١٤/٢) بلفظ (فاقضوا) وسنن الترمذي : كتاب ما جاء في المشي إلى المسجد باب ٢٤٤ ، حديث ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، ٣٢٩ (١٨٤/٢) بلفظ (فاتموا) .

(٢) انظر سنن الترمذي ، كتاب ما جاء في المشي إلى المسجد ، باب ٢٤٤ (١٨٤/٢) .

كراهة الإسراع وشدة المشي إلى الصلاة كما سبق في ترجمته ، وأزال ابن خزيمة : ما قد يبدو من تعارض بين الأمر بالسعي للجمعة في الآية الكريمة ، وبين النهي عن السعي إلى الصلاة في الحديث الشريف ، ببيان المعنى ^(١) المقصود من الأمر بالسعي للجمعة وهو المضي ، والمعنى المقصود من النهي عن السعي إلى الصلاة وهو الخَبْبُ وشدة المشي إلى الصلاة ، فقد أشار رحمه الله إلى الفرق بين المعنيين مع اشتراكهما في نفس اللفظ ، وهذا ملحظ دقيق قد لا يفتن إليه بعض الناس ، وهذا دليل على معرفة الإمام باللغة العربية .

مثال آخر :-

قال ابن خزيمة : باب ذكر لفظة رويت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في ترك قراءة فاتحة الكتاب بلفظ ادعت فرقة أنها دالة على أن ترك قراءة فاتحة الكتاب ينقص صلاة المصلي لا تبطل صلاته ولا يجب عليه إعادتها .
 أنبأنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، أنبأنا ابن علية ، عن ابن جريج ، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا السائب أخبره ، سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ، فهي خداج هي خداج غير تام ، فقلت : يا أبا هريرة إنني أكون أحياناً وراء الإمام . قال : فغمز ذراعي ، وقال : يا فارسي اقرأ بها في نفسك » ^(٢) .

(١) سعى ، يسعى ، سعيًا ، قصد ، ومشى ، وعدا . انظر القاموس المحيط ص ١٦٧٠ . وقال ابن الأثير : السعيُ العدو ، وقد يكون مشياً ، انظر النهاية في غريب الحديث (٢٧٠/٢) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصلاة ، باب ٩٤ ، حديث ٤٨٩ (٢٤٧/١) وصحيح مسلم كتاب الصلاة ، باب ١١ ، حديث ٣٨ (٢٩٦/١) من طريق العلاء مختصراً ، حديث ٤١ (٢٩٧/١) بمثله ، سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب ١٣٦ ، حديث ٨٢١ ، (٥١٢/١) مطولاً . وسنن الترمذي ، كتاب التفسير ، باب ٢ حديث ٢٩٥٣ (٢٠١/٥) مطولاً ، وسنن ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ١١ ، حديث ٨٣٨ ، (٢٧٣/١) بمثله .

ثم أورد ابن خزيمة حديثاً آخر فسر فيه معنى الخداج وهو النقص الذي لا تجزئ الصلاة معه مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب ذكر الدليل على أن الخداج الذي أعلم النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الخبر هو النقص الذي لا تجزئ الصلاة معه ، إذ النقص في الصلاة يكون نقصين ، أحدهما لا تجزئ الصلاة مع ذلك النقص ، والآخر تكون الصلاة جائزة مع ذلك النقص لا يجب إعادتها وليس هذا النقص مما يوجب سجدي السهو مع جواز الصلاة .

أنبأنا محمد بن يحيى ، أنبأنا وهب بن جرير ، أنبأنا شعبة ، عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب ، قلت : فإن كنت خلف الإمام ؟ فأخذ بيدي ، وقال : إقرأ بها في نفسك يا فارسي » (١) .

مثال آخر :-

قال ابن خزيمة : باب ذكر خبر روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في الصوم في السفر بلفظة مختصرة من غير ذكر السبب الذي قال له تلك المقالة . توهم بعض العلماء مَنْ لم يفهم السبب أن الصوم في السفر غير جائز حتى أمر بعضهم الصائم في السفر بإعادة الصوم بعد في الحضر .

حدثنا عبد الجبار بن العلاء العطار ، حدثنا سفيان ، قال : سمعت الزهري ، يقول :

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصلاة ، باب ٩٥ ، حديث ٤٩٠ (٢٤٧/١) موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للهيتمي ، كتاب الصلاة ، باب ٦٥ ، حديث ٤٥٧ ، ص ١٢٦ ، من طريق ابن خزيمة بمثله . وقال الألباني (إسناده صحيح) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٧/١) .

أخبرني صفوان ، ح وحدثنا الحسن بن محمد الزعفراني وسعيد بن عبد الرحمن قالا : حدثنا سفيان عن الزهري ، ح وحدثنا علي بن خشرم ، أخبرنا ابن عيينة ، عن الزهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان ، عن أم الدرداء ، عن كعب بن عاصم الأشعري : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال « ليس من البر الصوم في السفر » ^(١) .

يوهم ظاهر هذا الحديث كما أشار ابن خزيمة إلى عدم جواز الصوم في السفر وهذا يتعارض مع الأحاديث التي أباحت ذلك ، ولدرء هذا التعارض الظاهري أورد ابن خزيمة حديثاً آخر في الباب الذي يليه بيّن فيه السبب الذي قيلت فيه تلك المقالة حيث قال :

باب ذكر السبب الذي قال النبي - صلى الله عليه وسلم - « ليس من البر الصوم في السفر » .

حدثنا أبو موسى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة الأنصاري ، عن محمد بن عمر بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، عن جابر بن عبد الله قال : « رأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً قد اجتمع الناس عليه ، وقد ظلل عليه فقالوا هذا رجل صائم ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ليس البر أن تصوموا في السفر » ^(٢) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ٩٤ ، حديث ٢٠١٦ (٢٥٢/٣) سنن النسائي ، كتاب الصيام ، باب ٤٦ ، حديث ٢٢٥٥ (١٧٤/٤) من طريق سفيان بمثله ، سنن ابن ماجه ، كتاب الصيام ، باب ١١ ، حديث ١٦٦٤ (٥٣٢/١) من طريق سفيان بمثله ، قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، انظر المستدرک (٤٣٣/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ٩٥ ، حديث ٢٠١٧ (٢٥٤/٣) صحيح البخاري ، كتاب الصيام ، باب ٣٥ ، حديث ١٨٤٤ (٦٨٧/٢) من طريق شعبة بنحوه ، صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب ١٥ ، حديث ٩٢ (٧٨٦/٢) من طريق محمد بن جعفر بمثله ، سنن أبي دارود ، كتاب الصوم ، باب ٤٣ ، حديث ٢٤٠٧ (٧٩٦/٢) من طريق شعبة بنحوه ، سنن النسائي ، كتاب الصيام ، باب ٤٧ ، حديث ٢٢٥٧ (١٧٥/٤) بنحوه .

قال ابن خزيمة : فهذا الخبر دال على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما قال هذه المقالة إذ الصائم المسافر غير قابل يُسرَّ الله حتى اشتد به الصوم واحتيج إلى أن يظل .

ثم أورد رواية سعيد بن يسار عن جابر ، بلفظ فغشي عليه فجعل ينضح الماء أي عليه ^(١) .

ثم قال ابن خزيمة : والنبي - صلى الله عليه وسلم - إنما قال « ليس البر الصوم في السفر » أي : ليس البر الصوم في السفر حتى يغشى على الصائم ويحتاج إلى أن يظلل وينضح عليه ، إذ الله عز وجل رخص للمسافر في الفطر وجعل له أن يصوم في أيام آخر ، وأعلم في محكم تنزيله أنه أراد بهم اليُسْر لا العسر في ذلك . فمن لم يقبل يُسرَّ الله ، جاز أن يقال له : ليس أخذك بالعسر ، فيشتد العسر عليك من البر ، وقد يجوز أن يكون في هذا الخبر : ليس البر أن تصوموا في السفر ، أي : ليس كل البر هذا ، قد يكون البر أيضاً أن تصوموا في السفر وقبول رخصة الله والإفطار في السفر .

قال ابن خزيمة : حدثنا بخبر سعيد بن يسار ، بNDAR ، قال : حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب ^(٢) .

قلت وقال الشافعي : " أحب صوم شهر رمضان في السفر والمرض إن لم يكن يجهد المريض ويزيد في مرضه ، والمسافر فيخاف منه المرض ، قلها معاً الرخصة فيه " ^(٣) . ثم قال : أما " قوله ليس من البر الصيام في السفر ، قد أتى به جابر مفسراً ، فذكر أن رجلاً أجهد الصوم ، فلما علم النبي به ، قال : ليس من البر الصيام في

(١) انظر صحيح ابن خزيمة ، كتاب الصيام ، باب ٢٩٥ ، حديث ٢٠١٨ (٢٥٤/٣) سنن النسائي كتاب الصيام ، باب ٤٧ ، حديث ٢٢٥٨ ، (١٧٦/٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن جابر بنحوه . قال الألباني : إسناده صحيح .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥٤/٣) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥٤/٣ - ٢٥٥) .

(٤) انظر اختلاف الحديث للشافعي ص ٥٦ .

السفر ، فاحتمل ليس من البر أن يبلغ هذا رجل بنفسه في فريضة صوم ولا نافلة وقد أرخص الله له وهو صحيح أن يفطر فليس من البر أن يبلغ هذا بنفسه ، ويحتمل ليس من البر المفروض الذي من خالفه أثم ^(١) .

المسلك الثاني : النسخ ^(٢) .

بلجأ العلماء إلى النسخ كمسلك من مسالك التوفيق بين الأحاديث ، في حال تعذر الجمع بينهما ، وفي حال معرفة الناسخ والمنسوخ من الأحاديث .
وابن خزيمة شأنه شأن باقي العلماء استخدم هذا المسلك في التوفيق بين الأحاديث وقد أشرنا إلى كلامه النظري فيما يتعلق بهذا الجانب سابقاً ، ونورد هنا أنموذجاً تطبيقياً يظهر منهج الإمام في هذا الجانب إن شاء الله ، مع الاكتفاء بالإشارة إلى أرقام تراجم الأبواب التي تحدث فيها عن النسخ في الهامش كعادتنا .

مثال النسخ عنده :

قال ابن خزيمة : باب ذكر نسخ التطبيق في الركوع والبيان على أن وضع اليدين على الركبتين ناسخ للتطبيق ، إذ التطبيق كان مقدماً ووضع اليدين على الركبتين مؤخراً بعده ، فالمقدم منسوخ والمؤخر ناسخ .

أنبأنا محمد بن أبان ، أنبأنا عبد الله بن يزيد الأزدي ، قال ابن خزيمة : هو ابن إدريس بن يزيد الأزدي نسبة إلى جده - قال " أنبأنا عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبد الله قال : « علمنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقام فكبر ولما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه فركع ، فبلغ ذلك سعداً ، فقال : صدق أخي كنا نفعل هذا ثم أمرنا

(١) انظر اختلاف الحديث للشافعي ص ٥٨ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب النوض ، ترجمة رقم ٣١ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، وكتاب الصلاة ترجمة رقم ١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٢ ،

٢٠٤ ، ٢١٦ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ ، وكتاب الإمامة في الصلاة : ترجمة رقم ١٢١ ، وكتاب الصيام ترجمة ٢٣ ، ٩١ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٥٥

بهذا يعني الإمساك بالركب * (١).

بيّن ابن خزيمة في هذا الباب نسخ التطبيق في الصلاة ، ثم أورد باباً آخر ليدل على نسخ التطبيق ، ولئلا يتوهم أن فعل التطبيق هو من باب اختلاف المباح ، حيث قال :

باب ذكر البيان أن التطبيق غير جائز بعد أمر النبي - صلى الله عليه وسلم بوضع اليدين على الركبتين ، وأن التطبيق منهي عنه لا أن هذا من فعل المباح ، فيجوز التطبيق ووضع اليدين على الركبتين جميعاً ، كما ذكرنا أخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - في القراءة في الصلوات ، واختلافهم في السور التي كان يقرأ فيها - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة ، وكاختلافهم في عدد غسل النبي - صلى الله عليه وسلم - أعضاء الوضوء ، وكل ذلك مباح ، فأما التطبيق في الركوع فنعسوخ منهي عنه ، والسنة وضع اليدين على الركبتين .

أنبأنا سلم بن جُنادة ، أنبأنا وكيع عن ابن أبي خالد - وهو إسماعيل ح - وحدثنا يوسف بن موسى ، أنبأنا وكيع وأبو أسامة ، قالا ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد قال : كنت إذا ركعت وضعت يدي بين ركبتي فرأني أبي سعد فنهاني وقال : " إنا كنا نفعله ثم نهينا ، ثم امرنا أن نرفعها إلى الركب " * (٢) .

ثم ذكر ابن خزيمة : حديثاً آخر في الباب من طريق رفاعه بن رافع ليدل على النسخ حيث قال :

أنبأنا مؤمل بن هشام الشُّكْرِي ، أنبأنا إسماعيل - يعني ابن علي - عن محمد بن إسحاق ، حدثني علي بن يحيى بن خالد بن رافع الأنصاري عن أبيه عن عمه رفاعه بن رافع : أن رجلاً دخل المسجد

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ١٤٨ ، حديث ٥٩٥ ، (٢٠١/١) سنن النسائي ، كتاب التطبيق باب ١ حديث ١٠٣١ (١٨٤/٢) من طريق عبد الله بن إدريس بمثله ، وسنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب ١١٨ ، حديث ٧٤٧ (٤٧٧/١) من طريق عبد الله بنحوه . وقال الألباني (إسناده صحيح) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠١/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ١٤٩ ، حديث ٥٩٦ (٢٠١/١) صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب ٣٦ ، حديث ٧٥٧ (٢٧٣/١) من طريق مصعب بن سعد بنحوه .

فصلى ، فذكر الحديث بطوله ، وقال فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - « ثم إذا أنت ركعت فأنثت يديك على ركبتيك حتى يطمئن كل عظم منك » (١) .

المسلك الثالث : الترجيح :

يلجأ العلماء إلى الترجيح بعد تعذر الجمع بين الأحاديث ، وتعذر معرفة الناسخ والمنسوخ منها ، ولقد سار ابن خزيمة على نفس المنهج الذي اتبعه العلماء في ذلك ويكمننا ملاحظة كلام ابن خزيمة في هذا المسلك من خلال تعقيبه على الأحاديث ولذلك لم نشر إلى أرقام تراجم الأبواب كعادتنا سابقاً واكتفينا بإيراد نموذج لذلك يتضح من خلاله منهج الإمام إن شاء الله تعالى ، مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : باب إباحة الوتر على الراحلة في السفر حيث توجهت بالمصلى الراحلة ضد قول من زعم أن حكم الوتر حكم الفريضة ، وأن الوتر على الراحلة غير جائز كصلاة الفريضة .

حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنبأنا ابن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، قال : « كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسبح على الراحلة قبل أي وجه توجه ويوتر عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة » (٢) .

فقد أورد ابن خزيمة حديث ابن عمر هذا في جواز الوتر على الراحلة ، ثم ساق حديثاً آخر ، ضمنه الباب الثاني ، في عدم جواز الوتر على الراحلة ، وخطأ فيه

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ١٤٩ ، حديث ٥٩٧ (٣٠٢/١) سنن الترمذي ، كتاب الصلاة ، باب ١١١ (١٠٠/٢) وقال الترمذي حسن . سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب ١٤٨ (٥٣٨/١) . مطولاً

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ٥٥٥ ، حديث ١٢٦٢ (٢٤٩/٢) . صحيح البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ٩ ، حديث ١٠٤٧ (٣٧١/١) من طريق يونس عن ابن شهاب بمثله . صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب ٤ ، حديث ٢٩ (٤٨٧/١) ، من طريق ابن وهب ، ويونس بمثله ، سنن أبي داود كتاب الصلاة ، باب ٢٧٨ ، حديث ١٢٢٤ (٢٠/٢) بمثله من طريق ابن وهب . سنن النسائي ، كتاب الصلاة ، باب ٢٣ ، حديث ٤٩٠ (٢٤٣/١) من طريق ابن وهب بمثله .

معارضيه باستدلالهم بهذا الحديث وأهمالهم حديث ابن عمر في الباب الأول حيث قال : باب ذكر خبر غلط في الاحتجاج به بعض من لم يتبحر العلم ممن زعم أن الوتر على الراحلة غير جائز .

حدثنا يعقوب الدورقي ، أنبأنا محمد بن مصعب ، أنبأنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله ، قال : « كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي في السفر حيث توجهت به راحلته ، فإذا أراد المكتوبة أو الوتر أناخ فصلى بالأرض » (١) .

وجه التعارض بين الحديثين :

يوهم ظاهر الحديثين بأن هناك تعارضاً بينهما ، فحديث ابن عمر أباح الوتر على الراحلة ، بينما حديث جابر منع ذلك .

وقد أشار ابن خزيمة إلى ذلك بقوله : " توهم بعض الناس أن هذا الخبر دال على خلاف خبر ابن عمر ، واحتج بهذا الخبر أن الوتر غير جائز على الراحلة ، وهذا غلط وإغفال من قائله " (٢) . ثم شرع ابن خزيمة بعد ذلك في نفي التناقض والاختلاف بين الحديثين وجمع بينهما باعتبار أن الوتر على الراحلة من باب اختلاف المباح ، ونفي النسخ بقوله : " وليس هذا الخبر عندنا ولا عند من يميز بين الأخبار يُضَادَّ خبر ابن عمر ، بل الخبران جميعاً مستعملان ، وكل واحد منهما أخبر بما رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يفعله ، ويجب على من علم الخبرين جميعاً إجازة

(١) انظر صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ٥٥٦ ، حديث ١٢٦٣ (٢٤٩/٢ - ٢٥٠) . صحيح البخاري : كتاب

القبلة ، باب ٥ ، حديث ٢٩١ (١٥٦/١) من طريق يحيى ولكنه لم يذكر الوتر ، وفي كتاب تفسير الصلاة ، باب ٧ ، حديث ١٠٤٢ (٢٧٠/١) بدون

ذكر الوتر ، قال الألباني : " محمد بن مصعب وهو القرقساني وهو صدوق كثير الخطأ " انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥٠/٢) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة : (٢٥٠/٢) .

كلا الخبرين ، قد رأى ابن عمر النبي - صلى الله عليه وسلم - يوتر على راحلته فأدى ما رأى ، ورأى جابر النبي أنماخ راحلته فأوتر بالأرض ، فأدى ما رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فجائز أن يوتر المرء على راحلته كما فعل النبي ، وجائز أن ينيخ راحلته فينزل فيوتر على الأرض إذ النبي - صلى الله عليه وسلم - قد فعل الفعلين جميعاً ولم يزجر عن أحدهما بعد فعله ، وهذا من اختلاف المباح ، ولو لم يوتر النبي - صلى الله عليه وسلم - على الأرض وقد أوتر على الراحلة كان غير جائز للمسافر الراكب أن ينزل فيوتر على الأرض ، ولكن لما فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - الفعلين جميعاً كان الوتر بالخييار في السفر إن أحب أوتر على راحلته وإن شاء نزل فأوتر على الأرض ، وليس شيئاً من سنته - صلى الله عليه وسلم - مهجوراً إذا أمكن إستعماله ، وإنما يترك بعض خبره ببعض إذا لم يمكن استعمالها جميعاً ، وكان أحدهما يدفع الآخر في جميع جهاته ، فيجب حينئذ طلب الناسخ من الخبرين والمنسوخ منهما ، ويستعمل الناسخ دون المنسوخ (١) .

وفي محاولة لسد جميع الأبواب على مخالفيه ، والاستدلال لصحة رأيه ، لجأ ابن خزيمة رحمه الله إلى مسلك الترجيح بين الحديثين حيث قال : " ولو جاز لأحد أن يدفع خبر ابن عمر ، بخبر جابر ، كان أجوز لآخر أن يدفع خبر جابر بخبر ابن عمر لأن أخبار ابن عمر في وتر النبي - صلى الله عليه وسلم - على الراحلة أكثر أسانيد وأثبت وأصح من خبر جابر ... " (٢) .

(١) صحيح ابن خزيمة (٢٥٠/٢ - ٢٥١) .

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢٥١/٢) .

الفصل الخامس

مقولات ابن خزيمة اللغوية والفقهية

وفيها مبحثان :

المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة

في اللغة

المبحث الثاني : مقولات ابن خزيمة

في الفقه

البحث الأول

مقولات ابن خزيمة في اللغة

مقولات ابن خزيمة في اللغة : (١)

لقد ضمن ابن خزيمة رحمه الله صحيحه مجموعة من المقولات اللغوية ، والتي تدل على علمه ومعرفته باللغة العربية ، وأساليبها ، والكلام العربي ، وابن خزيمة شأنه شأن علماء اللغة العربية يستدل لصحة المعنى اللغوي بالأدلة من القرآن ، وغيره مما تعارفه العرب ، واشتملت المقولات اللغوية عند ابن خزيمة على بيان غريب اللفظ ، وتفسير لكلمة أو معنى حديث ، وذكره لبعض القواعد العامة في اللغة ، من نحو وصرف وبلاغه ، وبيان المتضاد والمترادف ، والمشارك من الكلمات ، وتوضيح المراد

مما أجمِل في اللفظ ، وبيان المعاني المحتملة للفظ إلى غير ذلك مما سنعرض نماذج منه إن شاء الله تعالى ، وابن خزيمة قصد من كل ذلك بيان معاني الأحاديث

(١) انظر مقولات ابن خزيمة في اللغة ، صحيح ابن خزيمة : -

الجزء الأول: صفحة ١٧ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٥٢ ، ٦١ ، ٦٤ ، ٦٧ ، ٨١ ، ١٠٨ ، ١٣٥ ، ١٥١ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٤ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ، ٢٠٣ ، ٢١٢ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٣٦ ، ٢٤٥ ، ٢٦٦ ، ٢٩١ ، ٢٩٥ ، ٣٢٦ ، ٣٣١ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٥٠ ، ٣٥٣ ، ٣٥٨ ، ٣٧٧ .

الجزء الثاني: صفحة ٦ ، ١٧ ، ٢٣ ، ٧٨ ، ١١٣ ، ١٣٢ ، ١٥٠ ، ١٥٧ ، ١٦١ ، ١٧٥ ، ١٨٩ ، ٢٠١ ، ٢٠٤ ، ٢١٣ ، ٢١٩ ، ٢٣٢ ، ٢٤١ ، ٢٦٠ ، ٢٦٦ ، ٢٨١ ، ٢٨٩ ، ٢٩١ ، ٣٠٨ ، ٣٦٨ ، ٣٦٤ ، ٣٦٣ ، ٣٥٩ ، ٣٤٨ ، ٣٠٨ ، ٢٩١ ، ٢٨٩ ، ٢٨١ ، ٢٦٦ ، ٢٦٠ ، ٢٤١ ، ٢٣٢ .

الجزء الثالث: صفحة ٣ ، ٢٢ ، ٣٠ ، ٢٩ ، ٤٣ ، ٥٧ ، ٧٨ ، ١٢٨ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٥٥ ، ١٦٧ ، ١٧٠ ، ١٨٧ ، ٢٠٨ ، ٢١٣ ، ٢٢٢ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٥ ، ٢٥٢ ، ٢٦٧ ، ٢٧٣ ، ٢٨٦ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٩ ، ٢٢٦ ، ٢٣٤ ، ٢٣٧ ، ٢٤٧ ، ٢٥٠ .

الجزء الرابع: صفحة ٦ ، ١٠ ، ١٤ ، ٣٤ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤٣ ، ٤٨ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٨٢ ، ١٠٣ ، ١١٠ ، ١١٣ ، ١٢١ ، ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٣٦ ، ١٤٦ ، ١٥٥ ، ١٦٧ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٩٠ ، ١٩٦ ، ٢٠٨ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢٢٨ ، ٢٣٢ ، ٢٣٥ ، ٢٣٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٧ ، ٢٧٠ ، ٢٧٣ ، ٢٧٩ ، ٢٨١ ، ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩٣ ، ٣٠٠ ، ٣٠٢ ، ٣٠٦ ، ٣١٦ ، ٣٢٢ ، ٣٢٤ ، ٣٣٤ ، ٣٤١ ، ٣٤٩ ، ٣٥٣ ، ٣٦٠ .

والاستدلال لأرائه الفقهية وتيسير المعنى على الناس ، وفي كل ذلك كان ابن خزيمة يعرض لذلك إما من خلال تراجمه التي يعقدها لأبواب كتابه ، أو من خلال تعقيباته على الأحاديث ، وهذه إما أن تكون من أرائه الشخصية ، وإما أن تكون منسوبة إلى عالم من العلماء ، والصورة الأولى هي الشائعة في كتابه .

وسنعرض فيما يلي نماذج لذلك توضح منهجه في المقولات اللغوية إن شاء الله تعالى :
أولاً: بيان معنى الغريب من الألفاظ . وهذا النوع كثير عند ابن خزيمة نعرض لنماذج من ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٧٨٨) ، حديث أنس بن مالك : أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائم على المنبر يخطب ، وطلب منه الدعاء بالغيث فقال - صلى الله عليه وسلم - (اللهم أغثنا، اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا) ، قال أنس: لا والله ما نرى في السماء من سحب ، ولا قزعة ، ولا ما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ... الخ .

قال ابن خزيمة : السلع : جبل ^(١) .

مثال آخر:

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١١٦) عن أنس بن مالك : (كان صلى الله عليه وسلم- يتوضأ بمكوك ويفتسل بخمسة مكاي) .

قال ابن خزيمة : المكوك في هذا الخبر المذ نفسه ^(٢) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٤٥/٣) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٦١/١) .

مثال آخر:

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١١٣٣) عن جابر قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "ما من ذكر ولا أنثى إلا على رأسه جرير معقود حين يرقد ، فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإذا قام فتوضأ انحلت العقد " .
قال ابن خزيمة : الجرير : الحبل (١) .

مثال آخر:

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٦٣١) عن أبي بكر الصديق " أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سئل أي الأعمال أفضل ، قال : (العجّ والثجّ) قال ابن خزيمة : العجّ رفع الصوت بالتلبية والثجّ نحر البدن (٢) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٧٦/٢) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٧٥/٤) .

ثانياً : بيان معنى مختصر أو مضمّن في الكلام .

مثال ذلك : قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٢٦٧٨) :

باب ذكر الدليل على أن في قوله تعالى : (وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ آذٍ مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ) [البقرة : ١٩٦] اختصار كلام معناه : فحلقتُم ففدية من صيام أو صدقة أو نسك كقوله جل وعلا : (إِضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَاتَفَلَقَ) [الشعراء : ٦٣] أراد فيهن جميعاً فضرب فاختصر الكلام وحذف فضرب ، والعلم محيط أن انفجار الحجر انبجاسه وانفلاق البحر إنما كان عن ضربات موسى -صلى الله عليه وسلم- ولا شك ولا ارتياب أن موسى أطاع الله فيما أمر به من ضرب الحجر والبحر ، فكان انفلاق البحر وانفجار الحجر وانبجاسه بعد ضربه مسارعة منه إلى طاعة خالقه .

حديث كعب بن عُجرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رآه وقمله يسقط على وجهه ، فقال : " أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ " قال : نعم ، فأمره أن يحلق وهو بالحديبية ، لم يبين لهم أن يحلوا بها ، وهم على طمع أن يدخلوا مكة ، فأنزل الله عز وجل الفدية فأمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يطعم^(١) فرقاً بين ستة ، أو الهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام .^(٢)

مثال آخر : قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٣٥٦) :

حديث ابن عباس : أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال : " الْفَجْرُ فَجْرَانِ ، فَجْرٌ يَحْرُمُ فِيهِ الطَّعَامُ وَيَحِلُّ فِيهِ الصَّلَاةُ ، وَفَجْرٌ يَحْرُمُ فِيهِ الصَّلَاةُ

(١) الفرق : ثلاثة أصع . فدية حلق المحرم رأسه توزّع على ستة من المساكين ، انظر صحيح ابن خزيمة (١٩٧/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٩٦/٤) .

ويحل فيه الطعام .

قال ابن خزيمة : قوله : فجر يحرم فيه الطعام ، يريد على الصائم ، ويحل فيه الصلاة ، يريد : صلاة الصبح وفجر يحرم فيه الصلاة ، يريد صلاة الصبح إذا طلع الفجر الأول لم يحل أن يصلي في ذلك الوقت صلاة الصبح ، لأن الفجر الأول يكون بالليل ، ولم يرد أنه لا يجوز أن يتطوع بالصلاة بعد طلوع الفجر الأول وقوله : ويحل فيه الطعام ، يريد : لمن يريد الصيام .^(١)
مثال آخر :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٧٦٩)

حديث عروة قال : قلت لعائشة : ما أرى على جناح أن لا أتطوف بين الصفا والمروة . قالت : ولم ؟ قلت : إن الله يقول " فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا " [البقرة : ١٥٨] فقالت : لو كان كما تقول : لكان فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما .

إنما أنزل الله هذا في أناس من الأنصار كانوا إذا أهلوا أهلوا لمناة في الجاهلية ، فلا يحل لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، فلما قدموا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الحج ذكروا ذلك له ، فأنزل الله هذه الآية ، فلعمري ما أتم الله حج من لم يطوف بين الصفا والمروة ، لأن الله عز وجل يقول : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) [البقرة : ١٥٨] ، فهي من شعائر الله .

قال ابن خزيمة : قولها فلا يحل لهم ، تريد عند أنفسهم في دينهم .^(٢)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٨٥/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٣٥/٤) .

ثالثاً: بيان معنى ظاهر .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٧٠) .

حديث عمار في التيمم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- " إنما كان يكفيك أن

تضرب بكفيك على الأرض ثم تمسحهما ، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك "

قال : فقوله في هذا الخبر: " ثم تمسحهما " هو النفض بعينه ، وهو مسح

إحدى الراحتين بالأخرى لينفض ما عليها من التراب .^(١)

رابعاً: تعليقه على تفسير بعض العلماء للكلمات الغريبة :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٥٤٥) وعقب تفسير الراوي (مسلم بن إبراهيم)

لكلمة منه : حديث أنس بن مالك : أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال " رصوا

صفوفكم ، وقاربوا بينها ، وحاذوا بالأعناق ، فوالذي نفس محمد بيده

إني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف كأنها الحذف "

قال مسلم : يعني النقد الصغار .

قال ابن خزيمة : أولاد الغنم .^(٢)

خامساً: نسبة بعض الأقوال إلى أصحابها من العلماء من غير تعليق عليها .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٣٤٠)

حديث عبد الله بن مسعود : جذب لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم- السمر بعد العتعة .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٣٦/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٢/٣) .

قال ابن خزيمة : سمعت محمد بن معمر يقول : قال عبدالصمد : يعني بالجدب الذم .^(١)

مثال آخر: قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٣٧٧) .
حديث ابن عباس في كسوف الشمس على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال :
-صلى الله عليه وسلم- "إن الشمس والقمر أيضاً آيتان من آيات الله ، لا
يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله ... إني رأيت
الجنة ، فتناولت منها عنقوداً ، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ،
ورأيت النار فلم أر كاليوم منظرأ ورأيت أكثر أهلها النساء ، يكفرن
العشير ، ويكفرن الإحسان ، ولو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت
منك شيئاً ، قالت: ما رأيت منك خيراً قط" .

قال أبو موسى ، قال روح: والعشير الزوج^(٢)

مثال آخر:

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٦٤٧) .
حديث البراء بن عازب قال : كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا صلى جثى
قال: سمعت اليُسري " أحد رواة الحديث" يقول : قال النضر: جثَّ الذي
لا يتمدُّ في ركوعه ولا في سجوده .
وقال : سمعت أحمد بن منصور المروزي يقول ، قال النضر : والعرب
تقول : جثَّ^(٣) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٩١/٢) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢١٢/٢) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٣٢٦/١) .

سادساً: بيان المعاني المحتملة للفظ والعبارة .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢١٨٢) .

حديث ابن عمر قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- : " أرى رؤياكم قد تواطأت على السبع الأواخر ، فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر " .

قال : هذا الخبر يحتمل معنيين :

أحدهما : في السبع الأواخر ، فيحتمل أن يكون - صلى الله عليه وسلم- لما علم تواطأ رؤيا الصحابة أنها في السبع الأخير في تلك السنة ، أمرهم تلك السنة بتحريها في السبع الأواخر .

والمعنى الثاني : أن يكون النبي - صلى الله عليه وسلم- إنما أمرهم بتحريها وطلبها

في السبع الأواخر إذا ضعفوا وعجزوا عن طلبها في العشر كله . (١)

مثال آخر :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٣٣٢) .

حديث عائشة رضي الله عنها قالت : أن النبي - صلى الله عليه وسلم- كان يصلي العصر والشمس طالعة في حُجرتي لم يظهر الفئ بعد .

قال : الظهور عند العرب يكون على معنيين :

أحدهما : أن يظهر الشيء حتى يرى ويتبين فلا خفاء .

والثاني : أن يغلب الشيء على الشيء ، كما يقول العرب ظهر فلان على فلان ، وظهر جيش فلان على جيش فلان ، أي أغلبهم ، فمعنى قولها : لم يظهر الفئ بعد :

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٣/٣٢٧) .

أي لم يتغلب الفئ على الشمس في حجرتها أي لم يكن الظل في الحجرة أكثر من الشمس حين صلاة العصر^(١)

سابعاً : ضبط بعض الكلمات .
مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : عقب حديث رقم (٢٣٢١)

حديث أبي هريرة : أن رسول - صلى الله عليه وسلم - قال : " ما من صاحب إبل لا يؤدي حقها من نجدتها^(٢) ورسولها إلا جاء يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر^(٣) تخطيه بقوائمها وتطؤه عقافها كلما تصرّم آخرها رد أولها حتى يقضي بين الخلائق ثم يرى سبيله ، وما من صاحب غنم لا يؤدي حقها من نجدتها ورسولها إلا جاء به يوم القيامة أوفر ما كانت وأكثر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما تصرّم آخرها كر عليها أولها حتى يقضي بين الخلائق ثم يرى سبيله أو سبيله . "

قال ابن خزيمة : لا أدري بالرفع أو بالنصب^(٤)

ثامناً : الاستدلال بالقرآن وكلام العرب على صحة المعنى اللغوي .
مثال ذلك :

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٢٥٢٥) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٧١/١) .

(٢) قال ابن الأثير: النجدة: الشدة والجذب ، والتَّرسُل : الرخاء والخصب والمراد أن يخرج حق الله في الضيق والسعة انظر النهاية (٢٢٢/٢) .

(٣) القرقر: هو المكان المستوي ، انظر النهاية (٤٨/٤) .

(٤) انظر صحيح ابن خزيمة (٤٣/٤) .

باب ذكر الدليل على أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يبح بزجره عن سفرها -المرأة - مع غير ذوي محرم يوماً وليلة ، السفر الذي هو أقل منه إذ قد زجر -صلى الله عليه وسلم- أيضاً أن تسافر ليلة واحدة مع غير ذي محرم اللهم إلا أن يكون هذا من الجنس الذي أعلمت في غير موضع من كتبنا أن العرب تذكر يوماً تريد بليته ، وليلة تريد بيومها ، قال الله عز وجل في سورة [ال عمران: ٤١] (أَيْتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا) وقال في سورة [مريم: ١٠] (أَيْتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا) . فبان وثبت أنه أراد ثلاثة أيام بلياليها ، وصح أنه أراد ثلاث ليال بأيامهن . حديث أبي هريرة ، قال -صلى الله عليه وسلم- : لا تسافر امرأة مسيرة ليلة إلا مع ذي محرم ^(١) .

مثال آخر:

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٥٨٢)

حديث عائشة رضي الله عنها ، إني طيبت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيدي هاتين لحرمه حين أحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت .

قال ابن خزيمة: هذه اللفظة حين أحرم من الجنس الذي نقول أن العرب تقول إذا فعلت كذا تريد إذا أردت فعله ، وعائشة إنما أرادت أنها تطيب

النبي -صلى الله عليه وسلم- حين أراد الإحرام لا بعد الإحرام ^(٢) .

مثال آخر:

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٩٩٨) .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٣٥/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٥٦/٤) .

حديث عائشة رضي الله عنها ، كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يباشر وهو صائم ، ولكنه كان أملك لإربه منكم .

قال ابن خزيمة : إنما خاطب الله جل ثناؤه نبيه - صلى الله عليه وسلم - وأمته بلغة العرب أوسع اللغات كلها ، التي لا يحيط بعلم جميعها أحد غير نبي ، والعرب في لغاتها توقع اسم الواحد على شيئين ، وعلى أشياء ذوات عدد ، وقد يسمى الشيء الواحد بأسماء ، وقد يزجر الله عن الشيء ، ويبيح شيئاً آخر غير الشيء المزجور عنه ، ووقع اسم الواحد على الشيئين جميعاً على المباح وعلى المحذور ، وكذلك قد يبيع الشيء المزجور عنه ، ووقع اسم الواحد عليهما جميعاً ، فيكون اسم الواحد واقعاً على الشيئين المختلفين ، أحدهما مباح ، والآخر محذور ، واسمهما واحد ، فلم يفهم هذا من سفه لسان العرب وحمل المعنى في ذلك على شيء واحد ، يوهم أن الأمرين متضادان إذ أبيع فعل مسمى باسم ، وحُظر فعل تسمى بذلك الاسم سواء ومن فهم هذه الصناعة علم أن ما أبيع غير ما حُظِرَ ، وإن كان اسم الواحد قد يقع على المباح وعلى المحذور جميعاً فمن هذا الجنس الذي ذكرت أن الله عز وجل دلّ في كتابه أن مباشرة النساء في نهار الصوم غير جائز كقوله تبارك وتعالى (فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) [البقرة : ١٨٧] فأباح الله عز وجل مباشرة النساء والاكل والشرب بالليل ، ثم أمرنا بإتمام الصيام إلى الليل على أن المباشرة المباحة بالليل المقرونة إلى الأكل والشرب هي الجماع المفطر للصائم ، وأباح الله بفعل النبي المصطفى - صلى الله عليه وسلم - المباشرة التي هي دون الجماع في الصيام ، إذ كان

يباشر وهو صائم والمباشرة التي ذكر الله في كتابه أنها تفطر الصائم هي غير
المباشرة التي كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يباشرها في صيامه .

والمباشرة اسم واحد واقع على فعلين ، إحداهما مباحة في نهار الصوم
والأخرى محظورة في نهار الصوم مُفَطِّرَةٌ للصائم .^(١)

تاسعاً: الإشارة إلى معاني في الإعجاز القرآني .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة : في ترجمة حديث رقم (١٩٢٥) .

باب ذكر البيان أن الله عز وجل أراد بقوله (حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ
مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) [البقرة: ١٨٧] بيان بياض النهار من الليل فوق
اسما الخيط على بياض النهار وعلى سواد الليل ، وهذا من الجنس الذي كنت
أعلم أن العرب لم تكن تعرفها في معناها ، وأن الله عز وجل إنما أنزل
الكتاب بلغتهم لا بمعانيهم ، فالخيط لفتهم ، وإيقاع هذا الاسم على
بياض النهار وسواد الليل لم يكن من معانيهم التي يفهمونها حتى
أعلمهم -صلى الله عليه وسلم- .

حديث عدي بن حاتم ، قلت يا رسول الله ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود ، أهما
الخيطان؟ قال : " إنك لعريض القفا ، أرايت أبصرت الخيطين قط ؟ ثم

قال : لا بل هو سواد الليل وبياض النهار " .^(٢)

عاشراً: عرض بعض القواعد والمعاني اللغوية عند العرب .

مثال ذلك :

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٤٣/٣) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٠٨/٣) .

١- قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (١٥٦٩) .

باب الزجر عن صلاة المأموم خلف الصف وحده ، والبيان أن صلاته خلف الصف وحده غير جائزة ، يجب عليه استقبالها ، وأن قوله : لا صلاة له ، من الجنس الذي نقول : إن العرب تنفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال .
حديث علي بن شيبان قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لرجل صلى خلف الصف

وحده : " استقبال صلاتك ، فلا صلاة لفرد خلف الصف " (١)

٢- قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٢٦) .

باب ذكر الدليل على أن الاسم باسم المعرفة بالالف واللام قد لا يحوي جميع المعاني التي تدخل في ذلك الاسم ، خلاف قول من يزعم ممن شاهدنا من أهل عصرنا ممن كان يدعي اللغة من غير معرفة بها ، ويدعي العلم من غير معرفة به ، أن الاسم باسم المعرفة يحوي جميع معاني الشيء الذي يوقع عليه باسم المعرفة بالالف واللام . (٢)

وقال عقب حديث رقم (٢٨٢٢) : حديث عبدالرحمن بن يعمر : " الحج عرفة " :
هذه اللفظة (الحج عرفة) من الجنس الذي أعلمت في كتاب الإيمان أن الاسم باسم المعرفة قد يقع على بعض أجزاء الشيء ذي الشعب والأجزاء ، قد أوقع النبي - صلى الله عليه وسلم - اسم الحج باسم المعرفة على عرفة ، أراد الوقوف بها ، وليس الوقوف بعرفة جميع الحج ، إنما هو بعض أجزاءه لا كله ، وقد بينت من هذا الجنس في كتاب الإيمان ما فيه الغنية والكفاية لمن وفقه الله للرشاد والصواب (٣)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٣٠/٣) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٥٧/٤) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (١٧/١) .

٣- وقال ابن خزيمة في (التشبيه) في ترجمة حديث رقم (٢١٤٥) .

باب تمثيل الصوم في الشتاء بالغنيمة الباردة ، والدليل على أن الشيء قد يشبه بما يشبهه في بعض المعاني لا في كلها .

حديث مالك بن مسعود : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " الغنيمة الباردة

الصوم في الشتاء " .^(١)

٤- وفي ورود (من) زائدة .

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٢٧٥٤) .

باب الصلاة بعد الفراغ من الطواف عند المقام ، والدليل على أن الله عز وجل قد يأمر بالأمر أمر ندب وإرشاد وفضيلة ، لا أن كل أمره أمر فرض وإيجاب ، إذ الله عز وجل أمر باتخاذ مقام إبراهيم مصلي وتلا النبي - صلى الله عليه وسلم - هذه الآية عند فراغه من الطواف لما عمد إلى مقام إبراهيم ، فصلّى خلفه ركعتين ، وليس بفرض على الطائف ولا على أحد من المصلين الصلاة خلف المقام ، إذ الصلاة بعد الفراغ من الطواف جائزة خلف المقام وفي غيره من المسجد مستقبل الكعبة ، وأحسب هذه اللفظة من مقام إبراهيم من الجنس الذي كنت أعلمت أن العرب قد تدخل (من) في بعض كلامها في الموضع الذي يكون معناها معنى حذف من كقوله تعالى في سورة نوح : (يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ) [نوح:٤١] والعلم محيط أن نوحاً لم يدع قومه إلى الإيمان بالله ليفغر لهم بعض ذنوبهم التي ارتكبوها في الكفر دون أن يكفر جميع ذنوبهم .

قال الله عز وجل لنبيه عليه السلام : (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ)

[الأنفال:٢٨] فأعلم ربنا أن الكافر إذا آمن غفر ذنوبه السالفة كلها لا بعضها دون بعض^(٢)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٣/٣٠٩) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٤/٢٢٨) ، قال الفيروز أبادي وتأتي (من) زائدة ومثّل لها (ما جاتني من أحد) ،

انظر القاموس المحيط ص ١٥٩٥ ومعجم قواعد اللغة العربية ، نمر سرحان ص ١٤٥ ، ط ٢ .

٥- وفي ترادف الكلام .

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٨٥٤) .

حديث سهل بن سعد الساعدي قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: " من ثابه في صلاته شيء فليقل : سبحان الله ، إنما هذا للنساء " يعني التصفيق .

قال ابن خزيمة : التصفيق والتصفيح واحد . (١)

٦- وقال ابن خزيمة في ترجمة حديث (٢٢٤٥) .

باب البيان أن إتياء الزكاة من الايمان ، إذ الإيمان والإسلام إسمان لمعنى واحد . (٢)

٧- قال ابن خزيمة: في الاضداد عقب حديث رقم (٢٢٠٥) .

حديث أبي ذر رضي الله عنه قال : قام بنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في شهر رمضان ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل الاول ، ثم قال: " ما أحسب ما تطلبون إلا وراءكم " ثم قام ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل ، ثم قال " ما أحسب ما تطلبون إلا وراءكم " ثم قمنا ليلة سبع وعشرين إلى الصبح .

قال ابن خزيمة : هذه اللفظة " إلا وراءكم " هو عندي من باب الاضداد ، ويريد أمامكم ، لأن ما قد مضى هو وراء المرء ، وما يستقبله هو أمامه ، والنبي -صلى الله عليه وسلم- إنما أراد : ما أحسب ما تطلبون .. أي ليلة القدر .. إلا فيما تستقبلون ، لا أنها في ما مضى من الشهر وهذا كقوله عز وجل : (وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مُلْكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا) [الكهف : ٧٨] . يريد : وكان أمامهم . (٣)

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٣٤/٢) ، قال الفيروز أبادي : التصفيح والتصفيق: انظر القاموس المحيط من ٢٩٢ .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٦/٤) .

(٣) انظر صحيح ابن خزيمة (٣٣٧/٣) .

٨- وفي إشارة إلى معاني الحروف قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (١٣٣٥) .
باب ذكر صلاة الوسطى التي أمر الله عز وجل بالمحافظة عليها على التكرار
والتأكيد بعد دخولها في جملة الصلوات التي أمر الله بالمحافظة عليها ، وهذا من
وار الوصل التي نقول إنما على معنى التكرار والتأكيد ، لا من وار
الفصل ، إذ محال أن تكون الصلاة الوسطى ليست من الصلوات ، قال الله عز
وجل (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى) [البقرة : ٢٣٨] فالصلاة
الوسطى كانت داخلة في الصلوات التي أمر الله في أول الذكر بالمحافظة عليها ، ثم
قال : (والصلاة الوسطى) [البقرة : ٢٣٨] على معنى التكرار والتأكيد ، وقد
استقصيت هذا الجنس في كتاب الإيمان عند ذكر اعتراض من اعترض علينا فادعى
أن الله عز وجل قد فرق بين الإيمان والأعمال الصالحة بواو استئناف في قوله :
(وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ) [البقرة : ٨٢] ^(١)

٩- قال : ابن خزيمة في العدد عقب حديث رقم (٢٤٧٢) .
فحديث أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : " صلاة الرجل في الجميع
أفضل من صلاته وحده بضع وعشرين صلاة " .
قال : فقوله -صلى الله عليه وسلم- : (بضع) كلمة مجملة إذ البضع يقع على ما
بين الثلاث إلى العشر من العدد ^(٢)

١٠- قال ابن خزيمة في الفعل عقب حديث رقم (٢٦٠٩)
حديث ابن عباس من طريق محمد بن جعفر أن النبي -صلى الله عليه وسلم- صلى
الظهر بذى الحليفة وأشعر بدنته .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٢/٢٨٩) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢/٣٦٤ - ٣٦٥) .

قال ابن خزيمة : هذه اللفظة التي في خبر محمد بن جعفر وأشعر بدنته من الجنس الذي بينته في غير موضع من كتبنا أن العرب تضيف الفعل إلى الأمر ، كإضافتها إلى الفاعل . فقلوه : وأشعر بدنته يريد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر بإشعارها ... لا أنه تولى بنفسه ذلك ، وقد يحتمل أن يكون أشعر بعض بدنه بيده ، وأمر غيره بإشعار بقيتها ، فمن قال في الخبر أمر ببذنه أن تشعر أراد بعضها ، ومن قال أشعر بدنته أراد بعضها لأكملها ، فالأخبار متصادقة لا متكاذبة على ما يتوهم أهل الجهل . (١)

وقال في ترجمة حديث رقم (٢٥١٢) .

باب الأمر بالمتابعة بين الحج والعمرة ، والبيان أن الفعل قد يضاف إلى الفعل ، لا أن الفعل يفعل فعلاً كما ادّعى بعض أهل الجهل . (٢)

١١- وفي كلامه على المجاز

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٢٨)

حديث أبي هريرة : أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بتغطية الوضوء ، وإيكاء السقاء ، وإكفاء الأناء .

قال ابن خزيمة : قد أوقع النبي - صلى الله عليه وسلم - اسم الوضوء على الماء الذي يتوضأ به ، وهذا من الجنس الذي أعلمت في غير موضع من كتبنا أن العرب يوقع الاسم على الشيء في الابتداء على ما يؤول إليه الأمر في المتعقب ، إذ الماء قبل أن يتوضأ به إنما وقع عليه اسم الوضوء ،

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (١٦٧/٤) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (١٣٠/٤) .

لأنه يؤول إلى أن يتوضأ به . (١)

تعريف ابن خزيمة بالبلدان .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٣٢١) .

حديث أبي قلابة الجرمي : انطلقنا مع أنس نريد الزاوية ... قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد ، لا يعمرونها إلا قليلاً أو قال : يعمرونها قليلاً " .

قال ابن خزيمة : الزاوية قصر من البصرة على شبه من فرسخين (٢) .
وخلاصة القول ، لقد كان لابن خزيمة باعٌ طويل في استخداماته اللغوية في الاستدلال لأرائه الفقهية ، ولبيان المعاني الحديثية ، وهذه نماذج عرضناها تبين من خلالها مدى اطلاع الإمام ابن خزيمة الواسع على أساليب اللغة العربية وعلومها ، واستفادته من ذلك في ميدان الحديث والفقه .

(١) انظر صحيح ابن خزيمة (٦٧/١) .

(٢) انظر صحيح ابن خزيمة (٢٨١/٢) .

المبحث الثاني

مقولات ابن خزيمة في الفقه

مقولات ابن خزيمة في الفقه

لقد ضَمَّنَ ابن خزيمة رحمه الله صحيحه مجموعة كبيرة من المقولات الفقهية إما في تراجم الأبواب ، وإما عقب الأحاديث ، وفي الحالتين يورد رأيه الشخصي بدون سؤال ، ورأي أهل مذهبه الفقهي أمثال الشافعي والمُزَنِّي ، ويستدل لهم بما يصلح أن يكون دليلاً ، أو يعرض لرأي مخالف فيه ويناقشهم في ذلك ويرجح ما يراه مناسباً وقد يَشُوبُ كلامه هذا نوع من النقد اللاذع لمخالفيه ، فالإمام ابن خزيمة ، شافعي المذهب ، يأخذ بالحديث ولا يعتد بالرأي ، ومن هنا فقد كان له كلام قاسٍ في حق مخالفيه ولا يفوتنا أن نشير إلى أن الإمام ابن خزيمة رغم اتباعه لأهل مذهبه في معظم المسائل الفقهية إلا أنه كان مجتهداً يرجح ما يراه مناسباً ، ويستقل في الحكم على بعض المسائل ، وهذا ما سيتضح عند عرضنا لنماذج من ذلك إن شاء الله تعالى .

أولاً التراجم الفقهية في صحيح ابن خزيمة :

لقد كان للبخاري ، السَّبْقُ في هذا المنهج " التراجم الفقهية " وإن كان ابن خزيمة قد سُبِقَ في هذا المنهج ، إلا أنه تميَّزَ عَمَّنْ سبقه بطول تراجمه الفقهية منها وغيرها ، فهي شرح كامل لمعنى الحديث ، وعرض لمسائل الخلاف وغير ذلك ، وهي ظاهرة سهلة التناول ، قريبة المعنى ، وما كان منها استنباطاً فهو كذلك ، ويمكننا القول : بأن كل ما ورد من تراجم للأبواب في صحيح ابن خزيمة - الجزء المطبوع منه - إنما هي تراجم فقهية إلا ما ندر .

والمصطلحات الفقهية بادية في تراجمه من وجوب وتحريم ، ونَدْب وكرَاهة ، وإباحة .

وسنعرض فيما يلي نماذج يتبيَّن من خلالها منهج ابن خزيمة في تراجمه

الفقهية إن شاء الله تعالى :

أ- ما كان من إجتهد ابن خزيمة :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (١٢٦٨) .

باب إباحة صلاة التطوع في السفر على الحُمْر « ويخطر ببالي في هذا الخبر دلالة على أن الحمار ليس بنجس وإن كان لا يؤكل لحمه إذ الصلاة على النجس غير جائز » .

حديث ابن عمر : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي على حمار وهو متوجه نحو خيبر - يعني التطوع . (١) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٣٠٧٤) .

باب الدليل على أن جهاد النساء الحج والعمرة ، وفي الخبر علمي دلالة على أن العمرة واجبة كالحج ، إذ النبي - صلى الله عليه وسلم - أعلم أن عليهن العمرة كما أن عليهن الحج .

حديث عائشة - رضي الله عنها - : هل على النساء من جهاد ؟ قال - صلى الله عليه وسلم - «عليهن جهاد لا قتال فيه ، الحج والعمرة » (٢) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٢٥٥١) .

باب الزجر عن ضرب الدواب على الوجه ، وفيه ما دل على أن الضرب على غير الوجه مباح .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٥٢/٢) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٥٩/٤) .

حديث جابر بن عبد الله : نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الوسم ^(١) في الوجه وعن الضرب في الوجه ^(٢) .

ب- ما كان من رأي أصحابه من الشافعية مصرحاً بأسمائهم .
مثال ذلك :

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٢٧٤٧) .

باب إباحة الطواف والصلاة بمكة بعد الفجر وبعد العصر والدليل على صحة مذهب المطلبية أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إنما أراد بزجره عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس ، بعض الصلاة لا جميعها .

حديث جُبَيْر بن مطعم : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « يا بني عبد مناف لا يمتنع أحد طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة كان من ليل أو نهار » ^(٣)
مثال آخر :

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (٢٩١٠) .

باب استحباب المغالة بثمن الهدى وكرائمه إن كان شهم بن الجارود ممن يجوز الإحتجاج بخبره . وهذا من الجنس الذي قال المطلبية في عقب خبر أبي ذر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : والفعل مضطر إلى أن يعلم أن كل ما عظمت وزيته عند المرء كان أعظم لثواب الله إذا أخرجه لله .

(١) الوسم : أثر الكي ، والوسام والسُمُّ بكسرها ، ما وسم به الحيوان من ضررٍ بالصور ، انظر : القاموس المحيط ص ١٥٠٦ .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٤٦/٤) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٢٥/٤) .

حديث أبي ذر ، لما سئل النبي - صلى الله عليه وسلم - : أي الرقاب أفضل ؟ قال «أغلاها ثمناً ، وأنفسها عند أهلها » (١) .

ج- ما كان من قول مخالفه من المذاهب الأخرى :
مثال ذلك :

قال ابن خزيمة في ترجمة حديث رقم (١٩٤٦) .

باب ذكر خبر روي مختصراً وَهُمْ بعض العلماء من الحجازيين أن الجامع في رمضان نهاراً جائز له أن يكفر بالإطعام ، وإن كان واجداً لعرق رقبة مستطيعاً لصوم شهرين متتابعين .

حديث عائشة -رضي الله عنها- : « أتى رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المسجد في رمضان ، فقال : يا رسول الله : احترقت ، فسأله النبي - صلى الله عليه وسلم - ما شأنه ؟ فقال : أصبت أهلي ، قال « تصدق » وقال : والله ما لي شيء ، وما أقدر عليه ، قال « اجلس ... تصدق بهذا ... » (٢)
مثال آخر :

قال ابن خزيمة : في ترجمة حديث رقم (١٠٥٢) .

باب ذكر التسليم من الركعتين من المغرب ساهياً ، والدليل على الفرق بين الكلام في الصلاة ساهياً وبين الكلام في الصلاة عامداً ، إذ مخالفونا من العراقيين يتابعونا على الفرق بين السلام قبل الفراغ من الصلاة عامداً وبين السلام ساهياً ، فيوجبون على المسلم إعادة الصلاة ، ويبيحون للمسلم ناسياً في الصلاة إتمام الصلاة والبناء على ما قد صلى قبل السلام .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٩١/٤) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢١٨/٣) .

حديث معاوية بن حُديج أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى يوماً
فَسَلَّمَ وانصرف ، وقد بقي من الصلاة ركعة (١) .

ثانياً : التعقيبات الفقهية في صحيح ابن خزيمة :

تضمن صحيح ابن خزيمة كثيراً من التعقيبات الفقهية التي يوردها بعد الأحاديث ،
والتي اشتملت على رأيه الشخصي في مسائل الفقه المختلفة صراحة بدون سؤال ،
ومنها ما كان جواباً على أسئلة وجهت إليه ، ومنها ما كان رأياً لأهل مذهبه مع
بيان رأيه في ذلك ، وقد يستدل لمذهبه بأحاديث يوردها تصلح لأن تكون دليلاً لهم ،
وإما أن يعرض لمذهب مخالفه ويناقشهم ويرد أدلتهم ، ويرجح ما يراه صحيحاً ،
وقد يشوب كلامه هذا نوع من النقد اللاذع لمخالفه من أهل الرأي .

وفيما يلي نماذج من ذلك :

١- ما كان مشتغلاً على رأيه الشخصي صراحة من غير سؤال :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٣٠٤٨) .

حديث ابن عباس قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « رفع القلم عن ثلاثة ،
عن المجنون المغلوب على عقله ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي
حتى يحتلم » .

قال ابن خزيمة : وفيه دليل عندي على أن المجنون إذا حج به في حال
جنونه ثم أفاق لم يَجْزِهِ كالصبي (٢) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٢٨/٢) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٤٨/٤) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٠٢٥) :

حديث أبي سعيد الخدري ، رواية أبي موسى والدورقي ويونس ، قال - صلى الله عليه وسلم - « إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري ثلاثاً صلى أم أربعاً ، فليصل ركعة ويسجد سجدة قبل السلام ، فإن كانت صلاته ناقصة فقد أتمها والسجدتان ترغيم للشيطان ، وإن كان أتم صلاته فالركعة والسجدتان له نافلة » .

قال ابن خزيمة : في هذا الخبر عندي دلالة على أن صاحب المال إذا كان ماله غائباً عنه ، فأخرج زكاته وأوصلها إلى أهل سهمان الصدقة ناوياً إن كان ماله سالماً فهي زكاته ، وإن كان ماله مستهلكاً فهو تطوع ، ثم بان عنده وصح أن ماله كان سالماً ، فإن ماله الذي أوصله إلى أهل سهمان الصدقة كان جائزاً عنه في الصدقة المفروضة في ماله الغائب ، إذ النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أجاز عن المصلي هذه الركعة التي صلاها بإحدى اثنين ، إن كانت صلاته التي صلاها ثلاثاً ، فهذه الركعة رابعة التي هي فرض عليه ، وإن كانت صلاته تامة فهذه الركعة نافلة ، فقد أُجْزَتْ عنه هذه الركعة من الفريضة . وهو إنما صلاها على أنها فريضة أو نافلة^(١) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة عقب الحديث رقم (١٠٢٨) .

حديث عبد الله بن مسعود قال - صلى الله عليه وسلم - : « إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم ، ولكني بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني وإيكم ما شك في صلاته فليُنظر أخرى ذلك للصواب فليتم عليه ثم

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١١١/٢) .

يسلم ويسجد سجديتين .

قال ابن خزيمة : في هذا الخبر إذا بُنِيَ على التحري سجد سجدي السهو بعد السلام ، وهكذا أقول ، وإذا بنى على الأقل سجد سجدي السهو قبل السلام ، على خبر أبي سعيد الخدري .

ولا يجوز على أصلي دفع أحد الخبرين بالآخر بل يجب استعمال كل خبر في موضعه والتحري هو أن يكون قلب المصلي إلى أحد العديدين أميل والبناء على الأقل مسألة غير مسألة التحري ، فيجب استعمال كلا الخبرين فيما روى فيه ^(١) .

ب- ما كان جواباً على سؤال وجه إليه .

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٩٢٤) .

حديث جابر : أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من كل جزور ببضعة فجعلت في قدر فطبخت وأكلوا من اللحم وحسوا من المرق .

قال ابن خزيمة : سأل سائل عن الأكل من الهدي الواجب أياكل صاحبها منها ؟ فقلت : إذا نحر القارن والمتمتع بدنة أو بقرة أو شركا في بدنة أو بقرة أكثر من سبعها فله أن يأكل مما زاد على سبع البدنة أو البقرة ، لأن الواجب عليه في هدي القران والمتمتع سبع إحداهما إلا عند من يجيز البدنة عن عشرة على ما بينت في خبر المسور ومروان وخبر عكرمة عن ابن عباس ، أو شاة تامة ، فما زاد على سبع بدنة أو بقرة فهو متطوع به وله أن يأكل مما هو متطوع به من الزيادة كما يضحى متطوعاً بالأضحية فله أن يأكل من أضحيته ، وعلى هذا المعنى - علمي - أكل النبي - صلى الله عليه وسلم - من لحوم بُذِنَ لأنه نحر مائة بدنة ، وإنما كان

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١١٢/٢) .

الواجب عليه إن كان قارناً سبع بدنة إلا عند من يجيز البدنة عن عشرة لا أكثر ، وهو متطوع بالزيادة ، فجعل من كل بغير بضعة في قدر فحسا من المرق ، وأكل من اللحم ، وإن ذبح لتعته أو لقائه لم يكن عندي أن يأكل منها ، والعلم عندي كالمحيط أن كل من وجب عليه في ماله شيء لسبب من الأسباب لم يجز له أن ينتفع بما وجب عليه في ماله ، ولا معنى لقول قائل إن قال : يجب عليه هدي وله أن يأكل أو بعضه ، لأن المرء إنما له أن يأكل مال نفسه أو مال غيره بإذن مالكة ، فإن كان الهدي واجبا عليه فمحال أن يقال واجب عليه وهو مال له يأكله ، وقود هذه المقالة يوجب أن المرء إذا وجبت عليه صدقة في ماشيته أن له أن يذبحها فيأكلها ، وإن وجبت عليه عشر حب فله أن يطحنه ويأكله ، وإن وجب عليه عشر ثمار فله أن يأكله ، وهذا لا يقوله من يحسن الفقه (١) .

ج- ما كان رأياً لأهل مذهبه :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٢٥٨٨) .

حديث إبراهيم بن المنتشر عن أبيه أنه سأل ابن عمر عن الطيب عند الإحرام ، فقال لأن أطيّب بقطران أحب إليّ من أن أفعل ذلك ، قال : فذكرته لعائشة فقالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن ، كنت أطيّب رسول الله صلى الله عليه وسلم - فيطوف على نسائه ثم يصبح محرماً ينضح طيباً . قال ابن خزيمة : سمعت الربيع يقول : سئل الشافعي عن الذبابة تقع على النتن ثم تطير فتقع على ثوب المرء ، فقال الشافعي : يجوز أن تيبس أرجلها في طيرانها فإن كان كذلك وإلا فالشيء إذا ضاق إتسع (٢) .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٩٧/٤) .

(٢) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٥٨/٤) .

مثال آخر :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (١٣٧٠) .

حديث عقبة بن عمرو : عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال : « إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ، ولكنهما أبتان من آيات الله فإذا رأيتهما فصلوا » .
قال ابن خزيمة : في قوله : فإذا رأيتهما فصلوا ، دلالة على حجة مذهب المذني رحمه الله في المسألة التي خالف فيها بعض أصحابنا في الحالف إذا كان له امرأتان ، فقال : إذا ولدتما ولدأ ، فأنتما طالقتان قال المذني : إذا ولدت إحداهما ولدأ طلقتا ، إذ العلم محيط أن المرأتين لا تلدان جميعاً ولدأ واحداً ، وإنما تلد واحداً امرأة واحدة ، فقول النبي صلى الله عليه وسلم - « إذا رأيتهما فصلوا » إنما أراد إذا رأيت كسوف إحداهما فصلوا ، إذ العلم محيط بأن الشمس والقمر لا ينكسفان في وقت واحد كما لا تلد إمرأتان ولدأ واحداً^(١) .
د- ما كان من قول مخالفه من المذاهب الأخرى :

مثال ذلك :

قال ابن خزيمة عقب حديث رقم (٣٢٤) : حديث سليمان بن بريدة عن أبيه أتى النبي صلى الله عليه وسلم - رجل فسأله عن وقت الصلوات فقال : « صل معنا » فلما زالت الشمس صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - الظهر وقال : وصلى العصر والشمس مرتفعة نقية ، وصلى المغرب حين غربت الشمس ، وصلى العشاء حين غاب الشفق وصلى الفجر بغلس ، فلما كان من الغد أمر بلالاً فأذن الظهر فأبرد بها فأنعم أن يبرد بها ، وأمر فاقام العصر والشمس حية آخر فوق الذي كان ، وأمره فاقام المغرب قبل أن يغيب

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٠٨/٢) .

الشفق ، وأمره فأقام العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل ، وأمره فأقام الفجر فأسفر بها ، ثم قال : « أين السائل عن وقت الصلاة » ؟ قال : أنا يا رسول الله ، قال « وقت صلاتكم بين ما رأيتم » .

قال ابن خزيمة : هذا الخبر رادٌّ على زعم العراقيين أن المقر عند الحاكم أن لفلان عليه ما بين درهم إلى عشرة دراهم أن عليه ثمانية دراهم ، فجعلوا هذا المحال من المقال باباً طويلاً فرعوا مسائل على هذا الخطأ ، وقود مقالتهم يوجب أن جبريل صلى بالنبي صلى الله عليه وسلم - في اليومين والليلتين الصلوات الخمس في غير مواقيتها ، لأن قود مقالتهم أن أوقات الصلاة ما بين الوقت الأول والوقت الثاني ، وأن الوقت الأول والثاني خارجان من وقت الصلاة كزعمهم أن الدرهم والعشرة خارجان مما أقر به المقر وأن الثمانية هو بين درهم إلى عشرة (١) .

وبعد فقد عرضنا فيما سبق لمنهج ابن خزيمة في تراجمه وتعقيباته الفقهية ، وما تضمنته من مسائل فقهية مختلفة ، ظهر من خلالها تبني ابن خزيمة للمذهب الشافعي ، وقد كان واضحاً أثر تبني ابن خزيمة للمذهب الشافعي ، وانتصاره لأصحابه من الشافعية ، وإبطاله لأدلة الخصم ، وإتماماً للفائدة نعرض هنا إلى بعض المسائل الفقهية التي ذكرها ابن خزيمة في صحيحه مقارنة بالمذاهب الأربعة ، لنعرف من خلالها مدى استقلالية ابن خزيمة عن المذهب الشافعي .

وهل كان فقيهاً مجتهداً ، أم مقلداً في كل آرائه للمذهب الشافعي ، وفيما يلي نماذج تطبيقية على ذلك :

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (١٦٦/١) .

مسائل تطبيقية في فقه ابن خزيمة :

المسألة الأولى : حج المجنون :

ذهب ابن خزيمة إلى أن المجنون إذا حج حال جنونه ثم أفاق لم يُجزه وعليه حجة الإسلام ^(١) وقد وافق في ذلك الحنفية ^(٢) والحنابلة ^(٣) وخالف المالكية ^(٤) والشافعية ^(٥) . وقد استدل ابن خزيمة ومن وافقه بالسنة ، فمن ذلك قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - «رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستقيظ وعن الصغير حتى يبلغ و عن المجنون حتى يفيق » ^(٦) .

وجه الاستدلال :

يبين الحديث أصنافاً ثلاثة لا يتوجه إليهم التكليف ومنهم المجنون ، ويشترط لصحة العبادة فهم الخطاب التشريعي ، والمجنون لا يعقله ، فلا يقع حجُّه عن حجة الإسلام . أمّا المالكية والشافعية فقد استدلوا بالقياس .

وجه القياس :

قالوا إن امرأة رفعت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - صبيّاً فقالت يا رسول الله ألهذا حج ؟ قال نعم ولك أجر ، ^(٧) .

فقالوا هنا الصبي صح حجه بدلالة الحديث فيقاس عليه المجنون .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٤٨/٤) .

(٢) بدائع الصنائع (١٢٠/٢ ، ١٦٠) .

(٣) مطالب أولي النهي (٢٦٦/٢) .

(٤) مواهب الجليل (٤٧٥/٢) .

(٥) نهاية المحتاج (٢٣٦/٣) .

(٦) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٤٨/٤) إسناده صحيح .

(٧) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٤٩/٤) إسناده صحيح .

المسألة الثانية : الصلاة على الدابة في النافلة :

ذهب ابن خزيمة^(١) إلى جواز صلاة النفل على الدابة كيفما توجهت ، وهو بهذا يوافق قول جمهور الفقهاء^(٢) .

الأدلة :

استدل لذلك بالسنة والمعقول :

١- السنة ما روي عن جابر أنه قال : رأيت الرسول - صلى الله عليه وسلم - يصلي وهو على راحلته النوافل في كل وجه ،^(٣) .

وجه الاستدلال :

يبين الأثر صراحةً أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي النافلة على الدابة إلى أية جهة .

٢- المعقول :

أن الفريضة مختصة بوقت فلا تجوز على الدابة إلا لضرورة كأن يخاف على نفسه إذا نزل من سبع أو لص ، أما النافلة فغير مختصة بوقت فلو ألزم النزول واستقبال القبلة تنقطع عنه القافلة .

المسألة الثالثة : وجوب العمرة على النساء :

ذهب ابن خزيمة^(٤) إلى القول بأن العمرة واجبة على النساء ، وبذلك وافق

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٥١/٢) .

(٢) انظر تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق (١٧٦/١) ، الشرح الصغير (٢٩٨/١) ، منهاج الطالبين (١٤٢/١) ، والمغني (٤٨٥/١) .

(٣) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٥٣/٢) إسناده صحيح .

(٤) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٥٩/٤) .

الشافعية^(١)، والحنابلة^(٢) وخالف الحنفية^(٣) والمالكية^(٤) الذين قالوا بأنها سنة .
الأدلة :

استدل ابن خزيمة ومن معه بالكتاب والسنة :

١- الكتاب قال تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) [البقرة ١٩٦] .
وجه الاستدلال :

أي أتموا بها تامين ، والأمر يقتضي الوجوب .

٢- السنة :

حينما سئل الرسول - صلى الله عليه وسلم - هل على النساء جهاد ؟ قال :
عليهن جهاد لا قتال فيه . الحج والعمرة ،^(٥) .

وجه الاستدلال : يبين الحديث وجوب العمرة على النساء بقوله عليه السلام
« عليهن »

استدلال الفريق المخالف بالسنة :

١- جاء رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال يا رسول الله
أخبرني عن العمرة أواجبة هي ؟ فقال : « لا وإن تعتمر خير لك »^(٦)
يتبين لنا من المسائل السابقة وغيرها أن ابن خزيمة كان فقيهاً مجتهداً ، يسير مع

(١) انظر : مغني المحتاج (٤٦٠/١) .

(٢) انظر : شرح منتهى الإرادات (٤٧٣/١) .

(٣) انظر : الدر المختار شرح تنوير الأبصار (٤٧٢/٢) .

(٤) انظر : حاشية الدسوقي (٢/٢) .

(٥) انظر : صحيح ابن خزيمة (٣٥٩/٤) إسناده صحيح .

(٦) انظر : سنن الترمذي (٢٧٠/٣) كتاب الحج باب ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا . وقال أبو عيسى : حسن صحيح .

الدليل الشرعي من القرآن والسنة ، فحيثما وجد كان مستنده في مسائله الفقهية وربما وافق أصحابه الشافعية في ذلك كما هو الحال في المسألة الثالثة (حكم العمرة على النساء) .

وقد يوافق جمهور العلماء في ذلك كما هو الحال في المسألة الثانية (صلاة النافلة على الدابة) وقد يخالف المذهب الشافعي ويوافق مخالفه كما هو الحال في المسألة الأولى (حج المجنون) فقد وافق ابن خزيمة الحنفية والحنابلة ، وخالف المالكية والشافعية .

وعليه فقد كان ابن خزيمة فقيهاً مجتهداً ، مطلعاً على المذاهب الأخرى ، متبعاً للأثر في استدلالاته الفقهية .

- مذهب ابن خزيمة الفقهي :

ابن خزيمة شافعي المذهب ، وقد ترجم له علماء الشافعية في طبقاتهم ، تلقى الفقه على أكابر علماء الشافعية ، أمثال إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني صاحب الإمام الشافعي ، والفقيه الربيع بن سليمان المرادي صاحب الإمام الشافعي كذلك ، وغيرهما ، فصار فقيهاً مجتهداً يُرجعُ إليه بالفتوى في بلده . قال فيه شيخه الربيع بن سليمان (استفدنا منه أكثر مما استفاد منا)^(١) .

وقال الذهبي : " ابن خزيمة الإمام الحافظ الحجة الفقيه " ^(٢) .

وقال ابن كثير : " كان بحرّاً من بحور العلم ، طاف البلاد ، ورحل إلى الآفاق ، في الحديث وطلب العلم ، فكتب له الكثير فصنف وجمع ، وهو من المجتهدين في دين الإسلام " ^(٣) .

(١) انظر : سير أعلام النبلاء (٣٧١/٤) .

(٢) انظر : سير أعلام النبلاء (٣٧٢/٤) .

(٣) انظر : البداية والنهاية لابن كثير (١٤٩/١١) .

وقال ابن خزيمة في طبقات الفقهاء للشيرازي : " ما قلدت أحداً منذ بلغت ست عشرة سنة " (١) .

وقال أبو علي الحسن بن محمد الحافظ : " لم أر مثلاً محمد بن إسحاق ، كان يحفظ الفقهيات من حديثه كما يحفظ القارئ السورة " (٢) .

ولقد عرفنا فيما سبق من خلال تراجع ابن خزيمة الفقهية وتعقيباته ، ومن خلال عرضنا لمسائل تطبيقية من كتابه ، أن الإمام ابن خزيمة كان فقيهاً مجتهداً ، يبدي رأيه في كثير من المسائل الفقهية ، ويصدر حكمه عليها ، وكان شافعياً ، ولقد كان واضحاً أثر تبني ابن خزيمة للمذهب الشافعي ، فكثيراً ما كان يعرض لرأي أهل مذهبه من الشافعية وينتصر لهم ، بل ويستدل لهم بما يصلح أن يكون دليلاً .

وكثيراً ما تردد في عباراته (أصحابنا) يريد بهم الشافعية أمثال المزني والمطلبي وغيرهم ، وقد يصرح بذكر أسمائهم كما سبق بيانه ، ولكنه في الوقت نفسه قد يناقش أدلة المذهب ويحكم بخطئها ، وقد يخالفهم كما تبين لنا سابقاً ، فمستنده الدليل الشرعي من القرآن والسنة ، فحيثما وجد دليل من الكتاب والسنة اتبعه ، ولا مجال لدليل آخر ، ولو أدى هذا إلى مخالفة أصحابه كما أسلفنا في ذكرنا للنماذج التطبيقية .

ويغلب على ابن خزيمة إتباعه لأهل مذهبه في المسائل التي عرض لها في صحيحه فالإمام ابن خزيمة على طريقة المحدثين الفقهاء الذين يسيرون وفق قواعد الإصطلاح الحديثي ذاتها في استدلالاتهم الفقهية ، ولقد كان هذا الإتجاه واضحاً في صحيح ابن

(١) انظر : البداية والنهاية لابن كثير (١٦٠/١١) .

(٢) انظر : طبقات الشافعية للسبكي (١١٨/٣) .

خزيمة ، وقد صرح به حيث قال : " كل قول خلاف سنته صلى الله عليه وسلم - فمردود غير مقبول " (١) .

ويقصد بذلك طبعاً ما كان من المقبول من الأحاديث (الصحيح والحسن) .
وقد أدنى به هذا الإتجاه إلى نقد مخالفه من أهل الرأي ، فقد يعرض ابن خزيمة لأدلة مخالفه من أهل الرأي ، ويناقشهم في ذلك ، ويبطل استدلالاتهم ، ويرجع ما يراه مناسباً ، يُبدي كل ذلك بأسلوب سهل ميسر .
وخلاصة القول : لقد كان ابن خزيمة فقيهاً على طريقة المحدثين الفقهاء شافعي المذهب ، مجتهداً ، عالماً ، يُرْجَع إليه في العلم والإفتاء ، جزاه الله كل خير . والله أعلم .

(١) انظر : صحيح ابن خزيمة (٢٧/٤) .

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمه الصالحات ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، أما بعد :

فلقد مَنَّ الله عليّ بإتمام هذا البحث ، والذي قد بذلت فيه جهداً أحتسبه عنده سبحانه ، فقد توصلت إلى النتائج التالية :-

١- الإمام ابن خزيمة إمام محدث فقيه لغوي متقن ، يسوق الأحاديث بأسانيده بعد أن يضع لها تراجم قيّمة تبين معنى الحديث ، والحكم المستنبط منه بطريقة واضحة وقد يعقب عليها إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، ويناقش المخالفين له ، ويرجح ما يراه صحيحاً من الآراء ، معتمداً في كل ذلك على الدليل .

٢- استخدم ابن خزيمة أسلوب تكرار الحديث ، وتعليقه ، وتقطيعه ، واختصاره ، وذلك للإستدلال به على المسائل المختلفة في الأبواب المتباعدة .

٣- سار على طريقة مسلم في صناعة الحديث وفن الإسناد :

حيث يجمع أسانيد الحديث في مكان واحد حسب المقام بطريقته الخاصة من جمع للشيوخ بالعطف بينهم بالواو ، أو بطريقة التحويل واستعمال الحاء المهمة (ح) أو الإشارة والإحالة ، مع بيان اختلاف ألفاظ الرواة زيادة أو نقصاً ، والتمييز بين طرق تحمل الحديث ، وصيغ أدائه بطريقة فذة .

٤- شرط ابن خزيمة في الحديث الصحيح هو شرط الصحيح عند جمهور العلماء ، وقد يحكم على أحاديث بالصحة لم تتجاوز مرتبة الحسن .

٥- صحيح ابن خزيمة يجمع الصحيح والحسن والضعيف ، ويندر وجود شديد الضعف فيه مما اتفق على تركه من الأحاديث .

٦- يخرج الضعيف على سبيل الشواهد والمتابعات .

٧- شرطاً على نفسه بيان كل ما كان فيه علة ولم يلتزم بذلك .

- ٨- لا يروي لابن لهيعة إلا مقروناً وقد التزم بذلك .
- ٩- يخرج للضعيف لرواية الثقات عنه .
- ١٠- يرى ارتفاع جهالة الشخص برواية اثنين عنه .
- ١١- اشتمل صحيح ابن خزيمة على أنواع مختلفة من علوم الرواة ، وعلل الأسانيد ، والمتون ، وقد جاء كلامه موافقاً لكلام علماء علل الحديث في الغالب .
- ١٢- استخدم ألفاظاً مختلفة في التصحيح ، والتضعيف ، وتفرد ببعضها ، ولم يستخدم مصطلح حسن ، أو ضعيف .
- ١٣- استخدم ألفاظاً خاصة في الجرح والتعديل .
- ١٤- عدم وجود صيغ الجرح الشديد في صحيح ابن خزيمة .
- ١٥- استخدم أسلوبين في تعديل الرجال : تعديل الرجال مفرداً ، كأن يقول (فلان ثقة) وتعديل الرجال بالنسبة لغيرهم ، كأن يقول : (فلان أحفظ من فلان) .
- ١٦- كان ابن خزيمة ناقداً واسع الاطلاع بمعرفة أحوال الرجال .
- ١٧- تفسيره عبارات الأئمة النقدية والكشف عن المقصود منها .
- ١٨- صياغته قواعد عامة في الجرح والتعديل ، وعلل الحديث .
- ١٩- جهله ببعض الرواة المعروفين عند غيره .
- ٢٠- حرصه على الأمانة العلمية ، وذلك بعزو الأقوال النقدية إلى أصحابها .
- ٢١- تمتاز مقولات ابن خزيمة النقدية بالقوة والوضوح والإنصاف والاعتدال في إرسالها .
- ٢٢- ثبوت شخصية ابن خزيمة المحلل الناقد المتقن في مقولاته النقدية .
- ٢٣- مقولات ابن خزيمة النقدية حجة اعتمدها العلماء أمثال الحاكم والمزي والذهبي وابن حجر .
- ٢٤- برع الإمام ابن خزيمة في مسائل مختلف الحديث ، فهو القائل :

" لا أعرف أنه روى عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثان بإسنادين صحيحين

متضادين ، فمن كان عنده فليأت به حتى أولف بينهما " (١) ، وقد سار في ذلك على نفس المنهج الذي اتبعه المحدثون والجمهور في التوفيق بين الأحاديث .

٢٥- كان ابن خزيمة على علم ومعرفة باللغة العربية وأساليبها .

٢٦- كان فقيهاً على طريقة المحدثين الفقهاء ، شافعي المذهب ، مجتهداً ، عالماً يرجع إليه في العلم والإفتاء .

وفي نهاية بحثي أقترح ما يلي :-

- ١- التوسع في تخريج أحاديث صحيح ابن خزيمة .
- ٢- العناية بصحيح ابن خزيمة ، وتوجيه أنظار الطلبة لدراسته لما له من أهمية كبرى ، فهو كتاب حديث وفقه في آن واحد .
- ٣- إفراء فقه ابن خزيمة ببحث مستقل .
- ٤- إفراء مختلف الحديث عند ابن خزيمة ببحث مستقل .
- ٥- التوسع في دراسة الأقوال النقدية لأئمة الحديث في كتبهم .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

(١) انظر الكفاية للخطيب ص ٦٠٦ .

فهرس الآيات القرآنية

الآية	اسم السورة	الصفحة
آيتك ألا تكلم الناس ثلاث ليالٍ سويًا	مريم : ١	٢٣٠
آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا	آل عمران : ٤١	٢٣٠
أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم	البقرة : ١٨٧	١٣٧
إن الصفا والمروة من شعائر الله	البقرة : ١٥٨	٢٢٥
إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون	الحجر : ٩	١
حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	البقرة : ٢٣٨	٢٣٦
حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر	البقرة : ١٨٧	٢٣٢ - ٢٧
الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا	الكهف : ١	٣٧
خذوا زينتكم عند كل مسجد	الأعراف : ٣١	٢٦
فالآن باشروهن وابتنغوا ما كتب الله لكم	البقرة : ١٨٧	٢٣١
فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه	البقرة : ١٥٨	٢٢٥
قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى	الأعلى : ١٤-١٥	٥٤
قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف	الأنفال : ٢٨	٢٣٤
قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون	الزمر : ٩	٩
وأتموا الحج والعمرة لله	البقرة : ١٩٦	٢٥٢
وأشهدوا ذوى عدل منكم	الطلاق : ١	٨٢
والذين آمنوا وعملوا الصالحات	البقرة : ٨٢	٢٣٦
وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا	الكهف : ٧٩	٢٣٥
ولقد خلقناكم ، ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم	الأعراف : ١١	٢٨
ومن شكر فإنما يشكر لنفسه	النحل : ٤٠	ح

١	الصافات : ٤٢	لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
٢٠٨	الجمعة : ٩	يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاستمعوا إلى ذكر الله
٢٦	الأعراف : ٣١	يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد
٢٣٤	نوح : ٤	يفغر لكم من ذنوبكم

فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	الراوي	مطرف الحديث
٢٤٣	عائشة	أتى رجل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في المسجد في رمضان .
٢٤٨	سليمان بن بريدة عن أبيه	أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - رجل فسأله عن وقت الصلوات .
١٧١	جابر بن عبد الله	احبسوا صبيانكم
٢٩٨	ابن عباس	احتجم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو محرم على رأسه
٢٥	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في إنائه
٣٠	عاصم بن عمر بن الخطاب	إذا أقبل الليل ، وأدبر النهار ، وغربت الشمس
٢٠٩	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون
١٦٣	ابن عباس	إذا حج الصبي فهي له حجة حتى يعقل
٢٤٥	أبو سعيد الخدري	إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري ثلاثاً صلى أم أربعاً
٢٤	أبو سعيد الخدري عن أبيه	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدعن أحداً يمر بين يديه
٢٢٨	ابن عمر	أرى رؤياكم قد تواطأت على السبع الأواخر
١٤٤	ابن عباس	استعينوا بطعام السحر على صيام النهار
١٤٥	أبو هريرة	استعينوا بانقيلولة على القيام وبالحسور على الصيام
٢٣٣	علي بن شيبان	استقبل صلاتك ، فلا صلاة لفرد خلف الصف
٤٤	عائشة	أعوذ برضاك من سخطك ، وبغفوك من عقوبتك
٢٤٣	أبو ذر	أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها

٢٧	عائشة	أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم - من آخر يومه حين صلى الظهر .
١٥٠	عائشة	اكتحل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو صائم
١٥٧	أبو سعيد الخدري	ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا
٢٢٢	أنس بن مالك	اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا
٤٢	علي بن أبي طالب	اللهم لك ركعت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت
٢٤٦	جابر	أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من كل جزور ببضعه
٤١	ابن عباس	أمرت أن أسجد على سبعة أعظم
٤١	ابن عباس	أمرت أن أسجد على سبعة ولا أكف شعراً ولا ثوباً
٤٣	عمار بن ياسر	أمرنا بصوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان
١٩٧	علي	أمرني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن أقوم على بدنه
٤٣	عائشة	أن أبا بكر الصديق صلى بالناس
٢٥٠		أن امرأة رفعت إلسي النبي - صلى الله عليه وسلم - صبيلاً
٣٥	عائشة	إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم
٢٢٧	ابن عباس	إن الشمس والقمر أيضاً آيتان من آيات الله
٢٤٨	عقبة بن عمرو	إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد
٢٠٦	عبد الله بن زيد	أن النبي - صلى الله عليه وسلم - توضأ مرتين
٢٢٨	عائشة	أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي العصر
٢٣٢	عدي بن حاتم	إنك لعريض القفا
٤٦	عائشة	إنما جعل رمي الجمار والطواف بالبيت لإقامة ذكر الله
٢٧	عدي بن حاتم	إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل

٢٢٦	عمار	إنما كان يكفيك أن تضرب بكفيك على الأرض
٤٢	قيس بن عاصم	أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم - فاستخلاه فأسلم ، فأمره أن يغتسل بماء وسدر
٤٢	قيس بن عاصم	أنه أسلم فأمره النبي صلى الله عليه وسلم - أن يغتسل بماء وسدر
٢٠٤	عثمان بن عفان	أنه توضأ فغسل وجهه ثلاثاً
٤٦	أسامة بن زيد	أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم -
١٥٠	أنس	أنه كان يكتحل وهو صائم
٢٤٥	عبد الله بن مسعود	إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم
٤٠	عائشة	أنها كانت تفرك المني من ثوب رسول الله
٢٣٠	عائشة	إني طيبت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيدي هاتين
٢٢٤	كعب بن عجرة	أيؤذيك هوامك ؟
١٤٥	أنس	تسحروا فإن في السحور بركة
٢٨	أنس	تلك صلاة المنافق ينتظر حتى إذا اصفرت الشمس
٢١٦	رفاعة بن رافع	ثم إذا أنت ركعت فأنثبت يديك على ركبتيك
٤٥	رفاعة	ثم إذا أنت سجدت فأنثبت وجهك ويديك حتى يطمئن كل عظم منك
١٤٠	البراء بن عازب	جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال أصلي في مبارك الإبل ؟
٢٢٦	عبد الله بن مسعود	جذب لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الشعر بعد الغتمة

- ٢٦٦ -

الحج عرفة	عبد الرحمن بن يعمر	٢٣٣
دخل عليّ الرحبة بعدما صلى الفجر ثم قال لفلان له	عبد خير	٢٠٥
دخلت على حفصة ابنة عمر فصعدت على ظهر البيت فأشرفت على النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو على خلائه	ابن عمر	٢٠٢
دعوه ، أهريقوا على بوله ذنوباً من ماء	أبو هريرة	٤١
رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبلاً القبلة ثم جلس يبول إليها	مروان الأصغر	٢٠٢
رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة	كثير بن جبهان	٤٦
رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ مرة مرة	ابن عباس	٢٠٧
رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي على حمار	ابن عمر	٢٤١
رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي وهو على راحلته	جابر	٢٥١
رصوا صفوفكم وقاربوا بينها	أنس بن مالك	٢٢٦
رفع القلم عن ثلاثة	ابن عباس	٢٥٠ ، ٢٤٤
سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن هذه الآية (قد أفلح من تزكى ...)	عبد الله المزني عن جده	٥٤
سيد الأيام الجمعة فيه خُلِقَ آدم	أبو هريرة	١٥٥
صحبت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فكان لا يزيد في السفر على ركعتين	ابن عمر	١٧٣
صحبت النبي - صلى الله عليه وسلم - في السفر فلم أره يُسَبِّحُ	ابن عمر	١٧٣
صدق ذو اليمين	أبو هريرة	٤٢

٤٧	سليمان بن عامر الضبي	الصدقة على المسكين صدقة
٢٣٦	أبو هريرة	صلاة الرجل في الجميع أفضل من صلاته وحده
٤٣	طلحة بن عبيد الله	الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً
١٧١	ابن عمر	صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر
١٣٨	أبو هريرة	الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر
٢٢٣	أبو بكر الصديق	العج والثج
٢١٤	عبد الله	علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فكبر
٢٥٢، ٢٤١	عائشة	عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة
٢٣٤	مالك بن مسعود	الغنيمة الباردة الصوم في الشتاء
٢٧	عبد الله بن عمرو	فإذا صليتم العصر فهو وقت إلى أن تصفر الشمس
٢٢٤	ابن عباس	الفجر فجران ، فجر يحرم فيه الطعام ويحل فيه الصلاة
٢١٣	جابر	فغشي عليه فجعل ينضح الماء أي عليه
٢٨	ابن عمر	قم يا بلال فناد بالصلاة
٢٢٧	البراء بن عازب	كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا صلى جثى
٢٣١	عائشة	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - يباشرو وهو صائم
٢١٦	ابن عمر	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - يُسبِّح على الراحلة
٢١٧	جابر بن عبد الله	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - يصلي في
		السفر حيث توجهت به راحلته
٢٢٢	أنس بن مالك	كان صلى الله عليه وسلم - يتوضأ بمكوك
٢٥	ابن عباس	كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم -

- ٢٦٨ -

٢٤	جابر بن سَمُرَة	كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح بقاف
٢٦	ابن عباس	كانت المرأة تطوف بالببيت وهي عريانة
٢١٥	مصعب بن سعد	كنت إذا ركعت وضعت يدي بين ركبتي
٤٥	عاصم بن عمر بن الخطاب	كنت مع ابن عمر في سفر فصلى الظهر والعصر ركعتين
٢٤٧	ابن عمر	لأن أتطيب بقطران أحب إلي من أن أفعل ذلك
٦٧	محمد بن سيرين	لم يكونوا يسألون عن الإسناد
٤٣		لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة
٢١٢	جابر بن عبد الله	ليس البر أن تصوموا في السفر
٢١٢	كعب بن عاصم الأشعري	ليس من البر الصوم في السفر
٢٩	ابن عباس	ليلة طلقة ، ولا باردة تصبغ الشمس يومها حمراء ضعيفه
٢٣٥	أبو ذر	ما أحسب ما تطلبون إلا وراءكم
١٩٩	أنس	ما كنا نرى أن ذلك يكره إلا لجده
٢٢٣	جابر	ما من ذكر ولا أنثى إلا على رأسه جرير معقود حين يرقد
٢٢٩	أبو هريرة	ما من صاحب إبل لا يؤدي حقها من نجدتها ورسلاها إلا جيء يوم القيامة أوفر ما كانت
١٢		ماء زمزم لما شرب له
٢٦	أبو هريرة	من أدرك صلاة من ركعة فقد أدركها
١٣٦	أبو هريرة	من أصبح جنباً فلا يصوم
٣٥	أبو هريرة	من أصبح منكم اليوم صائماً
١٦٥	أبو قتادة	من ساق هدياً تطوعاً فعطب فلا يأكل منه
٥٤	أبو هريرة	من صلى ست ركعات بعد المغرب لا يتكلم بينهما إلا

بذكر الله

- ٢١٠ أبو هريرة من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج
- ٢٣٥ سهل بن سعد الساعدي من نابه في صلاته شيء فليقل سبحانه الله
- ١٦١ عبد الله بن جعفر من نسي شيئاً من صلاته فليسجد سجدتين وهو جالس
- ٣٤ أبو مسعود الأنصاري نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه
- ١٤٩ أبو رافع نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم -خير ونزلت معه
- فدعاني بكل إثم
- ٢٩ جابر بن عبد الله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم -عن الوسم في الوجه
- ٢٤٢ جابر بن عبد الله نهى النبي صلى الله عليه وسلم -عن الوسم في الوجه
- ٢٠١ جابر بن عبد الله نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم -أن نستقبل القبلة ببول
- ١٧٠ جابر بن عبد الله وكفوا مواشيكم وأهليكم
- ٢١١ أبو هريرة لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
- ١٤٦ أبو سعيد لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة
- ١٧٤ سهيل بن سعد لا تزال أمتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها النجوم
- ١٧٤ سفيان الثوري لا تزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
- ٢٣٠ أبو هريرة لا تسافر امرأة مسيرة ليلة إلا مع ذي محرم
- ١٦٧ بلال لا تسبقني بآمين
- ٢٠٠ أبو أيوب الأنصاري لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول
- ٢٥٢ لا وأن تعتمر خير لك
- ٢٤٢ جُبَيْر بن مطعم يا بني عبد مناف لا يمنع أحد طاف بهذا البيت
- ٢٣٨ أبو قلابة الجرمي يأتي على الناس زمان يتباهون بالمساجد

المصادر والمراجع

- ١- الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة ، للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي (ت ١٣٠٤ هـ) ، تعليق عبد الفتاح أبي غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط ٢ .
- ٢- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد البستي ، ترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط الأولى (١٤٠٧ هـ) .
- ٣- الإحكام في أصول الأحكام ، سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي ابن محمد الأمدي ، مكتبة محمد علي جيح وأولاده ، الأزهر - القاهرة ، ط ١٩١٤ م .
- ٤- اختصار علوم الحديث ، للحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٥- اختلاف الحديث ، الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) تحقيق محمد أحمد عبد العزيز ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٦ هـ) .
- ٦- أربع رسائل في علوم الحديث ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ، مكتبة الرشد - الرياض ، ط ٥ (١٤٠٤ هـ) .
- ٧- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، محمد ناصر الدين الألباني ، إشراف محمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط ١ (١٩٧٩ م) .
- ٨- أساس البلاغة ، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) دار صادر - بيروت ، ط (١٩٧٩ م) .
- ٩- أسماء المدلسين ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) تحقيق محمد عزب ، دار الصحوة ، ط ١ (١٩٨٦ م) .

- ١٠- الإصابة في تمييز الصحابة ، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت والمصورة عن الطبعة الأولى (١٣٢٨ هـ).
- ١١- الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار ، الإمام محمد بن موسى ابن عثمان بن حازم العمдاني (ت ٥٨٤ هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد ، ط ٣ .
- ١٢- إعجام الأعلام ، محمود مصطفى ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م) .
- ١٣- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين ، نور الدين عتر ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ٢ (١٤٠٨ هـ) .
- ١٤- إمعان النظر شرح نخبة الفكر ، القاضي محمد أكرم النصربوري السندي ، حققه وخرج نصوصه وقدم له أبو سعيد غلام مصطفى القاسمي .
- ١٥- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ، ابن كثير ، تأليف أحمد محمد شاكر ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني دار الكتب العربي - بيروت ، ط ٢ (١٩٨٢ م) .
- ١٧- البداية والنهاية ، الحافظ بن كثير ، تحقيق أحمد أبي ملحَم وزملائه ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٣ (١٩٨٧ م) .
- ١٨- تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، دار ليبيا للنشر والتوزيع - بنغازي .

- ١٩- التاريخ ، يحيى بن معين ، دراسة وترتيب وتحقيق . أحمد محمد نور سيف ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث العربي ، ط الأولى (١٣٩٩ هـ) .
- ٢٠- تاريخ أبي زرعة الدمشقي ، للحافظ عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله ابن صفوان النصرى (ت ٢٨١ هـ) ، دراسة وتحقيق شكر الله بن نعمة الله القوجاني ، مطبوعات مجمع اللغة العربية - بدمشق ، ط (١٩٨٠ م) .
- ٢١- تاريخ أسماء الثقات ممن نُقِلَ عنهم العلم ، أبو حفص ، عمر بن أحمد ابن عثمان المعروف بابن شاهين (ت ٢٨٥ هـ) ، حققه وعلق عليه عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٦ هـ) .
- ٢٢- تاريخ الأمم والملوك ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، طبعة دي غويه - ليدن - ط القاهرة (١٣٢٦ هـ) .
- ٢٣- تاريخ بغداد ، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) مكتبة الخانجي - القاهرة ، ط (١٩٣١ م) .
- ٢٤- تاريخ الثقات ، أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت ٢٦١ هـ) ، بترتيب الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي وتضمنات الحافظ بن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ) .
- ٢٥- تاريخ جرجان ، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي (ت٤٢٧هـ) مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند ط الأولى (١٣٦٩ هـ) .
- ٢٦- التاريخ الصغير ، محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، فهرسة يوسف المرعشلي ، دار المعرفة - بيروت ، ط ١ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) .
- ٢٧- تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق ، عثمان بن علي الزيلعي ، ط ١ (١٣١٣ هـ) .

- ٢٨- التبیین لأسماء المدلسین ، سبط بن العجمي الشافعي (ت ٨٤١ هـ) ،
تحقيق يحيى شفيق ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) .
- ٢٩- تجريد أسماء الرواة الذين تكلم فيهم ابن حزم جرحاً وتعديلاً مقارنة مع
أقوال أئمة الجرح والتعديل ، إعداد عمر بن محمود أبو عمرو و حسن محمود أبو
هنية ، مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن ، ط ١ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .
- ٣٠- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي ، محمد عبد الرحمن بن عبد
الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣ هـ) ، وقف على طبعه وراجع أصوله وصححه عبد
الرحمن محمد عثمان .
- ٣١- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢ هـ)
تصحيح وتعليق عبد الصمد شرف الدين ، الدار القيّمة - بالهند ، ط (١٣٨٦ هـ) .
- ٣٢- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، جلال الدين عبد الرحمن ابن
أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، ط ٢ (١٣٩٢ هـ) .
- ٣٣- تذكرة الحفاظ ، أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)
ط - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ٣٤- تراجم الأخبار من رجال شرح معاني الآثار ، محمد أيوب المظاهري ،
اهتم بطبعه المولوي الحافظ محمد الياس ، مكتبة إشاعة العلوم - الهند .
- ٣٥- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف ، أبو محمد عبد العظيم ابن
عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦ هـ) ، تحقيق مصطفى محمد عمارة ، عناية عبد الله
ابن إبراهيم الأنصاري ، ط - المكتبة العصرية - بيروت .
- ٣٦- تسمية مَنْ روى عنه من أولاد العشرة وغيرهم من أصحاب رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - ، علي بن المديني (ت ٢٣٤ هـ) ، دار القلم - الكويت ، ط (١٤٠٢ هـ) .

- ٣٧- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، الحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، ط - دار الكتاب العربي - بيروت .
- ٣٨- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكناني العسقلاني ، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري ، الأستاذ محمد أحمد عبد العزيز ، دارالكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٧ هـ) .
- ٣٩- تقريب التهذيب ، للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، قدم له دراسة وإفية محمد عوامة ، دار الرشيد - سوريا حلب ، ط ٢ (١٤٠٨ هـ) .
- ٤٠- تقريب النواوي مع تدريب الراوي ، محي الدين أبو زكريا يحيى ابن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، ط ٢ (١٣٩٢ هـ) .
- ٤١- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، دار الحديث - بيروت ، ط ٢ (١٤٠٥ هـ) .
- ٤٢- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، أبو الفضل أحمد ابن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، عناية عبد الله هاشم اليماني المدني ، ط (١٣٨٤ هـ) .
- ٤٣- تهذيب التهذيب ، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند ، تصوير دار صادر ، ط ١ (١٣٢٥ هـ) .
- ٤٤- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢ هـ) ، نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية ، : دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت .

- ٤٥- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ، محمد بن إسماعيل الحسني الصنعاني (ت ١١٨٢ هـ) ، حققه وكتب له مقدمة علمية محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة السلفية - المدينة المنورة .
- ٤٦- تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيباني (ت ٤٤٩ هـ) ، اختصر به جامع الأصول لأحاديث الرسول ، لابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، عني بتصحيحه والتعليق عليه ، محمد حامد ، المطبعة السلفية - مصر ، ط (١٣٤٦ هـ) .
- ٤٧- جامع الأحاديث للمسانيد والمراسيل ، للإمام السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، جمع وترتيب عباس صقر وأحمد الجواد ، مطبعة هاشم الكبي بدمشق .
- ٤٨- الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى ابن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق أحمد شاكر ، ط دار الكتب العلمية - بيروت
- ٤٩- الجرح والتعديل لرجال السنن الكبرى ، مع دراسة إضافية لمنهج البيهقي في نقد الرواة في ضوء السنن الكبرى ، نجم عبد الرحمن خلف ، دار الراية - الرياض (١٤٠٩ هـ) ط الأولى .
- ٥٠- الجواهر النقي - مطبوع بذيّل السنن الكبرى للبيهقي ، علاء الدين ابن علي عثمان (ت ٧٤٥ هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن - الهند ، ط أولى (١٣٤٤ هـ) .
- ٥١- الحديث والمحدثون ، أو عناية الأمة الإسلامية بالسنة النبوية ، محمد محمد زهو ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض ، ط (١٤٠٤ هـ) .
- ٥٢- الحطة في ذكر الصحاح الستة ، أبو الطيب السيد صديق حسن القنوجي (ت ١٢٠٧ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٥ هـ) .

٥٣- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، للحافظ أبي نعيم بن عبد الله الأصفهاني (ت. ٤٣٠ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .

٥٤- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للحافظ صفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري (٩٢٣ هـ) ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط ٣ (١٣٩٩ هـ) .

٥٥- الخلاصة في أصول الحديث ، الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣ هـ) تحقيق ، صبحي السامرائي ، دار إحياء التراث الإسلامي ، ط (١٩٧١ م) .

٥٦- الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، علاء الدين محمد بن علي الحصني الحصكفي ، مطبوع مع حاشية ابن عابدين .

٥٧- ذكر أسماء التابعين ومَنْ بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات ، عند البخاري ومسلم أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد (ت ٣٨٥ هـ) ، دراسة وتحقيق بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط أولى (١٤٠٦ هـ)

٥٨- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط ٥ (١٤٠٥ هـ) .

٥٩- رجال صحيح البخاري المُسمَّى الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه ، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد ابن الحسين البخاري الكلاباذي (ت ٣٩٨ هـ) ، تحقيق عبد الله الليثي ، دار المعرفة - بيروت ، ط ١ (١٩٨٧ م) .

- ٦٠- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، محمد ابن جعفر الكتاني (ت ١٢٤٥ هـ) ، كتب مقدماتها ووضع فهرسها محمد المنتصر ابن محمد الزمزمي بن محمد بن جعفر الكتاني ، دار البشائر الإسلامية - بيروت ، ط ٤ (١٤٠٦ هـ) .
- ٦١- الرواة من الإخوة والأخوات ، للإمام علي بن المديني (ت ٢٣٤ هـ) ، تحقيق باسم فيصل الجوابرة ، دار الراية - الرياض ، ط ١ (١٤٠٨ هـ) .
- ٦٢- روضة الطالبين وعمدة المفتين ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، المكتب الإسلامي ، ط ٢ (١٤٠٥ هـ) .
- ٦٣- زوائد ابن حبان ، دراسة ونقد محمد عبد الله أبو صعلبيك ، رسالة ماجستير غير منشورة - الجامعة الأردنية ، ط (١٩٨٩ م) .
- ٦٤- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ، دراسة وتحقيق ، موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف - الرياض ، ط ١ (١٤٠٤ هـ) .
- ٦٥- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل ، محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت ٢٩٧ هـ) ، دراسة وتحقيق موفق ابن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف - الرياض ، ط ١ (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م) .
- ٦٦- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط ٤ (١٤٠٥ هـ) .
- ٦٧- سنن ابن ماجه ، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني بن ماجه (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط . دار إحياء الكتب العربية - القاهرة .

٦٨- سنن أبي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي

(ت ٢٧٥هـ) تحقيق ، محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية - بيروت .

٦٩- سنن الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥ هـ) تحقيق

فواز أحمد زمرلي ، وخالد السبع العلمي ، دار الكتاب العربي - بيروت (١٤٠٧ هـ) ط أولى .

٧٠- السنن الكبرى ، الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، مطبعة مجلس

دائرة المعارف النظامية - ، حيدر آباد الدكن - الهند ، ط الأولى (١٣٤٤ هـ)

٧١- سنن النسائي - بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام

السُّنْدِي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت ٣٠٣ هـ) ، عناية

عبد الفتاح أبي غدة ، دار البشائر الإسلامية - بيروت (١٤٠٩ هـ) ط الثانية .

٧٢- سير أعلام النبلاء ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

(ت ٧٤٨هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة

الرسالة - بيروت ط الأولى (١٤٠٤ هـ) .

٧٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، أبو الفلاح بن العماد الحنبلي

(ت ١٠٨٩هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

٧٤- شرح ألفية العراقي المسماة بالتبصرة والتذكرة ، أبو الفضل زين

الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت

٧٥- شرح السنة ، الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦ هـ) ، حققه وعلق

عليه وخرّج أحاديثه شعيب الأرناؤوط ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط ٢ (١٤٠٣ هـ) .

٧٦- الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك ، أحمد ابن

محمد بن أحمد الدردير ، دار المعارف - مصر .

- ٧٧- شرح علل الترمذي ، ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) ، تحقيق ودراسة همام سعيد ، مكتبة المنار - الأردن ، ط ١ (١٤٠٧ هـ) .
- ٧٨- شرح معاني الآثار ، للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحُجري المصري الطحاوي الحنفي (ت ٣٢١ هـ) ، حققه وعلق عليه محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٣٩٩ هـ) .
- ٧٩- شرح المنار وحواشيه من علم الأصول ، عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن الملك على متن المنار في أصول الفقه للشيخ أبي البركات عبد الله ابن أحمد النسفي (ت ٧١٠ هـ) ، دار سعادات ، المطبعة العثمانية (١٣١٥ هـ) .
- ٨٠- شرح منتهى الأراوات ، منصور بن يونس بن إدريس ، عالم الكتب - بيروت .
- ٨١- شعب الإيمان ، أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية : بيروت ، ط الأولى (١٤١٠ هـ)
- ٨٢- صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، أحمد بن علي القلقشندي (ت ٨٢١ هـ) ، شرحه وعلق عليه ، محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٩٨٧ م) .
- ٨٣- صحيح البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ) ، ضبط وترقيم مصطفى ديب البغا ، دار القلم - دمشق ، ط ١ (١٤٠١هـ)
- ٨٤- صحيح سنن ابن ماجه ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط الثالثة (١٤٠٨ هـ) .
- ٨٥- صحيح سنن الترمذي ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط أولى (١٤٠٨ هـ) .
- ٨٦- صحيح مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، المكتبة الإسلامية - استانبول - تركيا ، ط ١ (١٣٧٤ هـ) .

- ٨٧- صحيح مسلم بشرح النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- ٨٨- صفة الصّفوة ، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ضبط وكتابة الهوامش إبراهيم رمضان وسعيد اللحام ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م) .
- ٨٩- الضعفاء والمتروكون ، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف - الرياض ، ط أولى .
- ٩٠- ضعيف سنن ابن ماجه ، محمد ناصر الدين الألباني ، أشرف على طباعته والتعليق عليه وفهرسته زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط ١ (١٤٠٨ هـ) .
- ٩١- طبقات الحفاظ ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، مراجعة وضبط لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط أولى (١٤٠٣ هـ) .
- ٩٢- طبقات الشافعية ، أبو بكر بن محمد بن عمر محمد تقي الدين ابن قاضي شعبة الدمشقي ، صححه وعلق عليه الحافظ عبد العليم خان ، رتب فهرسه عبد الله أنيس الطباع ، عالم الكتب - بيروت (١٩٨٧ م - ١٤٠٧ هـ) .
- ٩٣- طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي ابن عبد الكافي السبكي (ت ٧٧١ هـ) ، تحقيق محمود محمد الطناحي ، وعبد الفتاح محمد الحلو ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ط ١ .
- ٩٤- الطبقات الكبرى ، محمد بن سعد ، ط دار صادر - بيروت .
- ٩٥- طبقات المدلسين ، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، تحقيق محمد عزب ، دار الصحوه .

- ٩٦- العبر في خبر من غبر ، أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي
(ت٧٤٨هـ) تحقيق صلاح الدين المنجد ، وفؤاد السيد ، ط . الكويت (١٩٦٠ م) .
- ٩٧- علل الحديث ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي
(ت٣٢٧هـ) ط. دار المعرفة - بيروت (١٤٠٥ هـ) .
- ٩٨- علوم الحديث ، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المشهور
بابن الصلاح (٦٤٣ هـ) ، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليه نور الدين عتر ، المكتبة
العلمية - بيروت ، ط (١٤٠١ هـ) .
- ٩٩- الفتاوى الهندية ، الشيخ نظام الدين ومجموعة من علماء الهند ، دار
المعرفة - بيروت - لبنان ، ط ٣ (١٣٩٣ هـ) .
- ١٠٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر (ت٨٥٢هـ)
تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، ط. دار الفكر .
- ١٠١- الفتح الرباني - ترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني ، وبهامشه
بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني ، أحمد عبد الرحمن البنا الساعاتي ، مطبعة
الفتح الرباني - مصر ، ط أولى (١٣٥٦ هـ) .
- ١٠٢- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث ، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم
ابن الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ) ، حققه وعلق عليه محمود ربيع ، عالم الكتب ،
ط ٢ (١٤٠٨ هـ) .
- ١٠٣- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن
السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) ، دار الباز - مكة المكرمة ، ط ١ (١٤٠٢ هـ) .
- ١٠٤- قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد ابن
تيمية (ت ٧٢٨ هـ) ، دار الفرقان الجديدة - بيروت ، ط ٢ .

١٠٥- قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السُبُكي (ت ٧٧١ هـ) ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط ٥ (١٤٠٤ هـ) .

١٠٦- القاموس المحيط ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت٨١٧هـ) مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية (١٤٠٧ هـ) .

١٠٧- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث ، محمد جمال الدين القاسمي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٣٩٩) .

١٠٨- الكاشف في معرفة مَنْ له رواية في الكتب الستة ، شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٣ هـ) ، ط الأولى .

١٠٩- الكافي في فقه أهل المدينة ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري القرطبي ، دار الكتب العلمية .

١١٠- الكامل في التاريخ ، علي بن أحمد بن أبي الكرم بن الأثير (ت ٦٣٠هـ) مطبعة بولاق ، ط (١٢٧٤ هـ) .

١١١- الكامل في ضعفاء الرجال ، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت٣٦٥هـ) تحقيق وضبط ومراجعة لجنة من المختصين ، دار الفكر ط أولى (١٤٠٤ هـ) .

١١٢- كتاب الاغتباط بمعرفة مَنْ رُمى بالاختلاط ، الحافظ برهان الدين أبو إسحاق سبط بن العجمي (ت ٨٤١ هـ) ، تحقيق فواز أحمد زمرلي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط ١ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .

١١٣- كتاب بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بعدح أو ذم ، يوسف ابن حسن بن عبد الهادي ، تحقيق وتعليق وصي الله بن محمد بن عباس ، دار الراية - الرياض ط. أولى (١٤٠٩ هـ) .

- ١١٤- كتاب بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه ، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ، دار الكتب العلمية .
- ١١٥- كتاب التاريخ الكبير ، أبو عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، دار الفكر - بيروت ، ط (١٤٠٧ هـ) .
- ١١٦- كتاب تأويل مختلف الحديث ، الإمام ابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق عبد القادر أحمد عطا ، دار الكتب الإسلامية - القاهرة ، ط ١ (١٤٠٢ هـ) .
- ١١٧- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل ، إمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت ٣١١ هـ) ، دراسة وتحقيق عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان دار الرشد - الرياض ، ط ١ (١٤٠٨ هـ) .
- ١١٨- كتاب الثقات ، للإمام محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ) ، دار الفكر ، ط ١ (١٣٩٣ هـ) .
- ١١٩- كتاب الجرح والتعديل ، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط ١ (١٢٧١ هـ) .
- ١٢٠- كتاب الجمع بين رجال الصحيحين بخاري ومسلم لكتابي أبي نصر الكلاباذي وأبي بكر الأصبهاني ، للإمام أبي الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي المعروف بابن القيسراني الشيباني (ت ٥٠٧ هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ٢ (١٤٠٥ هـ) .
- ١٢١- كتاب الرُّوض المغطاء في خبر الأقطار ، محمد بن عبد المنعم الحميري (٩٠٠ هـ) ، تحقيق إحسان عباس ، مكتبة لبنان - بيروت ، ط (١٩٧٥ م) .
- ١٢٢- كتاب الضعفاء الصغير ، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار المعرفة - بيروت ، ط ١ (١٤٠٦ هـ) .

- ١٢٣- كتاب الضعفاء الكبير ، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي ، تحقيق ، عبد المعطي أمين قلنجي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط الأولى (١٤٠٤هـ) .
- ١٢٤- كتاب الضعفاء والمتروكين ، أبو عبد الرحمن بن شعيب النسائي (ت ٢٠٣هـ) تحقيق بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت ، مؤسسة الكتب الثقافية ط الثانية (١٤٠٧ هـ) .
- ١٢٥- كتاب الضعفاء والمتروكين ، للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي (ت ٢٠٣هـ) ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار المعرفة - بيروت ، ط ١ (١٤٠٦ هـ) .
- ١٢٦- كتاب الضعفاء والمتروكين ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط ١ (١٤٠٦ هـ) .
- ١٢٧- كتاب الطبقات : رواية أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري لأحمد بن أحمد بن محمد الأزدي ، أبي عمرو خليفة بن خياط (ت ٢٤٠ هـ) تحقيق سهيل زكار ، ط . وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي - دمشق (١٩٦٦ م) .
- ١٢٨- كتاب العلل ومعرفة الرجال ، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ، تحقيق وصي الله عباس ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ودار الخاني - الرياض (١٩٨٨ م) .
- ١٢٩- كتاب الكنى والأسماء ، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت ٣١٠هـ) ، المصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند (١٣٢٢ هـ) دار الكتب العلمية - بيروت ، ط الأولى (١٤٠٣ هـ) .
- ١٣٠- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، محمد بن حبان ابن أحمد أبو حاتم البستي بن حبان (ت ٢٥٤ هـ) ، تحقيق محمد زايد ، دار الوعي - حلب (١٤٠٢ هـ) ط الثانية .

- ١٣١- كتاب المراسيل ، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ، عناية شكر الله بن نعمة قوجاني - مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ٢ (١٩٨٢ م) .
- ١٣٢- كتاب معرفة علوم الحديث ، الإمام الحاكم أبو عبد الله محمد ابن عبد الله الحافظ النيسابوري ، اعتنى بنشره وتصحيحه والتعليق عليه معظم حسين ، دار الكتب العلمية ، ط ثانية (١٣٩٧ هـ) .
- ١٣٣- كتاب المعين في طبقات محدثين ، شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد ، دار الفرقان - عمان ، ط ١ (١٤٠٤ هـ) .
- ١٣٤- كتاب مَوْضَعُ أَوْهَامِ الْجَمْعِ والتفريق ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٢ هـ) ، دار الكتب العلمية .
- ١٣٥- كتاب موطأ مالك ، مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩ هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط . دار الدعوة - تركيا (١٤٠١ هـ) .
- ١٣٦- كشف الاستار عن زوائد البزار على الكتب الستة ، نور الدين علي ابن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ثانية (١٤٠٤ هـ) .
- ١٣٧- الكشف الحثيث عمّن رُمي بوضع الحديث ، برهان الدين الحلبي (ت ٨٤١ هـ) تحقيق وتعليق صبحي السامرائي ، عالم الكتب ، ط الأولى (١٤٠٧ هـ)
- ١٣٨- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت ١١٦٢ هـ) ، تصحيح وتعليق أحمد القلاش ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ٢ (١٤٠٢ هـ) .
- ١٣٩- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، حاجي خليفة (ت ١٠٦٧ هـ) مكتبة المثنى - بيروت .

- ١٤٠- الكفاية في علم الرواية ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تقديم محمد التيجاني ، مراجعة عبد الحليم محمد ، وعبد الرحمن محمود ، دار الكتب الحديثة - القاهرة ، ط ثانية .
- ١٤١- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الشقات ، أبو البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال (ت ٩٣٩ هـ) ، تحقيق ودراسة عبد القيوم عبد رب النبي ، دار المأمون للتراث - دمشق ، ط ١ (١٤٠١ هـ) .
- ١٤٢- لامع الدراري على جامع البخاري ، الرشيد أحمد الأنصاري ، المكتبة التحيوية - الهند .
- ١٤٣- لسان العرب ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري ، دار صادر - بيروت .
- ١٤٤- لسان الميزان ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، دار الفكر ، ط (١٤٠٧ هـ) .
- ١٤٥- المتكلمون في الرجال ، محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط ٥ (١٤٠٤ هـ) .
- ١٤٦- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) تحرير الحافظين الجليلين العراقي وابن حجر ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط الثالثة (١٤٠٢ هـ) .
- ١٤٧- مجموع الفتاوي ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي ، ط . الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين .
- ١٤٨- مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، ترتيب محمود خاطر ، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة ، ط ١ (١٩٨٦ م) .

- ١٤٩- مختصر المنتهى الأصولي ، الإمام ابن الحاجب الكردي الأسنوي
الاسكندري المالكي (ت ٦٤٦ هـ) ، القاهرة ، ط ١٣٢٦ .
- ١٥٠- المراسيل ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ، تحقيق
وتعليق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط أولى (١٤٠٨ هـ) .
- ١٥١- مروج الذهب ومعادن الجوهر ، للمسعودي ، تحقيق محمد محي الدين
عبد الحميد ، دار المعرفة - بيروت ، ط (١٤٠٣ هـ) .
- ١٥٢- المستدرک على الصحيحين في الحديث ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله
النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) ، دار الفكر - بيروت ، ط (١٣٩٨ هـ) .
- ١٥٣- مُسَلَّم الثبوت ، مطبوع مع مختصر ابن الحاجب ، والمنهاج للبيضاوي
البهاري ، ط الحسينية - القاهرة .
- ١٥٤- المسند ، أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي ، تحقيق وتعليق حبيب
الرحمن الأعظمي ، ط المكتبة السلفية - المدينة المنورة .
- ١٥٥- مسند أبي داود الطيالسي ، سليمان بن داود بن الجارود (ت ٢٠٤ هـ)
ط دار المعرفة - بيروت .
- ١٥٦- مسند أبي يعلى الموصلي ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت ٣٠٧ هـ)
تحقيق وتخريج حسين سليم أسعد ، دار المأمون للتراث - بيروت ، ط الأولى (١٤٠٦ هـ) .
- ١٥٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) ،
دار الفكر - بيروت ، ط الثانية (١٣٩٨ هـ) .
- ١٥٨- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ، الشهاب أحمد بن أبي بكر
البوصيري (ت ٨٤٠ هـ) ، تحقيق موسى علي وعزت عطية ، دار الكتب الحديثة - القاهرة .
- ١٥٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، أحمد بن محمد بن علي
المصري الفيومي (ت ٧٧٠ هـ) ، طبعة وزارة المعارف العمومية ، المطبعة الأميرية القاهرة ، ط ٤ .

- ١٦٠- المصنف ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط الثانية (١٤٠٣ هـ) .
- ١٦١- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى ، الشيخ مصطفى السيوطي الرحيباني ، منشورات المكتب الإسلامي .
- ١٦٢- معجم الأدباء ، ياقوت الحموي (ت ٢٦٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، الطبعة الأخيرة .
- ١٦٣- معجم البلدان ، ياقوت الحموي (ت ٢٦٦ هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط (١٣٩٩ هـ) .
- ١٦٤- معجم الجرح والتعديل لرجال السنن الكبرى ، نجم عبد الرحمن خلف دار الراية - الرياض ، ط ١ (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م) .
- ١٦٥- معجم قواعد اللغة العربية في النحو والصرف والإملاء والخط والأدوات النحوية ، نمر سرحان ، ط ٢ (١٩٨٥ م) .
- ١٦٦- المعجم الكبير ، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق وتخريج حمدي عبد المجيد السلفي ، المكتبة الإسلامية ، ط أولى (١٤٠٠ هـ) .
- ١٦٧- معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ) تحقيق عبد السلام هارون ، ط. دار الفكر - بيروت .
- ١٦٨- المغني ، موفق الدين بن قدامة ، دار الفكر ، ط ١ (١٤٠٤ هـ) .
- ١٦٩- المغني في الضعفاء ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق نور الدين عتر ، إدارة إحياء التراث الإسلامي - قطر .
- ١٧٠- مُغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، الشيخ محمد الشربيني الخطيب ، المكتبة الإسلامية .

١٧١- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال ، رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم بن طهمان البادي ، تحقيق أحمد محمد نور سيف ، ط . دار المأمون للتراث دمشق .

١٧٢- منهاج الطالبين ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) ، مطبوع مع مُغني المحتاج ، المكتبة الإسلامية .

١٧٣- منهاج الوصول إلى علم الأصول ، قاضي القضاة ناصر الدين البيضاوي ، دار السمط - القاهرة ، ط . (١٣٢٦ هـ) .

١٧٤- منهج النقد في علوم الحديث ، نور الدين عتر ، دار الفكر - دمشق ، ط ٣ (١٤٠١ هـ) .

١٧٥- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان ، علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة ، ط . دار الكتب العلمية - بيروت .

١٧٦- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل ، أبو عبد الله محمد بن محمد عبد الرحمن المغربي المعروف بالحطاب ، دار الفكر ، ط ٢ (١٩٧٨ م) .

١٧٧- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق علي محمد البجاوي ، ط . دار الفكر .

١٧٨- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، الحافظ أحمد ابن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) ، ط (١٤٠٦ هـ) .

١٧٩- النكت على كتاب ابن الصلاح ، ابن حجر العسقلاني ، تحقيق ودراسة ربيع بن هادي عمير ، دار الراية للنشر والتوزيع - الرياض ، ط ثانية (١٤٠٨ هـ)

١٨٠- نهاية الاغتباط بمن رُمي من الرواة بالاختلاط ، علاء الدين علي رضا ، دار الحديث - القاهرة ، ط أولى (١٤٠٨ هـ) .

- ١٨١- النهاية في غريب الحديث والأثر ، أبو السعادات المبارك بن محمد
الجزري بن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق محمود الطناحي وطاهر الزاوي ، ط.
المكتبة الإسلامية - بيروت .
- ١٨٢- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ، شمس الدين محمد بن أبي العباس
أحمد بن حمزة الرملي ، دار الفكر ، الطبعة الأخيرة (١٤٠٤ هـ) .
- ١٨٣- هدي الساري ، مقدمة فتح الباري ، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)
تحقيق عبد العزيز بن باز ، إخراج وتصحيح محب الدين الخطيب ، ترقيم ، محمد
فؤاد عبد الباقي ، ط - دار الفكر .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١
الفصل الأول : الإمام ابن خزيمة وصحيحه	١
* المبحث الأول : الإمام ابن خزيمة وفيه ثلاثة مطالب :	٢
- المطلب الأول : عصره	٣
أولاً : الناحية السياسية	٣
ثانياً : الناحية الاجتماعية	٧
ثالثاً : الناحية العلمية	٩
- المطلب الثاني : حياته الشخصية :	١٢
أولاً : اسمه ولقبه وكنيته	١٢
ثانياً : مولده ونشأته	١٢
ثالثاً : صفاته	١٢
- المطلب الثالث :- حياته العلمية :-	١٦
١- رحلاته لطلب العلم	١٦
٢- شيوخه وتلاميذه	١٦
٣- أقوال العلماء فيه	١٨
٤- مؤلفاته	٢٠
٥- عقيدته	٢١
٦- مذهبه	٢١
* المبحث الثاني : صحيح ابن خزيمة وفيه ثلاثة مطالب	٢٢
- المطلب الأول : منهج ابن خزيمة في صحيحه	٢٣

٢٣	أولاً : التراجم
٢٣	أنواع التراجم في صحيح ابن خزيمة
٢٣	أ- التراجم الظاهرة
٢٩	ب- التراجم الاستنباطية
٣٠	ملاحظات على تراجم ابن خزيمة
٣١	ثانياً : التعقيبات
٣١	أنواع التعقيبات في صحيح ابن خزيمة
٣١	١- التعقيبات الحديثية
٣٤	٢- التعقيبات الفقهية
٣٥	٣- التعقيبات الأصولية
٣٥	٤- التعقيبات العقدية
٣٦	٥- التعقيبات اللغوية
٣٧	٦- التعقيبات في مختلف الحديث
٣٨	منهج ابن خزيمة في إيراد أسانيد الحديث
٤١	منهج ابن خزيمة في إيراد أحاديث الباب وتكريرها وتعليقها واختصارها
٤٥	منهج ابن خزيمة في متن الحديث
٤٨	- المطلب الثاني : شرط ابن خزيمة في صحيحه
٥٧	- المطلب الثالث : منزلة صحيح ابن خزيمة ، عرض لأقوال العلماء ومناقشتنا لهم في ذلك ، وترجيح ما نراه مناسباً
٦٣	- موقف العلماء من تصحيح ابن خزيمة
٦٥	الفصل الثاني : مقولات ابن خزيمة في الرجال
٦٦	* المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة في تعريف الرجال

- ٦٧ - تمهيد في أهمية علم الإسناد
- ٦٩ - طريقة ابن خزيمة في التعريف بالرجال
- ٦٩ - الطريقة الأولى : التعريف بالرجال في سياق السند
- ٧٤ - الطريقة الثانية : التعريف بالرجال على هيئة تعقيب
يُذَكَّرُ بعد الحديث .
- ٨١ * المبحث الثاني : مقولات ابن خزيمة في الجرح والتعديل
- ٨١ - تمهيد في معنى الجرح والتعديل لغة واصطلاحاً ، وتعريف
علم الجرح والتعديل ، وبيان نشأته وأهميته ، واختصاص
الامة الإسلامية به .
- ٨٤ - ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها
- ٨٤ - مراتب التعديل عند الرازي
- ٨٥ - طريقة ابن خزيمة في تعديل الرجال
- ٨٥ - الطريقة الأولى : تعديل الرجال مفرداً
- ٨٥ - الطريقة الثانية : تعديل الرجال بالنسبة لغيرهم
- ٨٥ - ألفاظ التعديل في صحيح ابن خزيمة
- ٨٧ - مراتب التجريح عند الرازي
- ٨٨ - ألفاظ التجريح في صحيح ابن خزيمة
- ٩٢ - قسم الرواة : ذكر الرواة الذين تكلم فيهم ابن خزيمة
على حروف المعجم
- ١٢٧ - منهج ابن خزيمة في الجرح والتعديل على هيئة نقاط
- ١٣٢ - خلاصة المبحث

- ١٣٣ الفصل الثالث :- مقولات ابن خزيمة في النقد الحديثي والعلل
- ١٣٤ * المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة في التصحيح والتضعيف
- ١٣٥ - مصطلحات ابن خزيمة في التصحيح
- ١٣٥ - منهج ابن خزيمة في إيراد التصحيح
- ١٤٢ - مصطلحات ابن خزيمة في التضعيف
- ١٤٤ - منهج ابن خزيمة في إيراد التضعيف
- ١٥١ * المبحث الثاني : مقولات ابن خزيمة في العلل ، وفيه تمهيد ومطلبان :
- ١٥٢ - التمهيد : في معنى العلة في اللغة والاصطلاح ، وميدان علم العلل وأهميته وأشهر علمائه
- ١٥٥ - المطلب الأول : علل الإسناد :
- ١٥٥ ١- علة موضوعها إبطال السماع
- ١٥٧ ٢- علة موضوعها إبدال الإسناد كله أو بعضه
- ١٦٢ ٣- علة موضوعها الوهم في رفع الموقوف أو وصل المرسل أو ما فيه انقطاع
- ١٧٠ - المطلب الثاني : علل المتن :
- ١٧٠ ١- ما كانت علة تحريفاً في لفظ من ألفاظه
- ١٧١ ٢- ما كانت علة مخالفة الراوي الذي رواه لمقتضاه
- ١٧٤ ٣- ما كانت علة إدراج كلام آخر فيه ليس منه
- ١٧٧ * المبحث الثالث :- مصطلحات ابن خزيمة في صحيحه

- ١٨٢ الفصل الرابع :- مقولات ابن خزيمة في مختلف الحديث
- ١٨٣ - تمهيد في معنى مختلف الحديث في اللغة والاصطلاح ،
وأهمية مختلف الحديث ومكانته ، وَمَنْ أَلْفَ فِيهِ .
- ١٨٦ - مسالك العلماء في التوفيق بين الأحاديث
- ١٨٦ - المسلك الأول : الجمع
- ١٨٨ - المسلك الثاني : النسخ
- ١٨٩ - المسلك الثالث : الترجيح
- ١٩٠ - منهج ابن خزيمة في مختلف الحديث
- ١٩٠ - طريقة ابن خزيمة في عرض مسائل مختلف الحديث
- ١٩٣ - طريقة ابن خزيمة في درء التعارض بين الأحاديث ،
وذكر المعلومات النظرية في هذا الجانب
- ١٩٥ - مسالك ابن خزيمة في التوفيق بين الأحاديث بذكر
نماذج تطبيقية لكل مسلك من مسالك التوفيق
- ١٩٥ - المسلك الأول : الجمع
- ٢١٤ - المسلك الثاني : النسخ
- ٢١٦ - المسلك الثالث : الترجيح
- ٢١٩ الفصل الخامس : مقولات ابن خزيمة اللغوية والفقهية
- ٢٢٠ * المبحث الأول : مقولات ابن خزيمة في اللغة
- ٢٢٢ أولاً : بيان معنى الغريب من الألفاظ
- ٢٢٤ ثانياً : بيان معنى مختصر أو مُضْمَن في الكلام

- ٢٢٦ ثالثاً : بيان معنى ظاهر
- ٢٢٦ رابعاً : تعليقه على تفسير بعض العلماء للكلمات الغريبة
- ٢٢٦ خامساً : نسبة بعض الأقوال إلى أصحابها من العلماء
من غير تعليق عليها
- ٢٢٨ سادساً : بيان المعاني المحتملة للفظ والعبارة
- ٢٢٩ سابعاً : ضبط بعض الكلمات
- ٢٢٩ ثامناً : الاستدلال بالقرآن وكلام العرب على صحة المعنى اللغوي
- ٢٣٢ تاسعاً : الإشارة إلى معاني في الإعجاز القرآني
- ٢٣٢ عاشراً : عرض بعض القواعد والمعاني اللغوية عند العرب
- ٢٣٨ تعريف ابن خزيمة بالبلدان
- ٢٣٩ * المبحث الثاني : مقولات ابن خزيمة في الفقه
- ٢٤٠ أولاً : التراجع الفقهية في صحيح ابن خزيمة
- ٢٤٤ ثانياً : التعقيبات الفقهية في صحيح ابن خزيمة
- ٢٥٠ - مسائل تطبيقية في فقه ابن خزيمة
- ٢٥٠ - المسألة الأولى : حج المجنون
- ٢٥١ - المسألة الثانية : الصلاة على الدابة في النافلة
- ٢٥١ - المسألة الثالثة : وجوب العمرة على النساء
- ٢٥٢ - مذهب ابن خزيمة الفقهي
- ٢٥٦ - الخاتمة
- ٢٦١ - فهرس الآيات القرآنية
- ٢٦٣ - فهرس الأحاديث والآثار
- ٢٧٠ - فهرس المصادر والمراجع